الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الـــــوادي
قسم علوم التسيير
أكـــاديمـــي

مشروع مقدم يدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر
تخصص : تدقيق محاسبي

بعنـــوان

إبراز دور المراجع الخارجي في ظل تبني تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية

(دراسة استقصائية ... حالةً البنوك الجزائرية)

إعداد الطالبة:
- فاطمة الزهراء غيلاني

إشراف الأستاذة:
- أسماء عدائكة

الموسم الجامعي : 2013 / 2014

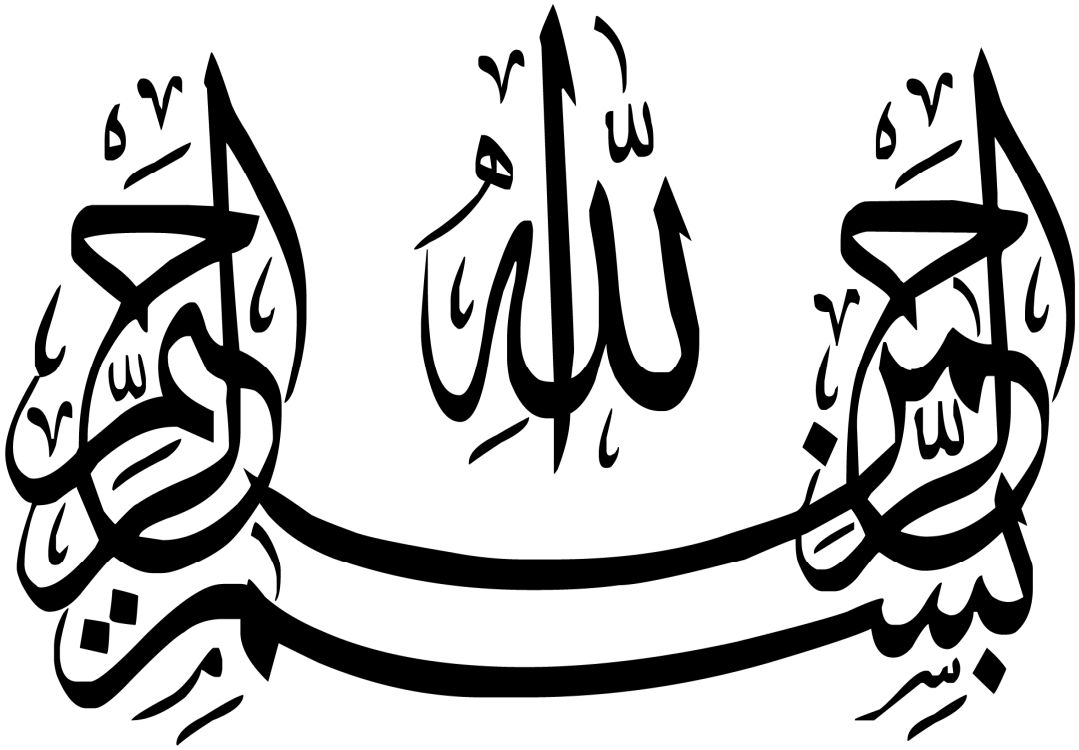
بسم الله الرحمن الرحيم

دعاء

﴿ اللهم لا تجعلنا نصاب بالغرور إذا نجحنا، ولا باليأس إذا أخفقنا، وذكرنا أن الإخفاق هو التجربة التي تسبق النجاح، اللهم إن أعطينا نجاحًا فلا تأخذ تواضعنا، وإن أعطينا تواضعًا فلا تأخذ اعتزازنا بكرامتنا ﴾

﴿ اللهم إن أصبنا فمنك وإن أخطأنا فمن أنفسنا، ربنا وتقبل منا ﴾

تشكر وعرفان

الحمد لله حمدًا يليق بجلال سلطانه الذي وفقنا في بحثنا هذا

ولرسوله الكريم الذي غرس في قلوبنا حب العلم والإيمان

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من لم يشكر الناس لم يشكر الله

ومن أهدى لكم معروفًا فكافئوه فإن لم تستطيعوا فادعوا له إنّه ليقودنا شرف الوفاء وجميل النبل"

بعدما أتممنا هذا البحث المتواضع أن نتوجه بعظيم شكرنا إلى الأستاذة الفاضلة "**أسماء عطائكة**" التي اتسع صدرها لنا وتفضلها علينا وعلى ما بذلته من جهد جهيد ونصح وتوجيه رشيد، فكانت نعم النموذج المشرف، فجزاها الله عنا كل خير، وأبقاها منبع نور للعلم ولطلبتها،

وعلينا واجب الاعتراف بالفضل

كما نتقدم بخالص الشكر والامتنان إلى الأخ الفاضل "**جمال الدين غزال**" على طول صبره ومساعدته في إخراج هذا العمل

إلى كل من ساهم في مد يد العون لنا من قريب أو من بعيد

إلى هؤلاء نهدي ثمرة جهدنا: الوالدين والإخوة والأصدقاء

إلى الأساتذة الذين رافقونا طيلة دراستنا الجامعية فلهم منا جميعًا

خالص الشكر والامتنان وأسمى عبارات التقدير والاحترام

فاطمة الزهراء

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي إلى كل من

الوالدين الكريمين أطال الله في عمرهما

إلى كل إخواني وأخواتي

وإلى كل الأهل والأقارب

وإلى كل زملاء وزميلات تخصص تدقيق محاسبي

وأخص بالذكر "إيمان"

وفي الأخير إلى كل إنسان يحمل قلبا نقيا ، ينبض بحب الآخرين

فاطمة الزهراء

المحتويات

العنوان	الصفحة
شكر وعرفان	
الإهداء	
المحتويات	
فهرس الجداول	
فهرس الأشكال	
قائمة المصطلحات الأساسية	
ملخص الدراسة	
مقدمة	**أ- و**
الفصل الأول **المراجعة الخارجية .....مقاربة نظرية**	*7- 46*
تمهيد	***8***
المبحث الأول : ماهية المراجعة الخارجية	***9***
المطلب الأول : التطور التاريخي للمراجعة، مفهومه وأنواعه	*9*
المطلب الثاني : تعريف المراجعة الخارجية، خصائصها وفروضها	*14*
المطلب الثالث : تقسيمات المراجعة الخارجية، أهدافها وأهميتها	*18*
المبحث الثاني : التطور الفكري للمراجع الخارجي	***22***
المطلب الأول : تعريف المراجع الخارجي وصفاته	*22*
المطلب الثاني : تعيين المراجع الخارجي، وحقوقه	*24*
المطلب الثالث : معايير المراجع الخارجي ومسؤولياته	*26*
المبحث الثالث : تنفيذ مهمة المراجع الخارجي وأوراق العمل	***34***
المطلب الأول : خطوات عمل المراجع الخارجي	*34*
المطلب الثاني : إجراءات عمل المراجع الخارجي	*39*
المطلب الثالث : أوراق عمل المراجع الخارجي	*44*
خلاصة الفصل	***46***

الفصل الثاني

حوكمة المؤسسات المصرفية .... قراءة من المدلول

47 -82

تمهيد 48

المبحث الأول : المفاهيمي لحوكمة المؤسسات 49

المطلب الأول : طبيعة حوكمة المؤسسات 49

المطلب الثاني : ضوابط حوكمة المؤسسات 58

المطلب الثالث : ممارسات الدول لحوكمة المؤسسات 63

المبحث الثاني : مفهوم حوكمة في المؤسسات المصرفية 70

المطلب الأول : مفهوم حوكمة في المؤسسات المصرفية، أهميتها 70

المطلب الثاني : محددات حوكمة المؤسسات المصرفية ومبادئها 71

المطلب الثالث : معايير الحوكمة المؤسسات المصرفية 73

المبحث الثالث : تطبيق الحوكمة في المؤسسات المصرفية الجزائرية 76

المطلب الأول : واقع تطبيق الحوكمة في المؤسسات المصرفية الجزائرية 76

المطلب الثاني : مؤشرات تبني الحوكمة في المؤسسات المصرفية الجزائرية 80

خلاصة الفصل 82

الفصل الثالث

دراسة استقصائية ... حالة البنوك الجزائرية

83- 111

تمهيد 84

المبحث الأول : الطرق والأدوات 85

المطلب الأول : الطرق المستخدمة 85

المطلب الثاني : الأدوات والبرامج المستخدمة 87

المبحث الثاني : التحليل الإحصائي للاستمارة 94

المطلب الأول : خصائص العينة 94

المطلب الثاني : الإختبارات الإحصائية 103

خلاصة الفصل 111

خاتمـــة 113

قائمة المصادر والمراجع

الفهرس

الملاحـــق

فهرس الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
(01 -1)	الإجراءات المتعلقة بفحص الحسابات والقوائم المالية	37
(01 -3)	الأحصائيات المتعلقة بأستمارات الأستبيان	86
(02 -3)	مقياس الإجابة على الفقرات	88
(03 -3)	الصدق الداخلي لفقرات المحور الأول	89
(04 -3)	الصدق الداخلي لفقرات المحور الثاني	90
(05 -3)	الصدق الداخلي لفقرات المحور الثالث	91
(06 -3)	الصدق الداخلي لفقرات المحور الرابع	92
(07 -3)	معامل الفاكرونباخ	92
(08 -3)	معامل الصدق ومعامل الثبات	93
(09 -3)	توزيع عينة الدراسة حسب متغير المؤهل العلمي	94
(10 -3)	توزيع عينة حسب متغير الوظيفة	96
(11 -3)	توزيع عينة حسب متغير الخبرة المهنية	97
(12 -3)	مجال المتوسط الحسابي لكل مستوى	98
(13 -3)	المتوسطات الحسابية والأنحرافات المعيارية لإجابات أفراد العينة على المحور الأول	99
(14 -3)	المتوسطات الحسابية والأنحرافات المعيارية لإجابات أفراد العينة على المحور الثاني	100
(15 -3)	المتوسطات الحسابية والأنحرافات المعيارية لإجابات أفراد العينة على المحور الثالث	101
(16 -3)	المتوسطات الحسابية والأنحرافات المعيارية لإجابات أفراد العينة على المحور الرابع	102
(17 -3)	اختبار تحرير الأحادي لكل محاور الدراسة anova	103
(18 -3)	اختبار تحرير الأحادي لكل محاور الدراسة anova	104
(19 -3)	اختبار تحرير الأحادي لكل محاور الدراسة anova	105
(20 -3)	الأرتباط الخطي بين المتغيرات المستلقة والمتغير التابع	106
(21 -3)	قيمة معامل تضخم التباين وقيمة التباين المسموح به لكل متغير من المتغيرات المستقلة	107
(22 -3)	قيمة معامل الألتواء لجميع متغيرات الدراسة	107
(23 -3)	تحليل تباين خط الأنحدار	108
(24 -3)	قيم معاملات خط الأرتباط	109

فهرس الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
(2- 01)	المحددات الأساسية للحوكمة	61
(3- 01)	فئات العينة حسب المؤهل العلمي	95
(3- 02)	فئات العينة حسب الوظيفة	96
(3- 03)	المدرج والمضلع لخاصية الخبرة المهنية	97
(3- 04)	مدى ملائمة خط الأنحدار	109

قائمة المصطلحات

قائمة المصطلحات الأساسية

باللغة الإنجليزية	باللغة الفرنسية	باللغة العربية
Audit	*Audit*	التدقيق
Internal Control	*Contrôle interne*	الرقابة الداخلية
The review process	*Le processus d'examen*	عملية المراجعة
Review Enterprises	*Revue entreprises*	مراجعة الشركات
The final reports	*Les rapports finaux*	التقارير النهائية
External audit	*Audit externe*	المراجعة الخارجية
External Auditor	*Commissaire aux comptes*	المراجع الخارجي
Administrative Control	*Contrôle administratif*	الرقابة الإدارية
Statutory audit	*Contrôle légal des comptes*	التدقيق القانوني
Optional audit	*Audit facultatif*	التدقيق الاختياري
Financial Audit	*Audit financier*	التدقيق المالي
Audit Operations	*des opérations de vérification*	تدقيق العمليات
Strategic Audit	*Audit stratégique*	التدقيق الاستراتيجي
Review and improve management	*Examiner et améliorer la gestion*	المراجعة وتحسين التسيير
Planning and supervision	*Planification et supervision*	التخطيط والإشراف
Internal evidence	*Preuve interne*	الأدلة الداخلية
External evidence	*L'évidence externe*	الأدلة الخارجية
Adequate disclosure	*Divulgation adéquate*	الإفصاح الكافي
To express an opinion	*D'exprimer une opinion*	إبداء الرأي
Civil Liability	*La responsabilité civile*	المسؤولية المدنية
Disciplinary responsibility	*La responsabilité disciplinaire*	المسؤولية التأديبية
Criminal responsibility	*La responsabilité pénale*	المسؤولية الجنائية
Find information	*Trouver des informations*	البحث عن المعلومات
Collection procedures	*Les procédures de recouvrement*	جمع الإجراءات
Governance institutions	*Les institutions de gouvernance*	الحوكمة المؤسسات
The separation of ownership	*La séparation de la propriété*	انفصال الملكية
Governance of the company	*Gouvernance de l'entreprise*	حاكمية الشركة
The company Gmanah	*La société Gmanah*	وحكمانية الشركة
And joint control	*un contrôle conjoint*	التحكم المشترك
And institutional control	*le contrôle institutionnel*	التحكم المؤسسي
And Management Society	*la société de gestion*	الإدارة المجتمعة
The tuning company	*La société de tuning*	ضبط الشركة
Control of the company	*Contrôle de la société*	السيطرة على الشركة

Government involvement	*La participation du gouvernement*	المشاركة الحكومية
Management company	*Société de gestion*	إدارة شؤون الشركة
Company wise	*Société sage*	الشركة الرشيدة
Directing the company	*Diriger l'entreprise*	توجيه الشركة
Subsequent administration of the company	*L'administration subséquente de l'entreprise*	الإدارة الحقة للشركة
Good governance of the company	*La bonne gouvernance de l'entreprise*	الحكم الصالح للشركة
The principles of corporate governance in accordance with the Organization for Economic Cooperation and Development (OECD	*Les principes de gouvernance d'entreprise en conformité avec l'Organisation de coopération et de développement (économiques(OCDE*	مبادئ حوكمة المؤسسات وفق منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (**OECD**)
Disclosure and transparency	*Divulgation et de transparence*	الإفصاح والشفافية
Determinants of Corporate Governance	*Les déterminants de la gouvernance d'entreprise*	محددات حوكمة المؤسسات
Determinants of Foreign Affairs and the Interior	*Déterminants des Affaires étrangères et de l'Intérieur*	المحددات الخارجية و الداخلية
Agency theory	*Théorie de l'agence*	نظرية الوكالة
The theory of transaction costs	*La théorie des coûts de transaction*	نظرية تكلفة الصفقات
Theory rooted	*Théorie ancrée*	نظرية التجذر
Governance in the banking system	*La gouvernance dans le système bancaire*	الحوكمة في الجهاز المصرفي
Shareholders	*Actionnaires*	حملة الأسهم
Board of Directors	*Conseil d'administration*	مجلس الإدارة
Executive Management	*Gestion*	الإدارة التنفيذية
General cycle	*Cycle général*	دورة العامة
Responsibilities of the Board of Directors	*Responsabilités du conseil d'administration*	مسئوليات مجلس الإدارة
Standards of the Basel Committee on Banking Supervision, the global	*Normes du Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, l'économie mondiale*	معايير لجنة بازل للرقابة المصرفية العالمية
Bank crisis Caliph	*crise bancaire calife*	أزمة بنك الخليفة
Crisis ICBC Algeria (BCIA)	*Crise ICBC Algérie (BCIA)*	أزمة البنك التجاري والصناعي الجزائري (**BCIA**)
Company Algerian crisis for banks (CA-BANK)	*Crise Société algérienne des banques (CA-BAN)*	أزمة الشركة الجزائرية للبنوك (**CA-BANK**)
Financial Control Law of Banks and Financial Institutions	*Loi sur le contrôle financier des banques et des institutions financières*	قانون المراقبة المالية للبنوك والمؤسسات المالية

ملخص الدراسة

ملخص الدراسة

1. باللغة العربية:

بتطور نشاطات المصارف والمؤسسات المالية خاصة في مجال المضاربة والاستثمار على مستوى الأسواق المالية وانفتاح هذه الأخيرة وتكاملها مع بعضها البعض، عرفت المصارف نتيجة لذلك تنوعًا في المخاطر التي تحيط بها.

وفي هذا الصدد يتفق الكثير من الباحثين والمهتمين على أهمية الحوكمة المؤسسات المصرفية وما تمثله من دفع لعجلة التنمية ورفع مستوى الأداء وتخفيض درجة المخاطرة على مستوى المؤسسات والدول على حد سواء، وعليه يهدف هذا البحث إلى دراسة وتحليل مفهوم الحوكمة ومحدداتها وأهميتها، وكذلك استعراض أهم مبادئها وذلك بالتركيز على تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية، وبالأخص أهم المعايير التي جاءت بها منظمة بازل 1، 2، 3، وعليه تهدف هذه الدراسة إلى معرفة واقع تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية ومدى إمكانية دور المراجع الخارجي على تبنيه في البنوك الجزائرية.

الكلمات الدالة : المراجعة الخارجية، حوكمة، مبادئ الحوكمة، الحوكمة المؤسسات المصرفية الجزائرية.

2. باللغة الفرنسية :

Résumé :

Par le développement des activités des banques et des institutions financières notamment dans le domaine de la spéculation et l'investissement au niveau des marchés financiers et l'ouverture de ceux-ci et leur complémentarité entre eux, les banques ont connu une diversité dans les risques qui l'entourent.

A cet égard, bon nombre de chercheurs et de connaisseurs en la matière s'accordent sur l'importance de la gouvernance des entreprises financières et ce que cela représente comme développement et accroissement du niveau de performance et réduction des degré des risques au des entreprises et des états .

cette recherche vise à étudier et analyses le concept de gouvernance , ses déterminant , son importance ainsi qu'un examen de ses plus importants principes en se concentrant sur l'application des principes de gouvernance dans les entreprises financières, en particulier les critères les plus importants arrêtés par l'organisation de Basel 1,2,3.

A cet effet, cette étude vise à déterminer l'application réelle des principes de gouvernance dans les entreprises financière et le rôle de l'auditeur externe dans les banques.

Mots – clés *: audit externe – gouvernance Entreprise – institutions financières*

3. باللغة الإنجليزية :

Abstract :

The development of activities of banks and financial institutions especially in the realm of speculation and investment in financial markets and the opening thereof and complementarity between them, the banks have experienced a diversity of risks that surround it.

In this regard, many researchers and experts in the field agree on the importance of governance of financial firms and what it represents as development and increasing the level of performance and reduce the degree of risk to businesses and states.

This research aims to study and analyzes the concept of governance, its key, its importance and a review of its most important principles, focusing on the principles of governance in financial firms, particularly the most important criteria approved by the organization of Basel 1,2,3.

To this end, this study aims to determine the true principles of governance in financial firms and the role of the external auditor in the bank.

***Keywords** : external audit - Enterprise governance - financial institutions*

مقـــدمة

مُقَدِّمَة

الأحداث التي مرت بها الاقتصاد العالمي خلال العقد الماضي وضعت مفهوم الحوكمة على قمة اهتمام مجتمع العمال والمؤسسات المالية الدولية، فمنذ عام 1997، ومع انفجار الأزمة الأسيوية وحصول عدد من المؤسسات على قروض هائلة من البنوك في شكل ديون قصيرة الأجل وتعسرها في السداد وإخفاء هذه الديون من خلال طرق ونظم محاسبية ادت إلى عدم معرفة المساهمين، والأحداث الأخيرة والخاصة بفضيحة شركة إنرون وما تلي ذلك من سلسلة اكتشافات لتلاعب المؤسسات في قوائمها المالية ، هذا أظهر بوضوح أهمية حوكمة المؤسسات حتى في الدول التي كان من المعتاد اعتبارها أسواقا مالية متقدمة ، وقد نالت الحوكمة في مجال المؤسسات الاهتمام إلا أنها لم تجد اهتمام كبير في قطاع البنوك رغم اهميته بالنسبة للأداء الاقتصادي.

وقد أدت الأزمات المالية إلى اتباع نظرة عملية عن كيفية تطبيق مفهوم الحوكمة في قطاع البنوك لتفادي هذه الأزمات ، ويرجع هذا إلى أن الحوكمة ليست مجرد شيء أخلاقي جيد يجب عمله، بل أن الحوكمة هي وسيلة للتأكد من دقة وحسن اداء البنوك بما يؤدي إلى ضمان تحقيق الأهداف والربحية والنمو للاقتصاد ولمؤسسات الأعمال، وقد اكتسبت الحوكمة في قطاع المصارف أهمية أكبر بالنسبة للأسواق الناشئة نظرا لضعف النظام القانوني الذي يمكن من تنفيذ الاعمال وحل المنازعات بطريقة فعالة، كما أن ضعف نظم المعلومات تؤدي إلى ضعف الإشراف والرقابة وتعمل على انعدام الثقة، ويؤدي إتباع المبادئ السليمة لحوكمة البنوك إلى توفير الاحتياطات اللازمة ضد سوء الإدارة، مع تشجيع الشفافية في الحياة الاقتصادية.

كما اصبحت الحاجة ملحة إلى دعم الحوكمة المؤسسات المصرفية التي تركز على مراجعين الخارجيين باعتبارهم من المحددات الخارجية التي تقوم عليها ، فالمصادقة على صحة وانتظامية الكشوفات المالية وحماية حقوق المساهمين والدفاع عنهم بالإضافة إلى التأكد من مدى التزام المؤسسات المصرفية بقواعد الشفافية والإفصاح تعد من الأمور الضرورية ، وهو ما يجعل المؤسسات المصرفية قادرة على تحقيق أهدافها وبالتالي الاستمرارية.

1- طرح الإشكالية :

على ضوء ماسبق ولتحقيق أهداف الدراسة تم صياغة التساؤل الرئيسي لهذه الدراسة على النحو التالي :

إلى أي مدي يتم إبراز دور المراجع الخارجي في تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية؟

ومن اجل الإجابة على الإشكالية يمكننا طرح التساؤلات الفرعية التالية :

- ما المقصود بحوكمة المؤسسات المصرفية ؟
- ما واقع تطبيق الحوكمة في المؤسسات المصرفية الجزائرية ؟
- هل أهلية واستقلالية المراجع الخارجي تساهم في تطبيق قواعد حوكمة المؤسسات المصرفية ؟
- ماهو دور المراجع الخارجي في تطبيق معايير حوكمة المؤسسات المصرفية ؟

2- فرضيات البحث :

يتطلب تحليل الإشكالية محل الدراسة اختيار مجموعة من الفرضيات التي تعتبر كإجابة مبدئية على مختلف التساؤلات المطروحة :

- المقصود بالحوكمة هو ترجمة للمصطلح الإنجليزي (Governance) وهو " الحكم الراشد ، الإدارة الرشيدة، الحاكمية، الحوكمة، الحكم الصالح أو الجيد".
- قامت الجزائر بعدة إصلاحات على منظومتها المصرفية لكنها لازالت تشكو من مجموعة من المعوقات تعيق عملها الأمر الذي تطلب تبني مبادئ الحوكمة والعمل بها لتحسين واقع المنظومة المصرفية الجزائرية.
- أهلية واستقلالية المراجع الخارجي تساهم في تطبيق حوكمة المؤسسات المصرفية .
- الدور الذي يلعبه المراجع الخارجي في مساهمة تطبيق الحوكمة وهو مراجعة القوائم المالية للمؤسسة من ارتكاب الغش والأخطاء الموجودة في قوائمها .

3- أهمية البحث :

تلعب الحوكمة دورا هاما في القطاع المصرفي، من خلال التقليل من حدة الدخاطر التي تواجهها المصارف، وقد بينت العديد من الدراسات أن ضعف الحوكمة في الأنظمة المصرفية، ينتج عنها إنعكاسات تضر بإقتصاديات هذه الدول، وعليه فتطبيق الحوكمة بشكل سليم يعمل على تطوير المظومة المصرفية، ويؤثر تأثير إيجابيا على الإقتصاد ككل.

4- أهداف البحث :

تهدف الدراسة في هذا البحث بشكل رئيسي إلى البحث عن إبراز دور المراجع الخارجي في تطبيق مبادئ الحوكمة المؤسسات المصرفية الجزائرية .

ويتفرع من هذا الهدف الأهداف الفرعية الآتية :

- ✓ إلقاء الضوء على تحديد مفهوم الحوكمة وكذا مبادئها ومحدداتها .
- ✓ إلقاء الضوء على تحديد مفهوم الحوكمة في المؤسسات المصرفية وكذا محدداتها ومعاييرها.
- ✓ معرفة واقع تطبيق الحوكمة في المؤسسات المصرفية الجزائرية

- ✓ إلقاء الضوء على دور المراجع الخارجي في تطبيق تبني قواعد الحوكمة في المؤسسات المصرفية .
- ✓ التعرف على ايجابيات ومزايا حوكمة المؤسسات

5- دوافع اختيار الموضوع :

إن الدوافع التي ادت إلى أختيار الموضوع دون غيره تتمثل فيما يلي :

الدوافع الداتية :

- اعتبارا بحثنا تمهيدا يجعل من موضوع الحوكمة المؤسسات محط اهتمام بالنسبة لكثير من المهتمين الدين قد يتناولونه كموضوع بحثا مستقبلا .
- الاهتمام الشخصي والرغبة في دراسة الموضوع وارتباطه بتخصص تدقيق محاسبي .
- الاهتمام بمفهوم حوكمة المؤسسات خاصة في أعقاب الانهيارات الاقتصادية والأزمات المالية الراهنة .
- إرتباط الموضوع بالتخصص ، وميولنا الشخصي لدراسة مثل هده الموضوعات باعتبار الهوية العربية إضافة إلى الواجب الديني الدي يحتم علينا المشاركة في تحقيق الأهداف المصيرية للأمة .

الدوافع الموضوعية :

- حداثة وتجدد المواضيع التي تربط بين الحوكمة المؤسسات والمراجعة الخارجية
- قلة وجود دراسات تناولت الموضوع حوكمة في المؤسسات المصرفية والمراجعة الخارجية .
- محاولة الفهم والتعمق أكثر في كيفية إبراز دور المراجع الخارجي في تطبيق حوكمة في المؤسسات المصرفية .
- أهمية هذا الموضوع في ظل الفترة التي يمر بها الاقتصاد العالمي و الوطني من تحولات و انفتاح
- على الأسواق العالمية ،مما يفرض زيادة الإلتزام بتطبيق قواعد و مبادئ الحوكمة للنهوض بالاقتصاديات.
- انتشار ظاهرة عمليات الفساد و ما انجر عنها من انهيار شركات عملاقة بسبب القصور في تطبيق مفاهيم حوكمة المؤسسات .

6- منهج الدراسة :

تعتمد الدراسة على استخدام المنهج الوصفي التحليلي لكونه من أكثر المناهج استخداما في الدراسات، وذلك بهدف التوصل إلي نتائج منطقية تدعم الفرضيات الواردة في الدراسة، كما يتم استخدام المصادر الثانوية والتي تشمل الأدبيات التي تناولت الموضوع وكذلك ما تم نشره من أبحاث ورسائل علمية ومقالات في الدوريات المتخصصة وكذلك القوانين والتشريعات المرتبطة بموضوع الدراسة.

وفيما يتعلق بالمصادر الأولية فقد تم إعداد وتصميم استبانة لغرض الدراسة، وتم توزيعها على جميع الموظفين الرئيسيين العاملين في القطاع المصرفي الجزائري، وتم معالجة وتحليل الإسبيان من خلال استخدام برنامج SPSS للتحليل الإحصائي وإجراء الاختبارات الإحصائية المناسبة والضرورية لموضوع البحث.

7- الدراسات السابقة :

يمكن توضيح بعض الدراسات التي لها علاقة بموضوع الدراسة فيما يلي :

الدراسة الأولى :

محمد جميل حبوش " مدى إلتزام الشركات المساهمة العامة الفلسطينية بقواعد حوكمة الشركات "، أستكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل ، كلية التجارة ، جامعة الإسلامية ، غزة ، دفعة 2007.

حيث كانت الإشكالية كالآتي : **" ما مدى مساهمة الم ا رجعة في تفعيل جودة حوكمة المؤسسات ؟ "**

هدفت هده الدراسة إلى :

- التعرف على مدى مساهمة المراجع الداخلي والخارجي في تحسين القرارات المالية .
- التعرف على دور أصحاب المصالح في تطبيق حوكمة المؤسسات .
- الوقوف على مدى التزام المؤسسات المساهمة العامة بتطبيق قواعد الحوكمة في المؤسسات المساهمة بفلسطين.

توصلت هده الدراسة إلى :

- تلتزم المؤسسات المساهمة العامة في فلسطين بمبادئ الحوكمة مع ان التزامها بتلك المبادئ جميعها وحدة واحدة هو بمستوى متوسط ويتفاوت مستوى الإلتزام من مبدأ إلى آخر.
- تتفوق المصارف الفلسطينة على غيرها من المؤسسات المساهمة العامة في تطبيق مبادئ الحوكمة .
- إن الحوكمة المؤسسات على نحو السليم لا يعني مجرد احترام مجموعة من القواعد والقوانيين وتفسيرها تفسيرا ضيقا وحرفيا .

الدراسة الثانية :

حمادي نبيل " التدقيق الخارجي كآلية لتطبيق حوكمة الشركات "، أستكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم التسيير ، الجزائر العاصمة ، جامعة حسبية بن بو علي ، شلف ، دفعة 2008.

حيث كانت الإشكالية كالآتي : **" كيف يمكن الإستفادة من التدقيق الخارجي كأداة لتطبيق حوكمة الشركات ؟**

هدفت هده الدراسة إلى :

- إبراز الإطار المفاهيمي العام لحوكمة الشركات وكدا دور المراجع الخارجي .
- القيام ببعض الجهود الدولية والتجارب المبدولة في هدا المجال .
- دور المراجعة الخارجية بأعتباره آلية رقابية ضمن نظرية الوكالة .

توصلت هده الدراسة إلى :

- يلعب التدقيق الخارجي دور مهم وفعال وكبير في كشف عن الأخطاء وفي تطبيق الحوكمة داخل المؤسسة .
- يعمل التدقيق الخارجي على الحد من مشكلة نظرية الوكالة .

الدراسة الثالثة :

إبراهيم إسحاق نسمان" دور إدارات المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة " أستكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل ، كلية التجارة ، جامعة الإسلامية ، غزة ، دفعة 2009.

حيث كانت الإشكالية كالآتي : ما دور إدارات المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة في المصارف العاملة في فلسطين ؟

هدفت هذه الدراسة إلى :

- التعرف على الأسس والقواعد اللازمة لإقامة نظام محكم لأعمال المراجعة الداخلية وفقًا
- لمتطلبات الحوكمة.
- بيان الدور الذي تقوم به المعايير المهنية وعلاقتها بتطبيقات الحوكمة.
- الوقوف على مدى تأثير الاستقلالية في إدارات المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة.

توصلت الدراسة إلى :

- أن المراجعة الداخلية تعتبر أهم أحد مكونات عناصر تطبيق الحوكمة في المصارف في فلسطين.
- يؤثر الميثاق الأخلاقي لمهنة المراجعة الداخلية في دعم وتفعيل مبادئ الحوكمة، مما يشير إلى أهمية دراسة وتطوير المعايير والأسس التي يقوم عليها هذا الميثاق بصورة مستمرة تدعيمًا لقواعد ومبادئ الحوكمة في هذا الخصوص.
- أن متابعة تطوير معايير المراجعة الداخلية يساهم بشكل رئيسي في تحسين تطبيق الحوكمة في المصارف لإنجاز العديد من الأهداف مثل المساعدة في تحسين التواصل بين أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا للمصرف وإدارة المراجعة الداخلية والمراجعين الخارجيين للمصرف للوصول إلى تطبيق أفضل لقواعد الحوكمة في المصارف.

8- هيكل الدراسة :

تبعا للأهداف المتوخاة من المذكرة ولمعالجة الإشكالية والتساؤلات الفرعية لأختبار الفرضيات تم تقسيم البحث إلى ثلاث فصول ، حيث ضم فصلين نظريين والفصل الثالث عبارة عن دراسة ميدانية .

الفصل الأول : تناول المراجعة الخارجية ... نظرية مقاربة من خلال تقديم تطورها التاريخي، تعريفها، اهميتها، أهدافها، وأهم معاييرها وتعرضنا لأهم الإجرارات العملية للمراجعة والتي تعتبر الطريق الذي يتبعه المراجع الخارجي في قيامه بعملية المراجعة الحسابات داخل المؤسسات .

الفصل الثاني : بعنوان حوكمة المؤسسات المصرفية ... قراءة مدلول ، تطرقنا فيه إلى نشأة وتعريف الحوكمة المؤسسات وكذلك أهمية وأهداف الحوكمة في المؤسسات المصرفية ، وأهم النظريات الحوكمة وكذلك الجهود الدولية في مجال حوكمة المؤسسات ودلك بالتعرف معايير بازل الدولية .

الفصل الثالث : يعتبر هدا الفصل كمحاولة لدراسة وتحليل آراء أهل الأختصاص من مهنيين فيما يخص المجالات التي تساهم بها المراجعة الخارجية في تطبيق قواعد الحوكمة المؤسسات المصرفية ، ودلك من أجل اختبار صحة الأستبيان ، إدا تطرقنا في المبحث الأول إلى الطرق والأدوات وفي المبحث الثاني تعرضنا إلى عرض النتائج ومنقاشتها .

9- صعوبات الدراسة :

لا يخلو إنجاز أي بحث من مواجهة صعوبات او مصادفة بعض العقبات ، منها على الخصوص :

- صعوبة الحصول على المراجع المتخصصة في مجال الحوكمة المؤسسات .
- تشعب الموضوع وإتساعه مما أوجد صعوبة التحكم به
- عدم تطبيق حوكمة في المؤسسات المصرفية في الجزائر وهدا ما دفعنا الى عمل بأستمارة أستبيان من خلال موضوعنا .

١ الفصل الأول

المراجعة الخارجية ... مقاربة نظرية

تمهيد :

تعتبر المراجعة عملية منتظمة للحصول على القرائن المرتبطة بالعناصر الدالة على الأحداث الاقتصادية وتقييمها بطريقة موضوعية لغرض التأكد من درجة مسايرة هذه العناصر للمعايير الموضوعية، ثم توصيل نتائج ذلك للأطراف المعنية.

ومصدر الاهتمام بخدمات عملية المراجعة من الدور الذي يمثله المراجع الخارجي والمتمثل في فحص جميع المعلومات المحاسبية المقدمة إلية من طرف المؤسسة، ليعطي في الأخير تقريره النهائي الفني والمحايد ليثبت مصداقية وصحة المعلومات المحاسبية التي هي محل النقد والفحص.

ولقد خصص هذا الفصل لدراسة الجانب النظري للمراجعة بصفة عامة ثم المراجعة الخارجية وإبراز بيئة عمل المراجع الخارجي، ويتضمن ذلك المفاهيم ومختلف تعريفاتها ونشأتها وأنواعها والفروض التي تقوم عليها والمعايير التي وضعت للتحكم في خصائص مزاولي المهنة.

وللإلمام أكثر بالموضوع قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث كما يلي :

- **المبحث الأول : ماهية المراجعة الخارجية ؛**
- **المبحث الثاني : التطور الفكري للمراجع الخارجي ؛**
- **المبحث الثالث : تنفيذ مهمة المراجع الخارجي وأوراق العمل.**

المبحث الأول
ماهية المراجعة الخارجية

إنّ المراجعة ميدان واسع، صاحبت تعقد النشاطات وتنوعها مع كبر حجم المؤسسات وضخامة وسائلها البشرية، المادية والمالية المستعملة، لها معايير تحكمها وعلى المراجع أن يلتزم بها، وتتشابه عادة خطوات عملية المراجعة بغض النظر عن نوع هذه المراجعة.

المطلب الأول : التطور التاريخي للمراجعة، مفهومه وأنواعه

أولا : التطور التاريخي للمراجعة

تطور هدف التدقيق تدريجيا من مجرد البحث عن الاختلاسات والغش في تسجيلات الوثائق المحاسبية إلى مرحلة التحليل الإنتقادي لأهمية وفائدة الإجراءات والهياكل الخاصة بالشركة، بالإضافة إلى الخدمات الاستشارية التي أصبح مدقق الحسابات يقدمها لمتخذي القرار في الشركة، كما أن المتتبع لتطور مهنة التدقيق في العديد من الدول يلاحظ أنها نمت وتطورت مع فكرة انفصال الملكية عن الإدارة[1]، وبهذا فقد مر التدقيق بعدة مراحل قبل أن يصبح بالشكل الذي هو عليه في الوقت الحاضر، ويمكن تحديد هذه المراحل في شكل فترات كما يلي :

- الفترة ما قبل إلى 1500 م.
- الفترة من 1500 م إلى 1850 م.
- الفترة من 1850 م إلى 1905 م.
- الفترة من 1905 م إلى 1960م.

1. الفترة ما قبل 1500م

في أوائل هذه الفترة كانت المحاسبة مقصورة على الوحدات الحكومية والمشروعات العائلية وخصوصًا العائلات المالكة، وكانت المراجعة غير معروفة، ويستعاض عنها بأن يحتفظ بمجموعتين منفصلتين من الدفاتر المحاسبية تسجل بهما نفس العمليات، وفي نهاية الفترة تتم مقارنة المجموعتين وذلك للتأكد من عدم وجود أي خطأ أو تلاعب بالعمليات المحاسبية من قبل محاسب كل مجموعة، وكان الهدف الأساسي في هذه الحقبة من التاريخ هو توخي الدقة ومنع أي تلاعب أو غش بالدفاتر.

وفي عهد الفراعنة في مصر والإمبراطوريات القديمة في بابل وروما واليونان كانوا يتحققون من صحة الحسابات عن طريق الاستماع إلى المراجع في الساحات العامة، حول الإيرادات والمصروفات، كما وأن الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) قد جعل موسم الحج فرصة لعرض حسابات الولاة وتدقيقها، علما

[1] أحمد حلمي جمعة، **المدخل الحديث لتدقيق الحسابات**، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2000، ص: 5.

أن التدقيق كان يشمل المراجعة التفصيلية، وكان غرضها الرئيسي اكتشاف الغش والخطأ ومحاسبة المسئولين عنها.[1]

وبعد سقوط الإمبراطورية الرومانية وانقسام إيطاليا إلى دويلات، ظهرت الحاجة لعملية المراجعة وخصوصاً بعد نمو المدن الايطالية والتي كانت تشتهر بالتجارة، مثل فلورنسا وجنوا وفينيسيا، حيث تم استخدام المراجعين لأول مرة في تدقيق العمليات المسجلة بالدفاتر والخاصة بالبضائع التي يجلبها التجار من وراء البحار على ظهور السفن التجارية، وفي سنة 1394م استخدمت حكومة مدينة بيزا المراجعين في مراجعة الحسابات الحكومية، وكان الهدف أيضا اكتشاف التلاعب والغش بالدفاتر.

2. الفترة من 1500م إلى 1850م

تميزت هذه الفترة بالتمهيد للثورة الصناعية، ولعل ما يمكن استخلاصه فعلا من هذه الأخيرة هو انفصال ملكية المؤسسة عن إدارتها وزيادة الحاجة للمراجعين، كما تم تطبيق واستعمال نظرية القيد المزدوج في النظام المحاسبي حتى ولو لم تكن بصورة متطورة كما هو مستعمل حاليًا، وظهور نوع من الرقابة الداخلية على المشاريع.[2]

3. الفترة من 1850م إلى 1905م

هذه الفترة شهدت نموًا اقتصاديًا كبيرًا، وخاصة في المملكة المتحدة، وذلك بعد انبلاج الثورة الصناعية مما أدى إلى ظهور الشركات المساهمة الكبيرة، وتم في هذه الفترة الانفصال النهائي بين الملكية والإدارة، حيث أستلم المتخصصون الوظائف الإدارية في الشركات المساهمة، وظهرت بذلك حاجة المساهمين الملحة في المحافظة على أموالهم المستثمرة في تلك الشركات، وبناء على هذا كله أصبح الجو مهيأ للمراجعة كمهنة، أن تبرز وتظهر إلى حيز الوجود، وخاصة بعد اقتناع المساهمين بضرورة وجود طرف ثالث محايد تكون مهمته بيان مدى أمانة القيمين على أموالهم وممتلكاتهم وعزز ذلك صدور قانون الشركات البريطاني سنة 1862 والذي نص بين مواده، على ضرورة مراجعة الشركات المساهمة من قبل مراجعي الحسابات.

وفي أواخر هذه الفترة أصبح المراجعون يعتمدون على نظم الرقابة الداخلية في عمليات المراجعة التي يقومون بها، وبذلك عرفت لأول مرة المراجعة الاختبارية وذلك باستخدام العينات الحكمية، وأصبحت عملية المراجعة أقل تفصيلية.

4. الفترة من 1905م حتّى 1960م

في هذه الفترة وخاصة بعد سنة 1940 وبظهور الشركات الكبيرة، وتبني أنظمة الرقابة الداخلية والتي أصبح المراجع يعتمد عليها اعتماداً كليا في عملية المراجعة، حدث ثلاث تغيرات

---

[1] هادي التميمي، **مدخل إلى التدقيق من الناحية النظرية والعلمية**، دار وائل للنشر، الطبعة الثالثة، الأردن، 2006، ص: 17.

[2] رقية غربي، **تقييم مدى التزام المراجع الخارجي بفحص أعمال المراجعة الداخلية وفقًا لمعايير الدولية**، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير، فرع تدقيق محاسبي، جامعة الوادي، سنة 2012، ص: 4.

هامة في ممارسة مهنة المراجعة وهي : [1]

- التحول من مراجعة الحسابات مراجعة تفصيلية إلى المراجعة بالعينات كأساس لإبداء الرأي حول مدى عدالة القوائم المالية.
- تطور في الاختبارات التي كان يقوم بها المراجع لتقييم نظام الرقابة الداخلية.
- اعتبار اكتشاف الغش والاحتيال هو أحد أهداف عملية المراجعة.

5. ما بعد 1960م :

تأكد في هذه المرحلة ما يلي : [2]

- الهدف الرئيسي للمراجعة هو إبداء الرأي في صحة وعدالة القوائم المالية.
- زاد الاعتماد على نظام الرقابة الداخلية.
- زاد الاهتمام بالأساليب العلمية مثل استخدام الأسلوب الرياضي والتحليل المالي وخرائط التدقيق والعينات الإحصائية وبحوث العلمية.
- زيادة الاهتمام بالأزمات المالية خاصة مع مطلع الثمانينات من القرن الماضي والأزمات الناتجة عن الفساد والرشوة وسوء التسيير.

ثانيا : مفهوم المراجعة

لقد تعددت التعاريف الخاصة بعملية المراجعة، ولذلك سيتم التطرق إلى أهم المفاهيم للمراجعة الخارجية والوقوف على أهم عناصرها وذلك من أجل التحديد الدقيق للمراجعة.

إن كلمة مراجعة Audit جاءت من كلمة (Audire) اللاتينية التي تعني الاستماع (écouter) ولقد تعددت تعاريف المراجعة.

ولهذا سنحاول التطرق إلى أهم التعاريف التي قدمت للمراجعة وهي كما يلي :

عرفتها الجمعية المحاسبية الأمريكية :

"بأن المراجعة هي عملية منتظمة للحصول على القرائن المرتبطة بالعناصر الدالة على الأحداث الاقتصادية وتقييمها بطريقة موضوعية لغرض التأكيد من درجة مسايرة هذه العناصر للمعايير الموضوعية، ثم توصيل نتائج ذلك إلى الأطراف المعنية".[3]

---

[1] عبد السلام عبد الله سعيد أبو سرعة، **التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، فرع محاسبة وتدقيق، غير منشورة ، الجزائر، 2009- 2010، ص، ص: 4، 5.

[2] عمر علي عبد الصمد، **دور المراجعة الداخلية في تطبيق حوكمة المؤسسات**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية محاسبة، الجزائر، 2008- 2009، ص، ص: 40، 41.

[3] محمد التهامي طواهر ومسعود صديقي، **المراجعة وتدقيق الحسابات الإطار النظري والممارسة التطبيقية**، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، الطبعة الثانية، 2005، ص: 9.

كما عرفها وائل مراد شموخ :

"أن المراجعة هي مجموعة المفاهيم والفروض والمبـــادئ والمعاييـــر التـي تعنـي بفحـص المستنـدات والسجلات والمعلومات التي تحتويها القوائم المالية بهدف إبداء الرأي بشأنها".[1]

وعرفها محمد بوتين :

"أن المراجعة هي فحص انتقادي يسمح بتدقيق المعلومات المقدمة من طرف المؤسسة والحكم على العمليات التي جرت والنظم المقامة التي أنتجت تلك المعلومات".[2]

كما عرفها خالد أمين عبد الله فالمراجعة إنها : "فحص أنظمة الرقابة الداخلية، البيانات والمستندات والحسابات والدفاتر الخاصة بالمشروع تحت التدقيق فحصًا انتقاديًا منظمًا، بقصد الخروج برأي فني محايد على مدى دلالة القوائم المالية عن الوضع المالي لذلك المشروع في نهاية فترة زمنية معلومة".[3]

- ومن خلال هذه التعاريف نستخلص " أن المراجعة عملية منظمة وهذا يعني أن الفحص الذي يقوم به المراجع يتم وفق برنامج المراجعة المعد مسبقا.

ثالثا : أنواع المراجعة

هناك تصنيفات عديدة للمراجعة بالاعتماد على معايير معينة فقد صنفت المراجعة بصفة عامة كما يلي :[4]

1. من حيث القائم بعملية المراجعة : وتنقسم إلى قسمين :

1- 1. المراجعة الخارجية: هي المراجعة التي تتم بواسطة طرف من خارج المؤسسة، حيث يكون مستقلا عن إدارة المؤسسة، يهدف بشكل رئيسي إلى تقديم رأي محايد ومستقل حول القوائم المالية.

1- 2 . المراجعة الداخلية: لقد نشأت المراجعة الداخلية بناء على احتياجات الإدارة لإحكام عملية الرقابة على المستويات التنفيذية، فالمراجعة الداخلية أداة مستقلة، تعمل داخل المؤسسة للحكم والتقييم لخدمة أهداف الإدارة في مجال الرقابة.

2. من حيث الإلزام : وتنقسم بدورها إلى قسمين :

2- 1. مراجعة إلزامية: هي المراجعة التي يحتم القانون القيام حيث تلتزم المؤسسة بضرورة تعيين مراجع خارجي لمراجعة وحساباتها واعتماد القوائم المالية لها.

2- 2. مراجعة اختيارية: هي المراجعة التي تتم دون إلزام معين بقانون أو بلائحة معينة.

---

[1] وائل مراد شمروخ، **أساسيات المراجعة**، مجلة المحاسب العربي ، العدد الثاني، الكويت ، 2011 ، ص: 21.

[2] محمد بوتين، **المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، بن عكنون، الجزائر، 2005، ص: 11.

[3] خالد أمين عبد الله، **علم تدقيق الحسابات، الناحية النظرية والعملية**، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، الأردن، 2007، ص: 13.

[4] وسيلة بوخالفة، **دور المراجعة الخارجية في تحسين جودة القوائم المالية**، مذكرة مقدمة لإستكمال شهادة ماستر أكاديمي، علوم تجارية، تخصص دراسات محاسبية وجبائية معمقة، 2012- 2013، ص، ص: 8، 9.

3. من حيث مجال أو نطاق المراجعة : وتنقسم إلى قسمين :

3- 1. مراجعة كاملة : في هذا النوع من المراجعة يكون نطاق عمل المراجعة غير محدد، ولا تضع الإدارة أو الجهة التي تعين المراجع أية قيود على نطاق الفحص والعمل الذي يقوم به، حيث أن مسؤولية هذا الأخير تغطي جميع ذلك النطاق الذي لم يخضع للفحص.

3- 2. مراجعة جزئية : هي المراجعة التي تتضمن وضع بعض القيود على نطاق المراجعة، بحيث يقتصر عمل المراجع على بعض العمليات دون غيرها، وتحدد الجهة التي تعين المراجع تلك العمليات على سبيل الحصر.وفي هذه الحالة تقتصر مسؤولية المراجع في مجال أو نطاق المراجعة الذي حدد له فقط دون غيره.

4. من حيث مدى الفحص أو فحص حجم الإختبارات : بدورها تنقسم إلى قسمين :

4- 1. مراجعة شاملة (تفصيلية) : تعني أن يقوم المراجع بمراجعة جميع القيود والدفاتر والسجلات والحسابات والمستندات يصلح هذا النوع من المراجعة للمؤسسات صغيرة الحجم، بينما في حالة المؤسسات كبيرة الحجم سيؤدي استخدام هذه المراجعة إلى زيادة أعباء عملية المراجعة وتعارضها مع عاملي الوقت والتكلفة.

4- 2. مراجعة اختبارية : في هذا النوع من المراجعة يقوم المراجع بمراجعة جزء من الكل، حيث يقوم باختيار عدد من المفردات لكي تخضع لعملية الفحص، مع مراعاة ضرورة تعميم نتائج هذا الفحص على مجموع المفردات التي تم اختيار هذا الجزء منها، فالمراجعة الاختبارية تعتبر الأساس السائد في وقتنا الحاضر.

يتوقف تحديد حجم العينة على عدة اعتبارات، من أهمها ما يظهره فحص وتقييم المراجع الخارجي لأنظمة الرقابة الداخلية المتبعة داخل المؤسسة من ناحية، ومدى إمكان تطبيق إجراءات المراجعة الاختيارية من ناحية أخرى.

5. من حيث توقيت عملية المراجعة وإجراء الاختبارات : كذلك انقسمت إلى قسمين :

5- 1. مراجعة نهائية : تتميز هذه المراجعة بأنها تتم بعد انتهاء السنة المالية وإعداد الحسابات والقوائم المالية الختامية .ويلجأ المراجع الخارجي إلى هذا الأسلوب عادة في المؤسسات صغيرة الحجم والتي لا تتعدد فيها العمليات بصورة كبيرة ؛

5- 2. مراجعة مستمرة : في هذه الحالة تتم عمليات الفحص وإجراءات الاختبارات على مدار السنة المالية للمؤسسة، وعادة ما يتم ذلك بطريقة منتظمة ووفقًا لبرنامج زمني محدد مسبقًا، مع ضرورة إجراء مراجعة أخرى بعد إقفال الدفاتر في نهاية السنة المالية للتحقق من التسويات الضرورية لإعداد القوائم المالية الختامية.

المطلب الثاني : تعريف المراجعة الخارجية، خصائصها وفروضها

تقوم بها جهة مستقلة من خارج المؤسسة وقد تكون مكتب من مكاتب المحاسبة والمراجعة بالنسبة لمؤسسات القطاع الخاص والجهاز المركزي بالنسبة للقطاع العام، حيث أن الوظيفة الأساسية للمراجع الخارجي هي فحص القوائم المالية وسجلات المؤسسة فحصًا فنيًا دقيقًا ومحايدًا للتحقق من أنها قد تمت فعلاً في إطار إجراءات سليمة وصحيحة تثبت جديتها.

أولاً : تعريف المراجعة الخارجية

عرف محمد سمير هي "المراجعة التي تتم بواسطة طرف من خارج المنشأة أو الشركة، حيث يكون مستقلاً عن إدارة المنشأة" ؛[1] بهدف فحص أنظمة الرقابة الداخلية والبيانات والمستندات والدفاتر الخاصة فحصًا انتقاديًا منظمًا بقصد الخروج برأي فني محايد عن مدى دلالة القوائم المالية عن الوضع المالي للمؤسسة في فترة زمنية ومدى تصويرها لنتائج أعمالها من ربح أو خسارة.[2]

كما تعرف المراجعة الخارجية عموما بأنّها تلك العملية المنظمة التي تؤدى عن طريق مراجع مؤهل وحيادي للتحقق من صحة المعلومات وكافة البيانات المحاسبية الأخرى، عن طريق جمع وتقييم أدلة إثبات المراجعة مع تقرير نتائج تلك العملية للأطراف المستخدمة لتلك المعلومات لاستخدامها في اتخاذ القرار.[3]

كما عرفها محمد التهامي طواهر "أن المراجعة الخارجية هي التي تتم بواسطة طرف من خارج المؤسسة بغية فحص البيانات والسجلات المحاسبية والوقوف على تقييم نظام الرقابة الداخلية من أجل إبداء رأي فني محايدًا حول صحة وصدق المعلومات المحاسبية الناتجة عن نظام المعلومات المحاسبية، وذلك لإعطائها المصداقية حتى تنال القبول والرضى لدى مستعملي هذه المعلومات من الأطراف الخارجية خاصة (المساهمون، المستثمرين، البنوك).[4]

تعرف المراجعة الخارجية باعتبارها الأداة الرئيسية المستقلة والحيادية التي تهدف إلى فحص القوائم المالية في المنشأة، ومن ناحية أخرى فإنّ المراجعة الخارجية بمعناها المتطور والحديث والشامل ما هي إلاّ نظام يهدف إلى إعطاء الرأي الموضوعي في التقارير والأنظمة والإجراءات المعنية بحماية ممتلكات المنشأة التي هي موضوع الدراسة.[5]

---

[1] محمد سمير الصبان، عبد الوهاب نصر علي، **المراجعة الخارجية المفاهيم الأساسية وآليات التطبيق وفقا للمعايير المتعارف عليها والمعايير الدولية**، الدار الجامعية، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 2002، ص: 30.

[2] عبد الرحمان بابنات، ناصر دادي عدون، **التدقيق الإداري وتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، دار المحمدية العامة، الجزائر، 2008، ص، ص: 21-22.

[3] أمين السيد أحمد لطفي، **مسؤوليات وإجراءات المراجع في التقرير عن الغش والممارسات المحاسبية الخاطئة**، الدار الجامعية، مصر، 2005، ص: 02.

[4] محمد التهامي طواهر، مسعود الصديقي ،مرجع سابق ذكره، ص: 30.

[5] السيد محمد، **المراجعة والرقابة المالية المعايير والقواعد**، دار الكتاب الحديث، مصر، دون سنة نشر، ص: 41.

ومن خلال التعريف نشير إلى أن عملية المراجعة الخارجية حتى تصل إلى هدفها يجب أن تمر بثلاث مراحل :[1]

- **الفحص:** يقصد به التأكد من صحة قياس العمليات وسلامتها وتسجيلها وتبويبها الخاصة بنشاط المؤسسة ؛
- **التحقق:** يقصد به إمكانية الحكم على صلاحية القوائم المالية النهائية حيث يعمل المراجع على التأكد من الوجود الفعلي للعناصر المادية للمؤسسة وعلى تسجيلها تسجيلاً يوافق التشريع المحاسبي في دفاتر المؤسسة ، فضلاً عن التأكد من تسجيل كل ما من شأنه أن يؤثر عن عناصر الدخل أو الذمة ؛

ويمكن القول أن عمليتي الفحص والتحقق وجهين لعملة واحدة ، ويقصد تمكين المدقق من إبداء رأيه فيما إذا كانت عمليات القياس للمعاملات المالية قد أعطت صورة عادلة لأعمال المؤسسة ومركزها المالي.

- **التقرير:** هو ختام عملية المراجعة يقصد به بلورة نتائج الفحص والتحقق إثباتها في تقرير ويقدم إلى من يهمه الأمر داخل المؤسسة وخارجها.

ثانيًا : خصائص المراجعة الخارجية

يتصف التدقيق الخارجي بمجموعة من الخصائص تميزه عن بقية الأنواع الأخرى للتدقيق نوجزها فيما يلي :[2]

1. التدقيق الخارجي عملية هادفة :

يهدف التدقيق الخارجي بصفة عامة إلى إبداء الرأي في القوائم المالية التي يتم تقديمها للأطراف الخارجية ذات المصلحة مع الشركة ، هذه الأطراف تتميز بخاصية محدودية السلطة فيما يخص حصولهم على احتياجاتهم من المعلومات ، وهو ما يجعلهم يعتمدون بصورة شبه كاملة على القوائم المالية التي تقدمها الإدارة في تقييم أدائها ، وهذا ما يؤدي في كثير من الأحيان إلى تعارض في المصالح وبالتالي سعي الإدارة لتقديم معلومات مضللة من خلال قوائمها المالية ، ونظرًا لذلك فإن مستخدمي هذه القوائم من الأطراف الخارجية يحتاجون للمدقق الخارجي بوصفه خبيرًا ومؤهلاً مهنيًا ومحايدًا لإبداء رأيه في مدى صدق القوائم المالية المقدمة لهم

2. التدقيق الخارجي عملية منظمة :

يتم ممارسة التدقيق الخارجي وفق إطار منظم من الخطوات المنطقية المترابطة والمنظمة ، حيث يبدأ المدقق الخارجي عملية التدقيق بجمع البيانات اللازمة المتعلقة بالشركة لاستكشاف البيئة التي سيجري فيها الفحص ، ثم يقوم بعملية تقييم نظام الرقابة الداخلية لدى العميل لتحديد نقاط القوة والضعف فيه.

---

[1] مسعود صديقي، محمد براق، مداخلة بعنوان، **انعكاس تكامل المراجعة الداخلية والخارجية على الأداء الرقابي**، المؤتمر العلمي الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، كلية الحقوق والعلوم الإقتصادية، جامعة ورقلة، يومي 08 و 09 مارس 2005، ص: 27.

[2] رجب السيد وآخرون، **أصول المراجعة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000، ص: 7.

وعلى ضوء هذا التقييم يقوم المدقق بوضع برنامج للتدقيق الخارجي، ويستكمله بعمليات الفحص الميداني مع تجميع وتقييم الأدلة التي تؤكد رأيه، وينهي عمله بإعداد تقرير يشمل على رأيه في القوائم المالية المعروضة عليه.[1]

3. التدقيق الخارجي يمارسه مدقق مستقل :

وتعتبر الحاجة لاستقلال المدقق الخارجي وليدة مسؤوليته اتجاه مستخدمي القوائم المالية لأنهم لا يملكون الوسائل الملائمة والكافية التي تمكنهم من التحقق من صدق هذه القوائم المالية، لذلك فهم يعتمدون على ما يقوم به المدقق المستقل عن العميل، حيث لا تكون له مصالح مباشرة أو غير مباشرة معه، وعليه القيام بعمله دون الخضوع لضغوط الغير، ويمكن القول أنه إذا لم يكن المدقق مستقلا فهذا يجعل القوائم المالية محل شك من وجهة نظر مستخدميها وبالتالي لا يمكن الاعتماد على رأيه.

4. التدقيق الخارجي عملية اتصال متكاملة :

بالنظر لعملية التدقيق الخارجي نجد أنّها تستوفي بصفة عامة على مقومات الاتصال، حيث أن الرسالة تتمثل في الرأي المهني الذي يبديه المدقق الخارجي في تقريره، ويحمل في طياته معلومة جديدة حول صدق وسلامة القوائم المالية، ويتمثل في الأطراف المستعملة للمعلومات المالية.

ثالثًا : فروض المراجعة الخارجية

يمكن أن تعرف الفروض بأنّها متطلبات أو معتقدات تستند عليها المقترحات والقواعد والأفكار، ولكن لم تحظى فروض التدقيق بنفس الأهمية التي أعطيت لفروض المحاسبة مما جعل هذه الفروض تجريبية قابلة للتطوير والتغيير.[2]

يمكن تلخيص أهم الفروض التي تستند عليها عملية التدقيق في الآتي :

1. فرض استقلال المدقق : الواجب الأساسي لمدقق الحسابات هو إبداء الرأي في القوائم المالية وأنّها تمثل بصورة صادقة وعادلة الوضع المالي الحقيقي للمنشأة وتقديم تقريره لمستخدمي تلك القوائم، وبما أن عمل المدقق هو القيام بعملية التدقيق بحيادية واستقلالية وإبداء الرأي دون تحيز يعني ذلك عدم وجود تعارض بين عمل المدقق وإدارة (القائمين بتجهيز المعلومات المالية) ولكن لا يعني أن يكون عدم وجود التعارض دائم أو حتمي لأنه ربما يكون النهاية يجب أن يكون المدقق طرفا محايدا بالنسبة لأصحاب المنشاة والإدارة.

2. فرض إمكانية فحص المعلومات المالية والقوائم : يعني انه يجب أن يكون هناك إمكانية لفحص البيانات والمعلومات المالية المعدة من قبل الإدارة، لأنه في حالة عدم إمكانية فحصها فإنه لا يكون هناك

---

[1] رجب السيد وآخرون، مرجع سابق ذكره ، ص : 08.

[2] غسان فلاح المطارنة، **المدخل إلى تدقيق الحسابات المعاصر**، زمزم ناشرون وموزعون، قسم المحاسبين، جامعة آل البيت، الطبعة الأولى، 2013، ص: 26.

ضرورة لوجود التدقيق، وحتى يتمكن المدقق من فحص القوائم المالية فأنه يجب أن يتوافر في هذه القوائم (المعلومات) مجموعة من المعايير مثل :

- **الملائمة :** يجب أن تكون المعلومات المحاسبية المعدة والمقدمة للمدقق ملائمة لمستخدميها وتفي باحتياجاتهم، ومرتبطة بالفترة المالية الخاصة بها.
- **البعد عن التحيز :** أن يتم إعداد المعلومات والبيانات المالية دون تحيز لأي طرف بمعنى أن تعكس الحقائق الموجودة.
- **القياس الكمي :** أن تكون المعلومات المالية قابلة للقياس الكمي والتعبير عنها رقميًا حتى تكون مفيدة للأطراف ذوي العلاقة.
- **القابلية للفحص :** أن تكون المعلومات المالية قابلة للفحص وأن يتم الوصول لنفس النتائج إذا ما تم القيام بالفحص من قبل أكثر من شخص.

3. فرض وجود نظام رقابة داخلي سليم : يقوم نظام الرقابة الداخلية على مجموعة من الأسس والمفاهيم والذي يؤدي إلى الابتعاد عن احتمال حدوث خطأ، مما يجعل مدقق الحسابات يقوم بعملية استنادًا إلى وجود نظام الرقابة السليم، ولا يعني ذلك عدم حدوث خطأ.

فإذا توفر في المنشأة نظام رقابة سليم وفعال فإن مخرجات نظام المعلومات يمكن الاعتماد عليها بدرجة أكبر من قبل الإدارة والملاك، ويشمل نظام الرقابة الداخلية في أي منشأة :

أ- الرقابة المحاسبية.

ب- الرقابة الإدارية.

ج- الضبط الداخلي.

4. فرض ثبات حقائق الماضي في لمستقبل ما لم يظهر تغيير في الظروف : وهو أن يفترض المدقق ثبات الإدارة في مبادئها إذا ما ثبت من خلال خبراته السابقة في المنشأة أن الإدارة رشيدة في تصرفاتها.

أما إذا اتضح للمدقق أن الإدارة تميل إلى عملية التلاعب أو إضعاف نظام الرقابة فأنه من المفترض أن يكون حريص في الفترات المستقبلية.

5. فرض خلو القوائم المالية المقدمة للفحص من الأخطاء غير العادية أو التلاعب : يقوم مدقق الحسابات بعملية التدقيق بافتراض أن القوائم والمعلومات المالية المقدمة له خالية من الأخطاء غير العادية أو التلاعب وفي حالة عدم ثبات هذا الفرض فإن عمل المدقق يصبح تفصيلي لكافة البيانات وليس اختباري كما هو مفترض.

حيث إن وجود هذه الأخطاء أو التلاعب يتطلب من المدقق الفحص التفصيلي لكافة الدفاتر والسجلات حتى يتأكد من عدم وجود أخطاء.

6. فرض الصدق في المحتويات التقرير: وهو أهمية وجود الصدق في محتويات التقرير الذي يعده مدقق الحسابات بعد الانتهاء من عملية التدقيق ويقدم للجهة التي قامت بتعيينه ويتطلب ذلك من المدقق أن يتحقق من : [1]

- تطبيق المنشأة محل التدقيق للمبادئ المحاسبية المقبولة قبولاً عامًا.
- أن المعلومات الموجودة في التقارير المالية هي معلومات ملائمة.
- أن المبادئ المحاسبية المطبقة في المنشأة تلائم طبيعة نشاط المنشأة محل الفحص.
- أنّه تم تطبيق المبادئ المحاسبية من قبل المنشاة بثبات.

المطلب الثالث : تقسيمات المراجعة الخارجية، أهدافها وأهميتها

يمكن تقسيم المراجعة الخارجية ، كما يلي :

أولا : تقسيمات المراجعة الخارجية

1. التدقيق القانوني: هو التدقيق الذي يحتم القانون القيام به[2]، حيث يلزم الشركة بضرورة تعيين مدقق خارجي لتدقيق حساباتها واعتماد القوائم المالية الختامية ومن ثم يترتب على عدم القيام بهذا النوع من التدقيق وقوع الشركة المخالفة تحت طائلة العقوبات المقررة في القانون المنظم للشركات.

2. التدقيق الاختياري: هو التدقيق الذي تطلبه الشركة أو ملاكها بطريقة اختيارية ، بمعنى عدم وجود إلزام قانوني يحتم القيام به ، وهو يسمى في بعض الأحيان التدقيق الخاص ، وقد يكون كاملاً أو جزئيًا حسب ظروف الشركة وهو ليس إجباري.

3. التدقيق المالي: التدقيق المالي هو العملية المنظمة لجمع وتقديم أدلة وقرائن الإثبات عن افتراضات وقائع وأحداث اقتصادية بطريقة موضوعية ، وذلك لمعرفة مدى صحة هذه الافتراضات وتماشيها مع المعايير المحددة وإيصال نتيجة ذلك إلى الأطراف ذات المصلحة بالشركة.[3]

4. تدقيق العمليات: الهدف من تدقيق العمليات هو تحليل المخاطر والنقص الموجود بهدف تقديم نصائح وتوصيات بوضع عدد من الخطط كخطة تسيير المخزون وخطة تسيير الخزينة مثلاً.

---

[1] غسان فلاح المطارنة ، مرجع سبق ذكره ، ص : 27.

[2] محمد بوتين ، مرجع سبق ذكره ، ص : 27.

[3] محمود ناجي درويش ، عبد الفتاح محمد الصحن ، مرجع سبق ذكره ، ص : 54.

ويمكن إيضاح مفهوم تدقيق العمليات في أنّه كل المهام التي تؤدي إلى تحسين نتائج الشركة والهدف منها التحليل الانتقادي للعمليات الآتية :[1]

- تدقيق مراقبة العمليات.
- تدقيق التسيير.
- التدقيق الاستراتيجي.

أ- تدقيق مراقبة العمليات : ويشتمل هذا النوع من التدقيق :

- الحكم على نوعية المعلومات.
- تقييم نظام المراقبة الداخلية.
- الحكم على المرودية والفعالية.

ب- تدقيق التسيير: يتضمن هذا النوع من التدقيق الحكم على شروط الاستغلال وعلى قرارات التسيير (الموارد التي تستخدم بطريقة مثلى للوصول إلى أهداف رشيدة وعقلانية) وبالتالي الحكم على فعالية التسيير ومراقبته، خاصة من خلال تقييم نظام الرقابة الداخلية وفحص حسابات الشركة موضوع التدقيق، ومن ثم تقديم تقرير مفصل عن نقاط الضعف وكذا الأخطاء المكتشفة.[2]

ج- التدقيق الاستراتيجي: يعتمد التدقيق الاستراتيجي على الحكم ما إذا كانت إدارة الشركة تسعى لتحقيق الأهداف المسطرة في إستراتيجية العامة، وخاصة فيما يتعلق بتوجيه اختيارات التنمية الملائمة للشركة والقرارات المناسبة.[3]

ثانيًا : أهداف المراجعة الخارجية

ونجد من بينها ما يلي : [4]

1. أهداف رئيسية (عامة) : يعتبر هدف المراجع الأساسي من وراء هذا الفحص هو إعطاء رأي مدعم بأدلة وبراهين إثبات حول شرعية وصدق تلك الوثائق، وهو هدف عام متفق عليه دوليًا حيث أن المراجع، حسب جمعية المحاسبين يدرس تلك القوائم بهدف إعطاء الرأي حول الصورة الفوتوغرافية، (AICPA) الأمريكية للوضعية المالية، نتائج العمليات، تطور تلك الوضعية احتراما للمبادئ المحاسبية المتفق عليها، فينهي المراجع مهمته بالإدلاء بهذا الرأي النهائي المحايد المدعم بأدلة في التقرير العام.

2. الأهداف الفرعية : سعيًا وراء تحقيق الأهداف العامة السابقة الذكر، يجد المراجع نفسه أمام أوضاع ثانوية، مما قد يؤدي به إلى إنجاز أهداف خاصة مثل اكتشاف أعمال الغش والتزوير وتحسين التسيير.

---

(1) Alin Micol, Contrôle de gestion et Audit, Encyclopédie De comptabilité, Edition Economica, Paris, 2000, p: 84.

(2) محمد بوتين، مرجع سبق ذكره، ص : 32.

(3) P. Jofre et Y. Simon, Encyclopédie de gestion T11, Edition Economica, Paris 1989, p: 197.

(4) أحمد حلمي جمعة، **المدخل الحديث لتدقيق الحسابات**، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2000، ص 39- 43.

3. اكتشاف أعمال الغش والتزوير : كان اكتشاف أعمال الغش والتزوير من طرف المراجع قديما وغاية في حد ذاتها، غير أن هذه الناحية قد أصبحت ثانوية للهدف الرئيسي المتمثل في إثبات شرعية وصدق الحسابات، أي أن المراجع قد يعثر أثناء أداء المهمة صدفة على أعمال غش كالتلاعب بأموال المؤسسة واستعمالها غير الشرعي، أو تزوير المعلومات المحاسبية بهدف إظهار وضعية غير الوضعية الحقيقية للمركز المالي لها؛ إن التلاعب بالأموال لدليل على ضعف نظام المراقبة الداخلية، ومهما يكن فعلى المسئولين اكتشاف ذلك، وهذا دور المراجع الداخلي، وعلى المراجع الخارجي، في هذه الحالة، جمع ما أمكن من الأدلة حتى يتسنى له الوقوف على آثارها المادية المحتملة على الحسابات.

4. المراجعة وتحسين التسيير : يقوم المراجع بتقييم نظام المراقبة الداخلية وفحص حسابات المؤسسة موضوع المراجعة ويقدم تقريرًا مفصلاً عن نقاط الضعف وكذا الأخطاء المكتشفة، مما ينتج عنها تحفظات ترفق باقتراحات حلول، وللمراجع أن يعطي رأيه وأن يقدم نصائح في حدود مراقبته، إن الأخذ بكل هذا سيؤدي إلى تحسين التسيير، لكن يبقى الهدف الرئيسي هو الرأي حول شرعية وصدق الحسابات لا غير، وعلى محافظ الحسابات عدم التدخل في التسيير ولا يشارك في اتخاذ قرارات التسيير.

ثالثًا : أهمية المراجعة الخارجية

يعتبر التدقيق وسيلة تخدم العديد من الأطراف ذات المصلحة في المنشأة وخارجها ولا يعتبر غاية بحد ذاتها حيث إن القيام بعملية التدقيق يجب أن تخدم العديد من الفئات التي تجد لها مصلحة في التعرف على عدالة المركز المالي للمنشأة ومن هذه الأطراف : [1]

1. إدارة المنشأة: يعتبر التدقيق مهمًا لإدارة المنشأة حيث إن اعتماد الإدارة في عملية التخطيط واتخاذ القرارات الحالية والمستقبلية والرقابة على التدقيق يجعل من عمل المدقق حافزًا للقيام بهذه المهام، كذلك يؤدي تدقيق القوائم المالية إلى توجيه الاستثمار لمثل هذه المنشأة.

2. المؤسسات المالية والتجارية والصناعية: يعتبر التدقيق ذات أهمية خاصة لمثل هذه المؤسسات عند طلب العميل قرض معين أو تمويل المشروع حيث إن تلك المؤسسات تعتمد في عملية اتخاذ قرار منح القرض أو عدمه على القوائم المالية المدققة، بحيث توجه أموالها إلى الطريق الصحيح والذي يضمن حصولها على سداد تلك القروض في المستقبل.

3. الجهات الحكومية: تعتمد الجهات الحكومية على القوائم المالية المدققة في الكثير من الأغراض مثل الرقابة والتخطيط، فرض الضرائب، منح القروض، والدعم لبعض النشاطات، بالإضافة إلى الاتحادات والنقابات تعتمد على القوائم المالية المدقق في حالة نشوب خلاف بين المنشاة وأي طرف آخر.

[1] غسان فلاح المطارنة، مرجع سبق ذكره ، ص، ص: 24، 25.

لقد بينت لجنة الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) عند إصدار المعايير في عام 2002 أن أهمية التدقيق (المصلحة العامة) تكون على سبيل المثال في :[1]

- يساعد مدققو الحسابات المستقلون على المحافظة على أمانة وكفاءة البيانات المالية المقدمة إلى المؤسسات المالية وذلك كدعم جزئي للقروض وحاملي الاسم للحصول على رأس المال ؛
- يعمل المدراء الماليون التنفيذيون في الإدارات المالية المختلفة في المؤسسات ويساهمون باستغلال موارد المؤسسات بفاعلية وكفاءة ؛
- يساعد خبراء الضرائب في بناء الثقة والكفاءة عند التطبيق العادل للنظام الضريبي.

[1] الإتحاد الدولي للمحاسبين، **إصدارات المعايير الدولية لممارسة أعمال التدقيق والتأكيد وقواعد أخلاقيات المهنة**، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، 2003، ص: 16.

المبحث الثاني
التطور الفكري للمراجع الخارجي

يعتبر المراجع الخارجي الشخص الذي يقوم بتدقيق حسابات شركات متعددة، مختلفة في طبيعتها ونشاطها وحجمها وشكلها القانوني، وقد يقوم في الكثير من الأحيان بتكليف من إدارة الشركة بإجراء دراسات أو أبحاث مختلفة لبعض الأنشطة بهدف مساعدة الإدارة في بعض القرارات المبنية على توصياته، وقد يكون المراجع الخارجي قانوني.

المطلب الأول : تعريف المراجع الخارجي وصفاته

أولاً : المراجع القانوني (محافظ الحسابات)

محافظ الحسابات "هو ذلك الشخص الذي يكون مستقل ومحايد وليس له علاقة بالمؤسسة، ويمكن الاعتماد عليه. حيث تعرض عليه كافة البيانات والمعلومات المحاسبية والمالية وأن تحمل هذه المعلومات المحاسبية رأيه المكتوب والموقع منه بشأنها".[1]

"محافظ الحسابات كممثل قانوني هو كل شخص يتمتع باسم خاص وتحت مسؤوليته الخاصة بمهمة اختبار شرعية وصدق حسابات الشركات والتنظيمات".

كما عرف عبد العالي محمدي على انه " الشخص الذي يحقق في الدفاتر و الأوراق المالية للمؤسسة وفي مراقبة انتظام حسابات المؤسسة وصحتها ، كما يدقق في المعلومات المقدمة في تقرير مجلس الإدارة ، وفي الوثائق المراسلة الى الأطراف الخارجية حول الوضعية المالية للمؤسسة وحساباتها ويصادق على انتظام الجرد والموازنة وصحتها.[2]

من هذا التعريف نستنتج أن:

- محافظ الحسابات ممثل قانوني عن الشركاء؛
- محافظ الحسابات شخص يمارس مهنة خاصة، تسمح له بمهمة المراقبة تحت اسمه ومسؤوليته الخاصة؛
- محافظ الحسابات مكلف بمراقبة محاسبة المؤسسات وإثبات السير الحسن لها.

---

[1] عبد الفتاح الصحن، محمد السيد سرايا، **الرقابة والمراجعة الداخلية على المستوى الجزئي والكلي**، الدار الجامعية، مصر، 2004، ص- ص: 197- 199.

[2] عبد العالي محمدي، **دور محافظ الحسابات في تفعيل آليات حوكمة البنوك للحد من الفساد المالي والإداري**، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي، جامعة بسكرة، 2012، ص: 3.

ثانيًا : صفات المراجع الخارجي

لاشك أن المراجع الخارجي يجب أن تتوفر فيه صفات شخصية وأخلاقية تؤهله للقيام بواجباته المهنية على أكمل وجه، وحتى يكون عمله محل رضا، ورأيه موضع ثقة، نجد من بين هذه الصفات ما يلي :

- أن يكون محافظًا على أسرار العميل الذي يدقق أعماله وأن لا يقوم بالإفصاح عن أية معلومات يطلع عليها خلال عمله ؛
- أن يكون قد زوال المهنة كمحاسب أو مراجع في مكتب لحسابه الخاص مدة لا تقل عن خمس سنوات من تاريخ قيده بهذه الصفة ؛
- أن يكون المراجع على معرفة واسعة وإدراك لنظريات المحاسبة وطرق تطبيقها عمليا وأن يكون قادرًا على تفهم طريقة تقييد كل قيد وصياغته بالصورة الصحيحة فمن المستحيل على شخص أن يراجع عملية بصورة صحيحة إلا إذا كان قادرًا على إعدادها محاسبيًا ؛
- أن يكون على علم تام بأصول المراجعة ونظرياتها وأن يكون ذا خبرة في هذا المضمار نتيجة لتمرينه وخبرته العملية التي أكتسبها في أثناء مراجعته ؛
- أن يكون ملمًا بالقوانين عامة وخصوصًا قانون التجارة وقانون الضرائب وقوانين عقد العمل والتأمين ومتتبعا التشريعات الجديدة ؛
- أن يزود نفسه بالمعلومات الفنية الخاصة بالمنشأة والتي يراجع حساباتها عن طريق زيادة أماكن الإنتاج فيها وأن يطلب شرح ما غمض عليه من نواحيها الفنية ؛
- أن يكون دقيقا غير متهاون في المشاكل التي يقابلها سواء كانت كبيرة أو صغيرة ؛
- أن يكون سريع الفهم عن تلقيه الأسئلة وملما بمبادئ علم النفس مستخدما لها في معاملته مع الغير ؛
- أن يكون حكيمًا وديبلوماسيًا في احتكاكه ومعاملته مع موظفي المنشأة وأن لا يقيم علاقات شخصية تغطى على عمله وتقلب ميزانه للأمور وتجعله مجاملاً لهم ؛
- أن يكون قوي الشخصية أمينًا إلى أقصى حدود الأمانة فهو يراقب حسابات الغير وهؤلاء يعتمدون على رأيه الفني السليم ؛
- يجب أن يكون مراقب الحسابات واقعيًا، له شخصية ذاتية تجعله لا يتأثر بالآخرين وأن يؤدي واجباته كاملة رغم أي ضغط قد يقع عليه بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ورغم تعارض بين هذه الواجبات وبين صالحه الشخصي وعليه أن يقدر المقتضيات العملية وكذا الظروف المحيطة بالمنشأة.[1]

[1] عبد الفتاح الصحن، **مبادئ وأسس المراجعة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2004، ص- ص: 72- 75.

المطلب الثاني : تعيين المراجع الخارجي، وحقوقه

إن قيام المنشأة بتعيين مراجع الحسابات يعطيها الفرصة لممارسة بعض الضغوط عليه مادامت سلطة التعيين بحوزة إدارتها، وفي هذا المجال ولتجنب هذا الضغط نجد أن بورصة الأوراق المالية في ومن أجل دعم استقلال مراجع الحسابات الخارجي المستقل، فقد (SEC) الولايات المتحدة الأمريكية أوكلت حق التعيين وتحديد الأتعاب إلى لجنة المراجعة الخارجية بالمنشأة حتى لا تمارس إداراتها أي ضغط على المراجع.

أولاً : تعيين المراجع الخارجي

يخضع تعيين المدقق الخارجي في الشركات الفردية لصاحب الشركة أو الشريك أو المدير أو مجلس الشركاء في شركات الأشخاص، أما شركات المساهمة عن طريق الجمعية العامة التأسيسية، والجمعية العامة للمساهمين.[1]

1. بالنسبة للمنشات الفردية :

يعتبر المدقق وكيلاً عن أصحاب الشركة وتربطه علاقة الوكيل بالموكل، وبصفته هذه يجب أن يعرف على وجه الدقة موضوع العمل الموكل إليه، ولهذا يجب أن يكون الاتفاق بين الوكيل والموكل على شكل كتابة تحدد فيها حدود عمله على وجه الدقة، وحتى لا يسأل مستقبلا عن أي خطأ أو غش لم يكشفه نتيجة قيامه بعملية التدقيق.

2. بالنسبة لشركات الأموال :

2- 1. التعيين بواسطة الجمعية العامة التأسيسية: المؤسسون هم مجموعة الأشخاص الذين قاموا بالتفكير في إنشاء شركة مساهمة تمارس أحد الأنشطة الاقتصادية، وقاموا بجميع الدراسات والتصرفات بعد ذلك حتى تسجيل الشركة والموافقة عليها من قبل مراقب الشركات ثم يتم طرحها للاكتتاب، وتقوم بانتخاب مجلس الإدارة الأول للشركة وفي نفس الوقت تعين مدقق خارجي في حدود الشروط المنصوص عليها قانونيًا.

2- 2. التعيين من طرف الجمعية العامة للمساهمين: الجمعية العامة للمساهمين هي مجموعة الأشخاص المكتتبين في أسهم الشركة بما فيهم المؤسسين والتي تعقد جلستها السنوية العادية وغير العادية خلال حياة الشركة، ويقوم أعضاء الجمعية العامة للمساهمين في اجتماعها العادي السنوي بتعيين مدقق خارجي.

وطبقًا للمادة 715 مكرر (المرسوم التشريعي رقم 93- 08 المؤرخ في 27 أفريل 1993) تعين الجمعية العامة العادية للمساهمين مندوبا للحسابات أو أكثر لمدة ثلاث سنوات تختارهم من بين المهنيين

[1] حمادي نبيل، **التدقيق الخارجي كآلية لتطبيق حوكمة الشركات**، بحث يدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية ومحاسبة، سنة 2005- 2007، ص: 19.

المسجلين على جدول المصف الوطني، وتمثل مهمتهم الدائمة، في شكل تحقيق في الدفاتر والأوراق المالية للشركة وفي مراقبة انتظام حساباتها وصحتها، والوثائق المرسلة إلى المساهمين، حول الوضعية المالية للشركة وحساباتها ؛ ومن بين الشروط التي تضعها هذه المادة أنه لا يجوز للأشخاص الذين كانوا دائمين بالإدارة أو أعضاء في مجلس المراقبة أو مجلس المديرين، في أجل خمس سنوات ابتدءا من تاريخ إنهاء ووظائفهم أن يكونوا مدققي حسابات في هذه الشركة.

ثانيًا : حقوق المراجع الخارجي

تتمثل حقوق المراجع في المجالات والنواحي التالية : [1]

- حق طلب أي مستندات أو دفاتر أو سجلات، والإطلاع عليها للحصول على بيان معين أو معلومة أو تفسير نتيجة معينة، وحق الإطلاع على القوانين واللوائح التي تحكم طبيعة عمل ونشاط المؤسسة ؛
- حق طلب أي تقارير أو استفسار معين حول عملية معينة من أي مسؤول في المؤسسة في أي مستوى إداري لتوضيح أمر ما لم يصل المراجع إلى تفسير مرضي له ؛
- من حقوق المراجع فحص الحسابات المختلفة والسجلات وفقًا للقوانين واللوائح من ناحية ووفقًا لما تقتضي به القواعد والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها من خلال المراجعة، إلى جانب ذلك فحص ومراجعة المجموعة المستندية خلال المراجعة المستندية ؛
- من حقوق المراجع أيضا جرد الخزائن المختلفة في المؤسسة عند الحاجة إلى ذلك للتأكد مثلا من الاوراق المالية (الأسهم أو المستندات) محفوظة فيها أو أوراق نقدية وفئاتها المختلفة ؛
- حق مراجعة وفحص باقي أصول المؤسسة على اختلاف أنواعها، وكذلك التحقق من الالتزامات المستحقة على المؤسسة، وحق الاتصال بدائني المؤسسة للتأكد من صحة أرصدة هذه الالتزامات ؛
- حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية للمساهمين بصفته الشخصية أو من ينيبه من مساعديه ، وذلك لتقييم المراجعة وعرضه وحضور مناقشته والرد على أي استفسارات قد يثيرها الأعضاء حول بعض نقاط أو جوانب التقرير ؛
- حق دعوة الجمعية العمومية للمساهمين للانعقاد في بعض الحالات التي لا تتحمل التأجيل أو التأخير، أي في حالات الاستعجال.

[1] السيد محمد، المراجعة والرقابة الداخلية المعايير والقواعد، دار الكتاب الحديث، القاهرة، الكويت، الجزائر، 2008، ص،ص: 67، 68.

المطلب الثالث : معايير المراجع الخارجي ومسؤولياته

المعيار بصفة عامة هو كل ما يستخدم في القياس ويعرف بأنه نموذج موضوع بواسطة السلطات المختصة أو نتيجة عرف أو أتفاق عام كأساس لما يجب إتباعه وكمقياس كمرشد لمدى فعالية الأداء بحيث أنه يحدد الأهداف ويوضح أساليب تحقيقها، في قواعد عامة يتفق عليها ولا يجوز مخالفتها لضمان أداء عملية المراجعة بكفاءة وتجنيب المراجع المسؤولية في حالة التزامه بتطبيقها.[1]

تقسم معايير المراجعة المتعارف عليها والمقبولة قبولاً عامًا (GAAS) إلى ثلاث مجموعات رئيسية وهي :

- **معايير عامة :** وهي مجموعة من المعايير تتعلق بالتكوين الذاتي أو الشخصي لمن سيزاولون مهنة المراجعة ومن هذا المنطق أطلق عليها البعض المعايير الشخصية ؛
- **معايير العمل الميداني :** وهي عبارة عن مجموعة المعايير المتعلقة بإجراءات تنفيذ عملية المراجعة ؛
- **معايير إعداد التقرير :** وهي عبارة عن مجموعة التقارير المتعلقة بإعداد التقرير وشروط ذلك التقرير.

وتعتبر هذه المعايير المعمول بها في معظم دول العالم، لأنها تعتبر بمثابة المستويات المثلى تقريبًا.

أولاً : المعايير الشخصية (العامة)

توصف هذه المجموعة من المعايير بأنها عامة لكونها تعد لمقابلة معايير العمل الميداني ومعايير التقرير كما أنها توصف بالشخصية لأنها تحتوي على الصفات الشخصية لمراجع الحسابات الخارجي، وتتكون المعايير العامة أو الشخصية من ثلاثة معايير كالآتي :[2]

1. معيار التأهيل العلمي والعملي لمراجع الحسابات :

إنّ تدريب اللازم لمهمة مراجع الحسابات الخارجي المستقل يشمل منهاجًا علميًا موسعًا، تلبية دراسة مهنية شاملة في المحاسبة والمواد المرتبطة بها، وتجدر الإشارة أنه ليس من المطلوب من المراجع الحسابات أن يكون خبيرًا إما ملمًا بتخصص معين أو بفرع أخر من فروع المعرفة، مثل القانون أو الإحصاء أو غيرها، إذا أن المراجع يستطيع أن يستعين بخبير متخصص في المجالات التي يحتاج إليها.

ومن المتفق عليه أن تعليم المراجعين وتدريبهم ينطوي على مسؤولية شخصية ومسؤولية مهنية، فمن ناحية من يرغب أن يكون مراجعا ينبغي أن يتوفر لديه الاستعداد والتفكير السليم والرغبة في ممارسة العمل كمراجع، ومن ناحية المهنية فانه يقع على عاتق المراجعين ذوي الخبرة تدريب المراجعين حديثي العهد، من خلال عملية التوجيه والإشراف السليم على أعمالهم.

---

(1) منصور أحمد البدوي وشحاته السيد شحاته، **دراسات في الاتجاهات الحديثة في المراجعة مع تطبيقات عملية على معايير المراجعة المصرية والدولية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص: 32.

(2) محمد سمير الصبان، نظرية المراجعة وآليات التطبيق، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2002- 2003، ص: 17.

تلعب المنظمات التي تشرف على المهنة في معظم دول العالم دورا كبيرا في مجال تعليم وزيادة خبرة أعضائها عن طريق ما تقدمه من برامج تدريبية وتوجيهات وتوصيات وبحوث، كما يشمل التدريب في المراجعة على الاشتراك بانتظام في الاجتماعات والندوات التي تنظمها وتعقدها المنظمات المهنية التي تهتم ليس فقط بالمحاسبة وإنما بالعلوم ذات العلاقة بالمحاسبة كإدارة الأعمال والإحصاء وغيرها.

ومما سبق يمكن الوقوف على أهم عناصر هذا المعيار وهي :

- التأهيل العلمي أو الدراسي ؛
- التأهيل العملي والخبرة المهنية ؛
- الربط بين التأهيل العلمي والعملي ومتطلبات الأداء المهني.

2. معيار استقلال المراجع :

يقصد بالاستقلال القدرة على العمل بنزاهة وموضوعية، فعلى مراجع الحسابات أن يلتزم دائما باستقلال تفكيره في جميع الأمور المرتبطة بالمهمة المكلف بها.

الاستقلال في التفكير هو في الأساس حالة فكرية، إذ على مراجع الحسابات أن يكون رأيه من خلال استقلاله في التفكير والعمل، كما عليه أن يعتبر هذا الاستقلال ضرورة لا غنى عنها من شأنها أن تزيد من مصداقية المعلومات المحاسبية التي يبدي المراجع فيها رأيه، خاصة وأن الدائنين والمستثمرين والجهات الحكومية وغيرهم من الأطراف المستفيدة من المعلومات المحاسبية يعتمدون على رأي مراجع الحسابات بصفته خبيرًا مستقلاً ومحايدًا.

ولا يكفي أن يكون مراجع الحسابات مستقلاً ظاهريًا بل يجب توفر الاستقلال الواقعي، وهذا يعتمد على مستوى المراجع الأخلاقي.[1]

وفي هذا المجال فقد عرف الإتحاد الدولي للمحاسبين استقلال المراجع على أنه يشمل عنصرين أساسين وهما :

2- 1. استقلال في التفكير: وهو الحالة العقلية التي تتيح تقديم رأي بدون أن تتأثر بالمؤثرات التي تضعف الحكم المهني، وتتيح للفرد أن يتصرف بنزاهة وأن يمارس الموضوعية والتشكك المهني.

2- 2. الاستقلال الظاهري: وهو تجنب الحقائق والظروف التي هي من الأهمية بحيث أن طرفًا آخر معقولاً ومطلعًا وله معرفة بكافة المعلومات ذات العلاقة بما في ذلك أية وسائل حماية مطبقة، سيتوصل بشكل معقول إلى أن النزاهة أو الموضوعية أو الشك المهني لشركة أو العضو في فريق التأكيد قد تم.

[1] خالد أمين عبد الله، **علم تدقيق الحسابات، الناحية النظرية والعملية**، دار وائل النشر، عمان، 2000، ص: 57.

3. معيار بذل العناية المهنية الملائمة :

يقصد بهذا المعيار بذل العناية المهينة المناسبة والالتزام بقواعد السلوك المهني في أداء المراجع لعملية المراجعة وفي أعداده للتقرير وهناك من بعض الكتاب والمختصين من يطلق على هذا المعيار بالحذر المهني المعقول.[1]

وعلى العموم فمتطلبات هذا المعيار تتمثل فيما يلي : [2]

- يجب على مراجع الحسابات الخارجي المستقل أن يبذل العناية المهنية المطلوبة منه وبطريقة كافية وملائمة، عند قيامه بفحص وانتقاد أنظمة الرقابة الداخلية والدفاتر والسجلات والقوائم المالية المعروضة عليه من إدارة المنشأة أو الشركة محل المراجعة، كما يجب عليه أن يتحقق من جميع بنود الميزانية وحسابات النتائج ومختلف القوائم المالية ؛
- يجب أن يستدل مراجع الحسابات الخارجي في تحديد مستوى العناية المهينة المناسبة بالدراسة والفهم لمسؤولياته القانونية والمهنية ؛
- تعتبر المسؤولية القانونية التي يحددها القانون للمراجع بمثابة الحد الأدنى للعناية المهنية التي يجب توافرها في أعمال المراجعة، وبما أن المسؤولية المهنية تحدد الحد الأدنى للعناية المهنية فان مهمة المراجعة وما تحدده وتفرضه من مسؤولية تحاول رفع العناية المهنية عن ذلك الحد الذي يحتمه القانون ؛
- تتطلب العناية المهنية من مراجع الحسابات الخارجي وضع خطة وبرنامج ملائمين لتنفيذ عملية المراجعة والإشراف التام على المساعدين، وذلك عن طريق متابعة تقدمهم في أداء المهام المفوضة لهم ؛
- تعتبر دراسة وتقييم نظام الرقابة الداخلية من أحد أهم متطلبات العناية المهنية الملائمة، حيث تعتبر هذه الدراسة والتقييم لنظام الرقابة الداخلية أساسًا لتحديد مدى الاختبارات والفحوص التي ستكون مجالاً لتطبيق إجراءات المراجعة، كما أن ضعف أو قوة نظام الرقابة الداخلية لا يحدد فقط طبيعة الحصول على الأدلة في المراجعة، وإنما يحدد أيضًا درجة العمق المطلوبة في فحص تلك الأدلة، ويوضح أيضًا الوقت الملائم للقيام بإجراءات المراجعة، كما يحدد درجة التركيز النسبي على مختلف الإجراءات ؛
- تتطلب العناية المهنية من المراجع الخارجي الحصول على مختلف أدلة الإثبات الكافية والملائمة من خلال عملية الفحص والملاحظة ومختلف الإجراءات، من أجل توفير أساس ملائم لإبداء الرأي حول مختلف القوائم المالية، ومن الضروري أن تكون تلك الأدلة كافية من حيث الكم والنوع.

ثانيًا : معايير العمل الميداني

[1] نفس المرجع أعلاه، ص: 57.

[2] خالد أمين عبد الله ، مرجع سبق ذكره ، ص: 58.

يطلق على هذه المعايير بمعايير العمل الميداني نظرا لأنها تمثل معايير تنفيذية ترتبط بالجانب التنفيذي لعملية المراجعة وليس بالجانب التنظيمي، والمرتبط بالمعايير العامة للمراجعة.

تتمثل معايير العمل الميداني في ثلاثة معايير كما يلي :

- **التخطيط والإشراف:** إذا يجب على المراجع وضع مخطط شامل لعملية المراجعة، كما يجب عليه الإشراف بدقة على المساعدين الذين قد يستعين بهم.
- **دراسة وتقييم نظام الرقابة الداخلية:** يجب على المراجع القيام بدراسة وتقييم شامل لنظام الرقابة الداخلية المعتمد ليكون منطلقًا وأساسًا يعتمد عليه أثناء قيام المراجع بمهمته ؛
- **أدلة قرائن الإثبات:** يجب التوصل إلى عناصر الإثبات الجديرة بالثقة وذلك بالمعاينة والملاحظة التحري والإثبات، والذي من شانه أن يكون أساسًا معقولاً ومبررًا لإبداء الرأي الفني المحايد والمعلل حول المعلومات المحاسبية.

1. معيار التخطيط والإشراف :

يقصد بهذا المعيار التخطيط السليم لعملية المراجعة والإشراف الجاد على أعمال المساعدين، إذْ يتطلب هذا من مراجع الحسابات ضرورة تنفيذ عملية المراجعة وفقا لخطة ملائمة، كما يتطلب هذا المعيار التخصيص السليم للوظائف الفنية و الإدارية بمكتب المراجعة وفقا لخطة ملائمة، كما يتطلب كذلك التخصيص السليم للوظائف الفنية والإدارية لمكتب المراجع، والقادرة على إنجاز عملية المراجعة بمستوى مهني يكسب الثقة مع حل جميع المشاكل العالقة بين مساعديه وإدارة المنشأة والاطمئنان لأدائهم للمهام الموكلة إليهم حسب الخطة المرسومة.

يتطلب توجيه وتخطيط مهمة المراجعة من مراجع الحسابات أن يأخذ صورة شاملة على المنشأة، كي تمكنه من توجيه مهمته على أساس الأنظمة المختلفة في المنشأة، من هذه الوجهة وكهدف أولي فإن مراجع الحسابات يمكن أن يأخذ صورة أولية عن الحسابات وكذلك البرمجة الأولية لوسائل الرقابة والتخطيط التي سيعتمدها في مهمته اللاحقة والتي تتيح له ما يلي :

- تحديد مجال الفحص والرقابة على أساس من درجة الثقة ؛
- تنظيم تنفيذ المهمة الموكلة له من أجل الوصول إلى الأهداف المرجوة من المراجعة مع أكبر قدر من الفعالية واحترام المدة المتفق عليها ؛

لكي يتم تخطيط عملية المراجعة تخطيط سليمًا وكافيًا، يتوجب على مراجع الحسابات القيام بالخطوات التالية :[1]

- الاتصال بمراجع الحسابات الخارجي السابق ؛

[1] يوسف محمد جربوع، **مراجعة الحسابات بين النظرية والتطبيق**، مؤسسة الوراق للنشر، عمان، الطبعة الأولى، 2000، ص، ص: 57، 58.

- جمع المعلومات عن المشروع وفهم طبيعة أعماله والقطاع الذي ينتمي إليه ؛
- الحصول على معلومات عن النظام المحاسبي والسياسات والإجراءات المحاسبية ؛
- إجراء تقييم مبدئي لأنظمة الرقابة الداخلية المحاسبية ، والتي ينوي المراجع الاعتماد عليها ؛
- إجراء تقديرات مبدئية لمستويات الأهمية النسبية لأغراض عملية المراجعة ، وتحديد عنصر الوقت نظرًا لارتباط مهمته بمدة محددة ، لذلك على مراجع الحسابات أخذ عنصر الوقت بالاعتبار.

من حيث :[1]

- توقيت تعين مراجع الحسابات الخارجي ؛
- توقيت القيام بالمراجعة ؛
- توقيت إجراءات عملية المراجعة ؛
- تحديد بنود القوائم المالية التي من المنتظر أن تحتاج إلى تسوية ؛
- طبيعة التقارير المتوقع تقديمها ؛
- دراسة مسؤوليته القانونية تجاه العميل الذي يراجع حساباته.

2. معيار دراسة وتقسيم نظام الرقابة الداخلية :

يحتوي نظام الرقابة الداخلية على مجمل الطرق والأساليب التي تتبناها إدارة المنشأة بما في ذلك مجلس إدارتها ومسيريها وموظفيها ، لتوفر لها تأكيدًا معقولاً بتحقيق أهداف المنشأة التالية :

- حماية أصول المنشأة ، والحد من وقوع الغش والأخطاء واكتشافها فور وقوعها ودقة السجلات المحاسبية واكتمالها ؛
- فاعليته وكفاءة الأحداث والعمليات أو الظروف التي تتأثر بها المنشأة بما في ذلك استخدام الموارد بكفاءة وبشكل ملائم وزيادة الإنتاجية ؛
- التقيد بالأنظمة ، التعليمات والسياسات التي تتبناها الإدارة لتحقيق أهداف المنشأة بكفاءة وبطريقة منظمة.

طرق وإجراءات (OECCA) عرفت المنظمة الفرنسية للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات وأساليب الرقابة الداخلية على أنها عبارة عن مجموعة تعليمات تنفيذ المهام ومختلف الوثائق المستخدمة وكيفية توزيعها والاحتفاظ بها وما يجب أن تحتويه ، وترخيص العمليات واعتمادها ، وتسجيل ومعالجة المعلومات اللازمة لاستمرارية المنشأة ومراقبتها.

[1] أحمد حلمي جمعة ، مرجع سابق ذكره ، ص : 27.

3. معيار أدلة وقرائن الإثبات :

يعبر هذا المعيار عن ضرورة حصول المراجع على قدر كاف من أدلة وقرائن الإثبات الملائمة، لتكون أساسًا سليمًا يرتكز عليه عند إبداء رأيه الفني المحايد والمعلل حول التقارير المالية، ولهذا الغرض فإن المراجع يعتمد عدة طرق كالفحص المستندي، والمراجعة الحسابية والانتقادية والملاحظة والاستفسارات والمصادقات وغيرها.[1]

ويمكن تقسيم هذه الأدلة والقرائن بصفة عامة إلى فئتين كما يلي :[2]

- **الأدلة الداخلية:** ومن أمثلة الأدلة الداخلية نجد كل ما هو موجود داخل المنشأة، مثل دفاتر الحسابات والشيكات ومستندات القيد وأوامر الشحن وطلبات البضائع وبطاقات العمل وقوائم حسابات البنوك والعقود وملفات حفظ الرسائل، ومحاضر جلسات مجلس الإدارة أو الهيئات العمومية للمساهمين ومختلف اللجان ؛
- **الأدلة الخارجية:** تشمل الأدلة والقرائن الخارجية المصادقات من العملاء والموردين، ونتائج الإطلاع أو الملاحظة والاستفسارات التجارية خارج المشروع تحت المراجعة، إضافة إلى المصادقات الصادرة عن المدينين أو الدائنين ورسائل المحامين وقوائم أسعار البضاعة والسجلات الحكومية، وكذلك الأنظمة التي تخضع لها المنشأة محل المراجعة.

ثالثًا : معايير إعداد التقرير

ترتبط هذه المعايير بكيفية إعداد التقرير النهائي لمراجع الحسابات وتشتمل هذه المعايير على أربعة معايير :[3]

- مدى اتفاق القوائم المالية مع المبادئ المحاسبية المتعارف عليها ؛
- الثبات في تطبيق المبادئ المحاسبية ؛
- كفاية الإفصاح المحاسبي وملائمته ؛
- إبداء الرأي في القوائم المالية.

1. مدى اتفاق القوائم المالية مع المبادئ المحاسبية المتعارف عليها :

يعني إن يتضمن التقرير توضيحا من المراجع حول ما إذا كانت القوائم المالية أعدت وفقًا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها ويمكن تبويب هذه المبادئ الى :

أ- المبادئ العامة : يمكن اجمال هذه المبادئ في الاتي :

---

[1] خالد أمين عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص: 59.

[2] محمد أمين مازون، **التدقيق المحاسبي من منظور المعايير الدولية ومدى امكانية تطبيقها في الجزائر**، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في العلوم التجارية، جامعة الجزائر، 2011، ص: 24.

[3] محمد أمين مازون ، ، مرجع سبق ذكره ، ص 24.

- مبدأ الحيطة والحذر ؛
- مبدأ الثبات ؛
- مبدأ الشمول ؛
- مبدأ الأهمية النسبية ؛
- مبدأ الإفصاح.

ب- المبادئ العلمية المرتبطة بالربح : يمكن إجمال هذه المبادئ في الآتي :

- مبدأ تحقق الإيراد ؛
- مبدأ مقابلة الإيرادات بالنفقات .

ج- المبادئ العلمية المرتبطة بالمركز المالي : تتضمن المبدأ الآتي :

- مبدأ القيمة المنتظر تحقيقها مستقبلاً ؛
- مبدأ التكلفة التاريخية.

2. الثبات في تطبيق المبادئ المحاسبية :

يتعين على المراجع ان يشير في تقريره الى استمرارية وثبات المؤسسة في تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها من فترة الى أخرى، استنادًا إلى إطلاعه على المبادئ التي استخدمت عند اعداد القوائم المالية للسنوات السابقة من خلال التقارير.

3. الإفصاح الكافي :

يقتضي هذا المعيار من المراجع ضرورة إشارته إلى أية معلومات مالية تعد ضرورية قد أغفلتها القوائم المالية عن حسن أو سوء نية من معديها، وذلك تفاديا للتضليل المحتمل للجهات المستعملة للقوائم المالية والتي قد تؤدي إلى اتخاذ قرارات غير سليمة أي أن يرتكز على معلومات الجوهرية دون ان يتعداها الى التفصيلات غير المجدية.

4. إبداء الرأي :

يقضي هذا المعيار بأن يتضمن التقرير تعبير المراجع عن مدى صدق وعدالة ووضوح القوائم المالية ومطابقتها للمركز المالي ونتائج أعمال المؤسسة، أمّا في حالة امتناع المراجع عن إبداء رأيه، فيتوجب عليه انطلاقًا من معايير أن يوضح أسباب هذا الامتناع.[1]

[1] محمد أمين مازون ، ، مرجع سبق ذكره ، ص 24.

ثانيًا : مسؤوليات المراجع الخارجي

تتعدد المسؤوليات لمراجع الحسابات الخارجي وتأخذ أنواع عديدة منها ما يلي :[1]

1. المسؤولية المدنية: إنّ المراجع مسؤول تجاه الشركة وتجاه الغير، وعليه تعويض الضرر المادي والمعنوي الذي لحق بهؤلاء في حالة ارتكاب أخطاء والتقصير، وغير أنّه لا بد من إثبات أن الضرر ناتج، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، من تلك الأخطاء وذلك التقصير.

2. المسؤولية التأديبية: إذا أخل المراجع، باعتباره كعضو، بواجباته حسب ما تنص عليه قواعد الجمعيات والنقابات المهنية التي ينتسب إليها، فقد يتلقى المعني بالأمر إنذارًا، لوما، فالتوقيف المؤقت عن مزاولة المهنة إلى شطب الاسم من جدول الأعضاء المرخص لهم بمزاولة المهنة.

3. المسؤولية الجنائية: قد يجد المراجع نفسه مسؤولاً جنائيًا، عند مخالفته بعض نصوص قانون العقوبات، في الحالات التالية، وهذا إذا استثنينا حالة عدم التصريح بالأعمال غير الشرعية لوكيل الجمهورية، تقديم معلومات كاذبة حول وضعية المؤسسة، عدم احترام سر المهنة.

[1] إبراهيم علي عشماوي، **أساسيات المراجعة والمراقبة الداخلية**، دار الطوخي للطباعة، مصر، دون سنة النشر، ص- ص: 131- 137.

المبحث الثالث
تنفيذ مهمة المراجع الخارجي وأوراق العمل

سنتناول في هذا المبحث تنفيذ مهمة المراجع الخارجي وهي عبارة عن المنهجية التي يسير وفقها المراجعين الداخليين أو الخارجيين لإنجاز المهام المسندة إليهم.

المطلب الأول : خطوات عمل المراجع الخارجي

لكي تحقق مهنة المراجعة الخارجية أهدافها بكفاءة وفاعلية فأنها تفرض على المراجع الخارجي ثلاث خطوات رئيسية تتابعية تكمل كل منها الأخرى، وكل خطوة رئيسية تتضمن مجموعة من الخطوات الفرعية، يجب عليه إتباعها أثناء قيامه بتنفيذ المهمة، وعموما أكدت معايير المراجعة العامة هذه الخطوات الرئيسية الثلاث وتتمثل في الآتي : [1]

- الحصول على معرفة عامة حول المؤسسة.
- فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية.
- فحص الحسابات والقوائم المالية.

أولا : الحصول على معرفة عامة حول المؤسسة :

إن هذه الخطوة تعتبر من أهم الخطوات التنفيذية لأعمال المراجعة الخارجية، فليس من الممكن تصور مهمة مراجعة في المؤسسة دون تخصيص وقت لجمع معلومات ومعطيات عامة حول هذه المؤسسة، أمّا نوعية ومقدار هذه المعلومات يتحددان حسب أهداف ومسؤوليات المراجع.

1. البحث عن المعلومات :

سيبحث المراجع عن المعلومات المهمة والتي ستؤثر على طبيعة المراجع كما أنها تحدد اتجاه وامتداد التدخلات الممكن تحقيقها في المؤسسة، ويمكن تصنيف أهم المعلومات في العوامل الآتية : [2]

1- 1. العوامل الخارجية : وتتمثل أساسًا في البحث عن :

- المحيط الاقتصادي.
- مميزات القطاع.
- مكانة المؤسسة في السوق .

1- 2. العوامل الداخلية : وتتمثل في :

- التطور التاريخي للمؤسسة.

---

[1] بلخضير سميرة، **المراجعة في قطاع البنوك**، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير فرع التسيير، جامعة الجزائر، ، 2001- 2002، ص- ص: 25- 27.

[2] Khelassi Reda , L'audit interne – Audit Opérationnel, 2ème éd, editions Houma, Alger, 2007, p: 71.

- الهيكلة والقواعد القانونية التي تخضع إليها المؤسسة.
- نشاطات وعمليات المؤسسة.
- الأفراد المسؤولة عن تسيير وتنفيذ تلك العمليات.
- السياسات العامة للمؤسسة، الإستراتيجيات والآفاق المستقبلية.

ولكي يتمكن المراجع من الإلمام بكل هذه المعلومات يستعمل كل من :

- الوثائق والمستندات الموجودة على مستوى المؤسسة.
- زيادة المركبات والمصانع والهيئات داخل المؤسسة.
- استجواب الأفراد والمسيرين داخل المؤسسة.

1- 3. تحديد أهداف المهمة :

إن حجم المؤسسة وتعدد الأنشطة والتي غالبًا ما تكون معقدة ومركبة، كما أنّها قد تكون موزعة عبر مناطق جغرافية مختلفة، فهي كلها عوامل تفرض على المراجع التخطيط والتنظيم الدقيقين عند تنفيذ مهمته.

وانطلاقًا من إلمام شامل لبعض المعلومات العامة حول المؤسسة يستطيع المراجع تحديد أهداف المراجعة، فكل خطوة من مهمته لابد أن تندرج ضمن هدف معين واضح، إذْ أنّه من المستحيل مراجعة وفحص كل العمليات المحققة في المؤسسة .

وبناء على ما سبق سيحدد المراجع العمليات الأكثر عرضة للخطر والتركيز على العناصر التي تكثر فيها الأخطاء.

ثانيا : فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية :

يتكون نظام الرقابة الداخلية من بيئة الرقابة وإجراءات الرقابة، وتتضمن كل السياسات والإجراءات المعتمدة من مجلس الإدارة المؤسسة، للمساعدة في تحقيق هدفهم في التحقيق بقدر المستطاع من نظام وكفاءة إنجاز الأعمال، متضمنًا الالتزام باللوائح في التحقق من حماية الأصول، ومنع واكتشاف التلاعبات المالية والأخطاء ودقة اكتمال السجلات المحاسبية، وإعداد قوائم مالية ذات ثقة بصورة وقتية.

ونظام الرقابة الداخلية هو أيضًا مجموعة من الضمانات التي تساعد على التحكم في المؤسسة من أجل تحقيق الهدف المتعلق بضمان الحماية، والإبقاء على الأصول ونوعية المعلومات وتطبيق تعليمات الإدارة وتحسين الأداء.[1]

[1] C. Lionnel et V. Gerart , Audit et Control Interne, Aspects Financiers, Opération et Stratégique, 4ème Edition Dalloze, Paris, 1992, p: 35.

وتمر هذه الخطوات بخمس مراحل وهي :

1. جمع الإجراءات :

سواء كانت مكتوبة أو غير مكتوبة، يقوم المراجع بجمع المعطيات (القوانين المختلفة، طرق العمل ...) ومعرفة اكبر قدر ممكن من المعلومات عن نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة، وذلك لتكوين بعض الآراء عن نظام ومقارنة ذلك ببعض المعايير، كما يتم استخراج بعض المعلومات من المجلدات والأرشيف ووضع خرائط أو فحص بعض خرائط سير المعلومات بطريقة أفضل من الطرق الإنشائية والمتمثلة في تجميع إجابات من العاملين بالمؤسسة.

2. اختبارات الفهم :

لا يكفي إطلاع المراجع على الإجراءات والضوابط للرقابة الداخلية كما هي محددة على الورقة فقط، بل يجب أن يتأكد من أنّه قد فهم النظام، وان النظام يطبق كما هو محدد له ويحقق المراجع هذا الهدف من خلال قيامه باختبارات الفهم والتطابق التي قد تأخذ أحد الشكلين :

2- 1. فحص عملية من بدايتها إلى نهايتها :

حيث يقوم المراجع باختبار عملية أو عدة عمليات، ثم يقوم بفحصها من بدايتها ويتتبعها في كافة مراحلها حتى تنتهي بالتسجيل في الدفاتر وحفظ المستندات.

2- 2. فحص عينة من العمليات :

في هذه الحالة يختار المراجع عينة من العمليات المالية ويقوم بفحصها للتأكد من إتباع إجراءات الرقابة الموضوعة والمحددة.

2- 3. تقييم أولي للرقابة الداخلية :

إذا تحصل المراجع على معلومات كافية حول نظام الرقابة الداخلية يمكن أن يعطي تقييم أولي لهذا النظام، فإذا كان نظام يعمل بطريقة محددة وجيدة فهذا يؤكد قوته ومصداقيته في حين إذا أدت عملية الفحص إلى استنتاج أن النظام غير مرضي وانه يجب عدم الاعتماد عليه، فهذا يؤكد وجود نقائص وثغرات التي تخلق أخطاء واحتمال وجود تلاعب أو غش.

2- 4. اختبارات الاستمرارية :

الهدف من الاختبارات هو التأكد من أن نقاط القوة أو الإجراءات المكونة لنقاط القوة مطبقة فعلاً وبشكل دائم.

2- 5. التقييم النهائي للرقابة الداخلية :

بعد انتهاء المراجع من فحص واختبار نظام الرقابة الداخلية، يجب عليه إجراء تقييم نهائي لما توصل إليه، والغرض الأساسي من هذه الخطوة هو وضع اللمسات الأخيرة للمرحلة الثانية من مراحل المراجعة،

نظرًا لأن كبيرًا من المراحل الباقية يتعلق بالاختبارات الشاملة للأرصدة الظاهرة بالحسابات الختامية والميزانية العمومية، وهذا التقييم له دلالة كبيرة في تحديد نطاق الاختبارات، فيتم توسيع إجراءات المراجعة في المناطق التي يكون فيها النظام ضعيفًا ويقوم المراجع بإعداد ورقة عمل تلخص جوانب الضعف ونقاط القوة في نظام الرقابة الداخلية، وتوضيح الاختبارات الإضافية اللازمة للمناطق الضعيفة والاختصارات التي سيتم في إجراءات المراجعة في المناطق التي يثبت فيها قوة النظام.

فإجمال يجب على المراجع تحديد ما يلي :

- نقاط القوة الحقيقة (إجراءات المراجعة الموجودة والدائمة).
- نقاط الضعف المنسوبة لخطأ في تكوين النظام المحاسبي.
- نقاط الضعف المنسوبة لعدم التطبيق الجيد لإجراءات النظام.

ثالثا: فحص الحسابات والقوائم المالية :

بعد أن ينتهي المراجع من الدراسة والتقييم النهائي لنظام الرقابة الداخلية، يبدأ في القيام بإجراءات هذه الخطوة المتعلقة بفحص الحسابات والقوائم المالية، والموضحة في الجدول الآتي :

جدول رقم (1- 01): الإجراءات المتعلقة بفحص الحسابات والقوائم المالية

الإجراء	المحتوى
1. تحديد أثار تقييم نظام الرقابة الداخلية	إعادة النظر في برنامج المراجعة : - تخفيف البرنامج. - تدعيم البرنامج بإجراءات إضافية.
2. اختبارات السيرنانية والتطابق	- اختبارات التطابق (إعادة النظر في المعلومة، مقارنة عن طريق العمليات الحسابية). - اختبارات التطابق بواسطة الوثائق الداخلية. - اختبارات التطابق بواسطة المشاهدة المادية.
3. إنهاء عملية المراجعة	- التأكد من مدي توفر مبادئ المحاسبة. - فحص الأحداث ما بعد الميزانية. - فحص تقديم القوائم المالية ولمعلومات الإضافية. - إعادة النظر في أوراق العمل. - إصدار الرأي.

المصدر: محمد بوتين، **المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق**، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2005، ص: 83.

وفيما يلي توضيح الإجراءات التي تضمنها الجدول السابق : [1]

1. تحديد أثار تقييم نظام الرقابة الداخلية :

لقد سبق أن التقييم النهائي للنظام سيؤدي إلى تسهيل أو تعقيد المهمة ، أي يؤدي إلى توسيع أو تضييق برامج التدخل النموذجية المسطرة، فالنظام الجيد يعفى المراجع من المراقبة المباشرة لشمولية وحقيقة التسجيلات ، كما أن النظام المليء بالعيوب خاصة الناحية النظرية أو التصورية له ، قد يؤدي به إلى استحالة القيام بفحص الحسابات وإعطاء الرأي حولها.

2. اختبارات السيريانية والتطابق :

يسمح هذا النوع من الاختبارات للمتدخل التحقق أولاً من تجانس وتطابق (أو عدمه) المعلومات المحاسبية والمعلومات في الميدان ، إن الرغبة هنا هي اكتشاف فيما إذا كان هناك انحراف.

تتم اختبارات التطابق والتجانس عن طريق الإطلاع على المعلومات المحاسبية :

- الإطلاع على موازين المراجعة.
- فحص سريع للقيود الكبيرة ومراجعة العمليات المركزة.

والإطلاع كذلك على معلومات خارج المحاسبة :

- الإحصائيات التجارية.
- لوحة القيادة.
- العقود.
- محاضر الاجتماعات ... إلخ.

دون نسيان ، من جهة أخرى القيام بمقارنات عن طريق عمليات محاسبية :

- تطور الهامش الإجمالي.
- نفقات المستخدمين.
- اهتلاكات الاستثمارات.
- النفقات المالية ... إلخ.

وكذا القيام بمراجعة قياسية من سنة إلى أخرى مثلا .

أمّا الاختبارات السيريانية للتسجيلات والأرصدة فتتم هي الأخرى بالاعتماد على مصادر مختلفة نذكر منها:

- الرجوع إلى الوثائق الداخلية : الفواتير، سندات (مذكرات) الاستلام أو تسليم ملف الجرد المستمر لقيم الاستغلال ... إلخ.

[1] محمد بوتين، **المراجعة ومراقبة الحسابات من نظرية إلى التطبيق** ، ديوان المطبوعات الجامعية ، بن عكنون ، الجزائر، الطبعة الثانية، 2005، ص ،ص 80- 81.

- إرسال طلبات المصادقة للمتعاملين مع المؤسسة قصد تأكيد أو نفي العمليات المسجلة في دفاتر المؤسسة والتي تمت معهم، مثل الزبائن، الموردين، البنوك، كما يقوم المراجع بإرسال طلبات مصادقة لأطراف أخرى طلبًا لمعلومات حول المؤسسة التي يراجعها، مثل المحامين فيما يخص النزاعات المحتمل أن تكون مع الغير المستخدمين، ومصالح الرهن العقاري فيما يخص العقارات.

3- 3. إنهاء عملية المراجعة :

على المراجع في نهاية الأمر أن يصدر رأيه حول المعلومات المالية وذلك إنهاء للمهمة، وعليه قبل الإدلاء بهذا الرأي النهائي المدعم بالأدلة كما سبق القول، الإطلاع على الطرق المحاسبية المختارة والمتبعة من طرف المؤسسة ومدى احترام مبادئ المحاسبة المتعارف عليها، كما عليه فحص أحداث ما بعد الميزانية، فقد تكون هناك أحداث مهمة لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بعمليات ومحتوى القوائم المالية للدورة التي خضعت للمراقبة، وأحداث مؤثرة على حياة ومستقبل المؤسسة، وعليه مراجعة أوراق عمله التي تمثل القاعدة لكتابة التقرير للتأكد من محتواها للمرة الأخيرة، وللتأكد كذلك من أن الأشغال المبرمجة قد تم إنجازها كما يجب، وان محتوى أوراق العمل هذه كافي لتبرير الرأي النهائي للمراجع ولم يبق للمتدخل في نهاية هذه المرحلة إلى أن يختم ويدلي بهذا الرأي.[1]

المطلب الثاني : إجراءات عمل المراجع الخارجي

إجراءات المراجع الخارجي هي عبارة عن الوسيلة التي من خلالها يقوم المدقق الخارجي بتنفيذ عملية التدقيق فعليًا، وهي متروكة لتقدير المدقق وحكمه الشخصي، فيختار ما يراه ضروريا من إجراءات في سبيل تحقيق أهداف التدقيق، وتطبيقًا للمعايير المقبولة والمتعارف عليها فليس هناك قائمة محددة تبين إجراءات التدقيق التي يجب إتباعها في كل عملية تدقيق، وسنتطرق إلى هذه الإجراءات في هذا المطلب كما يلي :[2]

أولاً : إجراءات التحقق من الأصول

تتمثل الإجراءات المرتبطة بالتحقق من الأصول فيما يلي :

1. إجراءات التحقيق من الأصول الثابتة : وتشمل هذه الإجراءات ما يلي :

1- 1. التحقيق من الوجود الفعلي للأصول الثابتة : يقضي ذلك بأن يقوم المدقق الخارجي بملاحظة عملية الوجود الفعلي للأصول الثابتة ومطابقتها بما هو وارد بالسجلات والدفاتر، أمّا إذا كانت بعض الأصول الثابتة في حيازة الغير، كأن تكون الشركة قد أجُرت بعض آلاتها للغير فعلى المدقق الحصول على شهادات من الغير لتأكيد ذلك.

---

[1] محمد بوتين، مرجع سبق ذكره، ص: 82.

[2] نبيل حمادي، **التدقيق الخارجي كآلية لتطبيق حوكمة الشركات**، مذكرة تدخل ضمن متطلبات ماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية محاسبة، جامعة الجزائر، دفعة 2005- 2007، ص: 29.

1- 2. التأكد من الملكية للأصل: عن طريق الإطلاع على المستندات الدالة على ملكية الشركة للأصل كفاتورة الشراء أو عقد المقاولة، بالإضافة إلى أية مستندات تتعلق بالأصل.

1- 3. التحقق من قيمة الأصل: أي التحقق من استخدام الأساس الملائم للتقييم والذي يتلاءم مع طبيعة الأصل ويتم استخدامه من عام لآخر، ففي حالة الأصول الثابتة يتم الاستعانة بالتكلفة التاريخية من أجل تقييمها.

1- 4. التحقق من وجود أية حقوق للغير على الأصل الثابت: يتطلب هذا ضرورة الإفصاح عن أية قيود للغير على الأصول الثابتة للشركة، ويتم ذلك من خلال الإطلاع على عقود القروض والسندات مثلاً، وإذا تحقق المدقق من وجود مثل تلك الحقوق عليه ذكر ذلك في تقريره.

1- 5. التحقق من الدقة المحاسبية: يقصد بالدقة المحاسبية مطابقة المجموع الحقيقي للأصول الثابتة مع ما هو موجود بدفتر الأستاذ الذي يخصها.

1- 6. التحقق من سلامة العرض في الميزانية: وذلك عن طريق التأكد مما يلي :

- إظهار الأصول الثابتة في مجموعة مستقلة من الميزانية.
- إظهار الأصول الثابتة بتكلفتها التاريخية مخصوما منها مجموع الاهتلاك.

1- 7. التحقق من استمرار منفعة الأصل: ويقصد بها تأكد المدقق بأن الأصول الثابتة لازلت تستخدم في الإنتاج وأن خدماتها لازالت على نفس القدر من الكفاءة والفعالية.

1- 8. التحقق من الأصول التي حازت عليها الشركة خلال السنة محل التدقيق والأصول الثابتة التي تم الاستغناء عنها.

2. إجراءات التحقق من المخزون السلعي :

الإجراءات المتبعة في التحقق من المخزون السلعي تعتمد كثيرًا على كفاءة أنظمة الرقابة الداخلية، ولذلك فإن الإجراءات التي سنذكرها قابلية للتغيير حسب ظروف وخصائص كل شركة كما يلي :

- حضور وملاحظة الجرد الفعلي: الهدف من حضور المدقق لعملية الجرد هو ملاحظة سير خطوات الجرد للمخازن والتأكد من إتباع لجنة الجرد للتعليمات الخاصة بالجرد.
- إجراء الاختبارات على بعض الأصناف من المخزون في وقت لاحق لعملية الجرد مع اختبار الدقة الحسابية بالسجلات والدفاتر من حيث الكمية والأسعار، ولكن في حالة عدم اقتناع المدقق بأن المخزون قد سجل في الدفاتر بالكيفية الصحيحة فعليه الامتناع عن إبداء الرأي.
- مقارنة كميات الأصناف المختلفة من المخزون والواردة بكشوف الجرد وبطاقاته بتلك الكميات الموجودة بالدفاتر كما يلي:
  - فحص جودة الأصناف.

- التحقق من البضاعة في المخازن.
- فحص أسعار التكلفة وطريقة التسعير.
- حساب معدل أوزان المخزون.
- التحقق من سلامة التسجيل في القوائم المالية.

3. إجراءات التحقق من حسابات المدينين : تتلخص هذه الإجراءات في المراحل الموالية : [1]

3- 1. التحقق الحسابي والمستندي من رصيد المدينين الظاهر في جدول حسابات النتائج عن طريق الإجراءات الآتية :

- أخذ عينة من العمليات الخاصة بالمدينين منذ التقييد في اليومية مرورًا بالترحيل والترصيد وانتهاءًا بالأرصدة النهائية في الحسابات المساعدة للمدينين.
- التحقق من بعض المستندات الخاصة بالمدينين مثل : طلبات البيع الواردة من المدينين.
- التحقق من مجاميع يومية المبيعات ومن صحة ترحيلها إلى ميزان المراجعة.
- التدقيق الحسابي لعينة من الحسابات المساعدة للمدينين من حيث عمليات الجمع والترصيد.
- المطابقة بين رصيد إجمالي المدينين ومجموع أرصدة الحسابات المساعدة للمدينين.

3- 2. التحقق من وجود الدين بالحصول على مصادقات من المدينين على صحة أرصدة حساباتهم لدى دفاتر الشركة.

3- 3. التحقق من إمكانية تحصيل الديون عن طريق جدول الديون والذي هو عبارة عن قائمة تبين الأرصدة المفتوحة لحسابات تحت التحصيل، والتي لم تستحق بعد، وتلك التي استحقت ولكنها لم تحصل بعد، وبعد ذلك يقوم بالتحقق من كفاية المخصص للديون المشكوك في تحصيلها بالاستعانة بجدول الديون، والجرد المادي لأوراق القبض والتحقق من التسجيل السليم لها.

ثانيًا : إجراءات التحقق من الخصوم والالتزامات التي على الشركة للغير

تخص هذه الإجراءات التزامات أصحاب الشركة أو حملة السندات أو للغير، سواء مقرضين أو موردين أو مستفيدين من الأوراق التجارية وأيضًا الخسائر المتوقعة، ويمكن توضيح إجراءات التحقق من الخصوم كما يلي :

1. إجراءات التحقق من الخصوم الخارجية : تشمل هذه الإجراءات الخطوات التالية :

1- 1. التحقق من الالتزامات قصيرة الأجل :

- التحقق من أرصدة الموردين عن طريق الحصول على كشف تفصيلي بأرصدة الموردين في نهاية السنة المالية ومقارنته مع دفاتر الشركة وكذا الإشراف على إرسال مصادقات للموردين.

[1] إدريس عبد السلام الشتوي، **معايير والإجراءات**، دار النهضة، بيروت، 1992، ص : 191.

- التحقق من أوراق الدفع: عن طريق الحصول على كشف تحليلي لأوراق الدفع والتحقق من صحة واعتماد أوراق الدفع المسحوبة على الشركة خلال السنة، والتحقق من صورة أوراق الدفع الموجودة لدى الشركة ومطابقة هذه الصورة مع المستندات المؤيدة للعملية الأصلية المترتب عليها سحب هذه الأوراق، وفي حالة إلغاء أحد هذه الأوراق لأي سبب يجب على المدقق الإطلاع على هذه الورقة والتأكد من إلغائها عن طريق ختمها بما يسمح بالتحقق من عدم وجود أوراق دفع غير مثبتة في نهاية السنة المالية.
- التحقق من أرصدة السحب على المكشوف عن طريق فحص مذكرة البنك والتأكد من أن رصيد حساب البنك الدائن بالمذكرة السنوية يطابق الرصيد الدفتري لهذا الحساب، وكذا الشيكات المرسلة للبنك للتحصيل والتي لم تحصل بعد، وقيام المدقق بطلب شهادة برصيد حساب في نهاية السنة المالية من البنك من خلال الشركة ومطابقتها مع الرصيد الدفتري المعدل.
- التحقق من عدم وجود حسابات بنك دائنة غير مفصح عنها في ميزانية الشركة وفحص أية ضمانات مقدمة من الشركة للبنك.
- التحقق من المصروفات المستحقة كالأجور والفوائد المستحقة، وهذا عن طريق الحصول على كشف تحليلي من الشركة بكافة المصروفات المستحقة والتحقق من عدم وجود أية مستحقات غير حقيقية أو وهمية مثبتة في ذلك التاريخ.
- التحقق من الإيرادات المحصلة عن طريق الحصول على كشف تحليلي بكافة الإيرادات، وكذا التحقق من عدم وجود إيرادات محصلة غير مثبتة في نهاية السنة المالية.
- التحقق من المسؤولية العرضية: والتي هي عبارة عن التزامات تحدد بشكل نهائي، ويصعب تقدير قيمتها في نهاية السنة المالية، ويتم التأكد منها بواسطة الإشارة لهذه المسؤولية كملاحظة بميزانية الشركة أو بصورة مذكرة فيها.[1]

1- 2. إجراءات التحقق من الالتزامات طويلة الأجل:

- **إجراءات تدقيق السندات:** ذلك بالإطلاع على النظام الداخلي للشركة لمعرفة الأحكام الخاصة بإصدار السندات واستهلاكها، وكذلك الإطلاع على محاضر جلسات الإدارة والجمعية العامة للمساهمين للتأكد من صحة الإجراءات، والتأكد من شروط الإصدار إذا تم إصدار سندات بقيمتها الاسمية أو بعلاوة إصدار أو بخصم إصدار، والتأكد من استيفاء الشروط الواردة في القوانين، كما يمكن التحقق من خلال تدقيق العمليات الخاصة بالاكتتاب وسداد الأقساط والفوائد ومراعاة شروط الإصدار من حيث الفائدة ومواعيد سدادها وأي نص خاص بتكوين احتياطي سداد السندات واحتساب الفائدة المستحقة في نهاية السنة المالية مع مراعاة حجز احتياطي برد السندات، ومراعاة جواز إفادة الشركة من سعر الفائدة لسنداتها

[1] إدريس عبد السلام الشتوي، مرجع سبق ذكره، ص : 191.

مرتفع واستثمار جانب من أموالها في سنداتها نفسها، والتأكد من إظهار سندات كبند مستقل ضمن الخصوم طويلة الأجل، بجانب الخصوم بميزانية الشركة.

- **إجراءات تدقيق القروض طويلة الأجل:** يتم ذلك من أجل التأكد من صحة الإجراءات القانونية التي أتبعت في عقد القرض واعتماده من الجهة المسؤولية للشركة، والإطلاع على عقد القرض قصد التعرف على الشروط الخاصة به من حيث القيمة وسعر الفائدة وموعد السداد واحتساب أقساط الاستهلاك، هذا بالإضافة إلى :

- القيام بالتحري عن وجود أي رهن أو ضمان معين لهذا القرض.
- التحقق من عدم تداول أسهم المؤسسين الخصوصيين والحصص العينية خلال فترة حضر التداول.
- التحقق من الإجراءات التي اتخذتها الشركة بشأن تخفيض رأس المال.
- التحقق من الأرباح المحجوزة القابلة للتوزيع.

- **إجراءات التحقق من الخصوم الداخلية:** وتتلخص هذه الإجراءات في النقاط التالية :

- التحقق من صحة إجراءات زيادة رأس المال، وذلك بالرجوع إلى قرار مجلس الإدارة وقرار الجمعية العامة غير العادية، تأشير في السجل التجاري، النشر في صحيفة الشركات، موافقة الهيئة العامة لسوق رأس المال عن إصدار أسهم الزيادة.
- التحقق من سداد رأس المال وذلك بالرجوع لدفتر المقبوضات.
- التحقق من علاوة إصدار الأسهم ومعالجتها المحاسبية.
- التحقق من مقابل زيادة الأسهم المقدرة بصورة غير نقدية أو عينية.
- الحصول على كشف تفصيلي بأسماء المساهمين وعدد الأسهم المملوكة لهم وقيمتها الاسمية والقدر المدفوع منها.

ثالثًا : إجراءات التحقق من المصروفات والإيرادات

1. إجراءات التحقق من الإيرادات: لكي يستطيع المدقق التحقق من الإيرادات، لابد عليه من الاعتماد على الإجراءات الموالية :

- التأكد من صحة التسجيل المحاسبي للعمليات الخاصة بالمبيعات عن طريق فحص عينة من العمليات مستنديًا وحسابيًا، من أول قيد في اليومية إلى غاية الوصول لعملية الترصيد.
- التحقق من رصيد الإيرادات.
- التأكد من أن جميع الإيرادات قد سجلت في الدفاتر وذلك عن طريق اختبار كفاءة نظام الرقابة الداخلية على الإيرادات والتحقق من الحد الفاصل للمبيعات ومقارنة نسبة إجمالي الدخل إلى المبيعات لعدة سنوات.

- التأكد من أن جميع الإيرادات التي سجلت قد حققت فعلاً.

2. إجراءات التحقق من المصروفات : وتتلخص هذه الإجراءات في النقاط التالية :

- التحقق من صحة تسجيل المصروفات بالدفاتر، وذلك عن طريق الفحص المستندي والحسابي لعينة من المصروفات من أول إثباتها في اليوميات المختلفة إلى غاية ترصيدها واختبار فحص القيود الخاصة لتكلفة المبيعات ومقارنتها بأوامر الشحن الصادرة حيالها، إضافة للتأكد من صحة القيود المحاسبية المتعلقة بالخصم المسموح به واختبار كيفية احتساب تكلفة العمل.
- التحقق من أرصدة حسابات المصروفات الظاهرة بجدول حسابات النتائج، وذلك بالتحري عن أسباب الاختلافات الكبيرة في أرصدة بعض المصروفات من فترة إلى أخرى والتحري عن أسباب الانحرافات بين المصروفات الفعلية والمعيارية.
- التحقق من تطبيق مبدأ مطابقة المصروفات بالإيرادات عن طريق تحديد الحد الفاصل للمبيعات وتحديد الحد الفاصل للمشتريات والبحث عن أي التزامات لم تثبت في الدفاتر، وذلك باستخدام نفس الإجراءات.
- التحقق من أنه هناك سياسة واضحة وثابتة للتفرقة بين المصروفات الخاصة.[1]

المطلب الثالث : أوراق عمل المراجع الخارجي

يخصص المدقق الخارجي الجزء الكبير من وقته لتخطيط وإعداد أوراق العمل، لأنها تزيد من كفاءته في أداء المهام الملقاة على عاتقه، حيث أنّها ضرورية لتنفيذ عملية التدقيق، وإعداد تقريره المتضمن لرأيه الفني المحايد عن القوائم المالية، وهذا ما يجعل من الممكن القول بأن أوراق العمل تستخدم في الحكم على مقدرة المدقق في أداء الواجبات المطلوبة منه.

أولاً : تعريف أوراق العمل

هي عبارة عن سجل الإجراءات التي اتبعها المدقق والاختبارات التي قام بها، والمعلومات التي تحصل عليها والنتائج التي توصل إليها خلال قيامه بعملية التدقيق، وهي بذلك تشمل برامج التدقيق والكشوف التحليلية والمذكرات التفسيرية ورسائل المصادقات، الإقرارات والشهادات، رسالة التكليف، الجداول المختلفة التي يرى المدقق ضرورة وجودها ضمن أوراق عمل المدقق.

والجدير بالذكر أنه لا توجد معايير ثابتة بخصوص شكل ومحتوى أوراق عمل التدقيق، حيث أنها تختلف من عملية تدقيق لأخرى تبعا لظروف الارتباط وطبيعة وحجم الشركة وكذلك للأحكام الشخصية والمهنية للمدقق.

[1] نبيل حمادي ، مرجع سبق ذكره، ص، ص: 34، 35.

ثانيًا : معايير إعداد أوراق العمل

لإعداد أوراق العمل يعتمد المدقق على مجموعة من المعايير الشائعة وهي : [1]

- يجب أن يكون لكل عنصر يظهر في أوراق العمل هدف مرتبط بالمهام التي يقوم بها المدقق.
- عدم ترك أي أسئلة أو علامات استفهام، أو أية نقاط أو ملاحظات غير كاملة في أوراق العمل.
- وجود سجل لتحديد الأعمال التي كان يجب القيام بها.
- يجب أن تظهر في أوراق العمل، أية تعديلات أو تسويات أو إعلان تبويب للمفردات، يعدها المدقق، بحيث تصبح هذه الأوراق ممثلة لأرصدة ميزان المراجعة المعدل.
- يجب بيان مصادر الأرقام أو أي معلومات أخرى تتضمنها أوراق العمل، ويجب أن يخصص مكان معين في ورقة العمل لبيان هذا المصدر.
- يجب أن تتضمن كل ورقة من أوراق العمل سردًا لما يجب أن يتم عمله وذلك في صيغة واضحة وسهلة.

[1] حمادي نبيل، مرجع سبق ذكره، ص، ص: 35، 36.

خلاصة الفصل :

استخلصنا من هذا الفصل أن المراجعة الخارجية هي فحص انتقادي محايد لدفاتر وسجلات المؤسسة ومستنداتها بواسطة شخص خارجي بموجب عقد يتقاضى عنه أتعاب تبعا لنوعية الفحص المطلوب منه.

ومن خلال ذلك فإن المراجع الخارجي يمارس مهمته في إطار حقوق وصلاحيات محددة، الذي يدخل في إطار مهمة ذلكم الشخص المحترف المحايد أي المراجع الخارجي عن الشركة، قصد المصادقة على مدى شرعية وصدق الحسابات، وفي هذا يجدر بنا أن نؤكد أن كلمة تدقيق، مدقق، مراقب، مراقبة ... الخ، كلمات مترادفة وتعني في كل ما سيأتي، في حالة عدم التأكيد، ما يقوم به هذا الشخص المحترف المستقل الخارجي.

٢ الفصل الثاني

حوكمة المؤسسات المصرفية ... قراءة في المدلول

تمهيد :

أصبحت الحوكمة من الموضوعات المهمة التي تفرض نفسها على جدول أعمال المؤسسات والمنظمات الدولية والحكومات والأحداث التي مر بها الاقتصاد العالمي خلال العقد الماضي وضعت مفهوم الحوكمة على قمة اهتمام الأعمال والمؤسسات المالية الدولية، فمنذ عام 1997 ومع انفجار الأزمة المالية الآسيوية وحصول عدد من الشركات على قروض هائلة من البنوك شكل ديون قصيرة الأجل وتعسرها في السداد وإخفاء هذه الديون من خلال طرق ونظم محاسبية أدت إلى عدم معرفة المساهمين، والأحداث الأخيرة والخاصة بفضيحة شركة إنرون وما تلى ذلك من سلسلة اكتشافات لتلاعب الشركات في قوائمها المالية، هذا أظهر بوضوح أهمية حوكمة الشركات حتّى في الدول التي كان من المعتاد اعتبارها أسواقًا مالية متقدمة، وقد نالت الحوكمة في مجال الشركات الاهتمام الكبير في قطاع البنوك رغم أهميته بالنسبة للأداء الاقتصادي.

هذا ما دفع بمركز المشروعات الدولية (CIPE) إلى إصدار تقرير حول "حوكمة المؤسسات" حدد فيه مختلف قواعد ومبادئ أسلوب ممارسة الإدارة الرشيدة بالمؤسسات الاقتصادية، بما فيها المؤسسات المصرفية، أين نجد فيها تطبيق مبادئ الحوكمة يعتبر أكثر أهمية وتعقيدًا.

ولقد خصص هذا الفصل لدراسة الجانب النظري للحوكمة بصفة عامة ثم الحوكمة المؤسسات المصرفية، ويتضمن ذلك المفاهيم ومختلف تعريفاتها ومحدداتها مبادئ تطبيق الحوكمة في المؤسسات المصرفية الجزائرية.

- **المبحث الأول : ماهية حوكمة المؤسسات ؛**
- **المبحث الثاني : مفهوم الحوكمة في المؤسسات المصرفية ؛**
- **المبحث الثالث : تطبيق الحوكمة في المؤسسات المصرفية**.الجزائرية.

المبحث الأول
ماهية حوكمة المؤسسات

حظي مفهوم حوكمة الشركات في العقود الماضية باهتمام العديد من الباحثين، وبالرغم من تعدد المفاهيم، إلاّ أنهم يتفقون في أنها تحمي حقوق أصحاب المصالح بالشركة.

كما أن موضوع حوكمة المؤسسات يحتل أهمية خاصة في عالم المال والأعمال وتهتم الدول والاقتصاديات الحديثة بهذا المفهوم إلى درجة تأسيس مراكز بحث ومعرفة عالمية تستقصي التجارب العالمية في إطار حوكمة الشركات.

المطلب الأول : طبيعة حوكمة المؤسسات

أولا : نشأة ودوافع ظهور حوكمة المؤسسات

قبل التعرف على ظهور حوكمة المؤسسات سيتم أولا التطرق إلى نشأتها وذلك كما يلي :

1. نشأة حوكمة المؤسسات

ظهر الحديث عن الحوكمة بوضوح مع بداية عام 1999 بعد تراكمات من نتائج دراسات حول إخفاق شركات ومؤسسات عملاقة عديدة، ولقد ساهم حدوث الأزمات والانهيار الاقتصادي لدول جنوب شرق آسيا وروسيا وأميركا اللاتينية وغيرها في تزايد الاهتمام بالحوكمة ويمكن تلخيص مراحل تطور ووضوح أبعاد الحوكمة فيما يلي : [1]

- حتى مرحلة الكساد (ما بعد عام 1932) وبدء الاعتراف بعمق الفجوة بين الإدارة والملاك وتعارض المصالح.
- مرحلة ظهور نظرية الوكالة وضبط العلاقات (1976- 1990) حيث ظهرت الكتابات بشأن تنظيم وضبط العلاقات بين الملاك والإدارة من خلال نظرية الوكالة وضرورة تحديد الواجبات والصلاحيات لكل من الإدارة وأصحاب الأموال.
- تزايد الاهتمام بالحوكمة مع بداية التسعينات من القرن العشرين عندما اتجهت منظمة التجارة العالمية لوضع معايير تساعد الشركات من خلال الالتزام بها في تحقيق النمو والاستقرار وتدعيم قدراتها التنافسية للعمل عبر الحدود الدولية.
- مرحلة بدء ظهور إصلاح الحوكمة (1996- 2000) كنتاج لتراكم الدراسات التي تشير إلى أسباب انهيار الشركات أو إخفاقها في تحقيق أهدافها أو سوء الممارسات الإدارية بها وإهدار أو سوء

[1] عدنان بن حيدر بن درويش، **حوكمة الشركات ودور مجلس الإدارة**، إتحاد المصارف العربية، 2007، ص: 17.

استخدام الإمكانيات والموارد، مما دفع منظمة التجارة العالمية للاهتمام بصياغة بعض المبادئ العامة للحوكمة.

- أصدرت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OCED) مجموعة من المبادئ العامة للحوكمة.
- على ضوء المعايير السابق وضعها من المنظمات المختلفة، اتجهت مؤسسات واتحادات مهنية متعددة أغلبها محاسبية لوضع مجموعة من المعايير لتحقيق أهداف الحوكمة.
- مرحلة التأكيد على حتمية الحوكمة (2001- 2004) وضرورة توثيقها، حيث كان التركيز واضحًا على حالات الفشل والفساد القيمي والأخلاقي والفضائح في عديد من الممارسات المالية والاستثمارية في كثير من الشركات والمؤسسات.
- مع تتابع ظاهرة الأزمات الاقتصادية وانهيار عديد من الشركات العملاقة اتجه البنك الدولي أيضًا إلى الاهتمام بالحوكمة، وقام بتعضيد بعض المؤسسات واللجان والهيئات والمعاهد لتبني موضوع الحوكمة وإصدار مجموعة من الضوابط والإرشادات لتطبيق الحوكمة وتفعيلها.[1]

2. دوافع ظهور حوكمة المؤسسات

تعتبر ظاهرة حوكمة الشركات أحد أهم الآليات التي كشف عنها اقتصاد المعرفة والتي نالت اهتمام عالمي كبير من قبل المنظمات المهنية والمجامع العلمية الدولية، نظرًا لدورها في حماية الشركات من التعرض لحالات التعثر والفشل المالي والإداري وأيضًا لحمايتها من مخاطر التصفية والخروج من دنيا الأعمال، هذا فضلاً عن دورها في تعظيم قيمة المنشأة في السوق وضمان بقائها ونموها واستمرارها على المستويات الدولية والإقليمية والمحلية.

ويرجع تعاظم الاهتمام بظاهرة حوكمة الشركات سواء في الاقتصاديات المتقدمة والاقتصاديات النامية والصاعدة والانتقالية إلى العديد من الدوافع التي يقع على رأسها ما يلي :

2- 1. دوافع ظاهرة حوكمة الشركات في ظل اقتصاد الموارد الإنتاجية :

لقد أفرز واقع الاقتصاد الموارد الإنتاجية مجموعة من الأسباب المالية والإدارية والقانونية والاقتصادية التي أفصحت عن مدى الحاجة إلى تطبيق حوكمة المؤسسات كمدخل لإعادة الثقة في إدارة الشركات من قبل جمهور المتعاملين معها ومن أهم الأسباب ما يلي :[2]

- بقاء التشريعات والقوانين الخاصة بتنظيم المعاملات التجارية لفترة زمنية طويلي دون تعديلات قد تقضيها ظروف ممارسة العمليات التجارية في الوقت الراهن أو قد تقتضيها وجود أدوات استثمارية جديدة وإنشاء الشركات في قطاعات غير تقليدية الأمر الذي يستوجب وجود قواعد حاكمة للمؤسسات.

---

[1] عدنان بن حيدر بن درويش، مرجع سبق ذكره، ص، ص: 18، 19.

[2] عطا الله وارد خليل، وآخرون، **الحوكمة المؤسسة، مدخل لمكافحة الفساد في المؤسسات العامة والخاصة**، مكتبة الحرية للنشر والتوزيع، الوحدة الأولى، القاهرة، 2011، ص: 21- 22.

- دور البورصات العالمية في تتبع التغيرات التي تحدث في دنيا الأعمال عن طريق مراقبة الشركات المساهمة المقيدة والمتداول أسهمها بأسواق المال العالمية وذلك من خلال مجموعة من القواعد واللوائح الصادرة عن هذه الأسواق والتي قد لا تفي بإجراء مثل هذه المراقبة لما لها من صفة العموم ولعدم قدرتها على التنبؤ بسلوك المتعاملين مع هذه الشركات ومدى الحاجة إلى القواعد للحوكمة لسد مثل هذه الثغرات حفاظا على حقوق المساهمين وضمانًا لسلامة الاقتصاد الوطني بكل دولة.
- كثرة المشكلات الناجمة عن انفصال الملكية عن الإدارة أو الذي يعرف بمفهوم الوكالة والتي ينجم عنها وجود تضارب في المصالح بين الإدارة والمساهمين من ناحية وبين ذوي المصالح المتعارضة من ناحية أخرى، ومدى الحاجة إلى قواعد جيدة لحوكمة الشركات للحد من هذه المشكلات ودعم ثقة المستفيدين من إدارة الشركات.
- تزايد الممارسات المالية والإدارية الخاطئة بالشركات وما يتتبعها من تلاعب وتضليل في التقارير المالية وظهور الكثير من قضايا الفساد المالي والإداري المر الذي يستوجب وجود قواعد حاكمة للحد من المظاهر وضمان استمرارها مستقبلاً.

2- 2. دوافع ظاهرة الحوكمة بفعل انهيار بعض الشركات دولية النشاط :

لقد عكست الانهيارات والفضائح المالية للعديد من الشركات دولية النشاط مثل أنرون وورلدكوم وتايكو وأويلفيا وغيرها من الشركات الدولية الأخرى مدى الحاجة إلى قواعد حاكمة لإعادة التوازن المالي والإداري ومعالجة الخلل في الهياكل المالية الإدارية للشركات المساهمة الأخرى بمعظم دول العالم، وللتدليل تعرض فيما يلي دوافع ظاهرة حوكمة الشركات بفعل انهيار شركة إنرون، لعل أهم الدوافع التي أدت إلى انهيار هذه الشركة ما يلي :[1]

- عدم التزام الشركة بقوانين الشركات وهيئة الأوراق المالية، فضلاً عن عدم التمسك بقواعد السلوك الأخلاقي والمهني ؛
- وجود تواطؤ واضح بين المراجعين القانونيين وإدارة الشركة المذكورة ؛
- عدم وجود مؤشرات مرجعية للإفصاح والشفافية والعرض العادل للمعلومات بالتقارير المالية للشركة ؛
- عدم وجود أعضاء من المستقلين أو غير التنفيذيين في مجلس إدارة الشركة ؛
- عدم وجود لجان فنية بالشركة سواء للمراجعة الداخلية أو للتعيينات أو للمكافآت أو فدارة المخاطر ؛
- زيادة حالات التصرفات غير القانونية وغير الأخلاقية بالشركة ؛

[1] عطا الله وارد خليل، وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص: 23- 25.

- عدم وجود إستراتيجية للشركة مبنية على تحليل البيئة الداخلية والخارجية لتحديد رؤية ورسالة وأهداف الشركة، تعظيم أرباح الشركة بأكثر من 150 بالمئة وتكبيد المستثمرين خسائر لا تقل عن 25 مليار دولار في سنة مالية واحدة ؛
- منح الرواتب الضخمة والعلاوات المتفاقمة والمكافآت العالية لأعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين بالشركة.

2- 3. دوافع ظاهرة حوكمة الشركات في ظل إفرازات اقتصاد المعرفة :

لقد عكست ظاهرة اقتصاد المعرفة مجموعة من الدوافع التي استوجبت الحاجة إلى العمل بقواعد دولية لحوكمة الشركات، ولعل أهم هذه الدوافع الآتي :[1]

- التحول من اقتصاد الموارد الطبيعية إلى اقتصاد الموارد البشرية.
- التحول من اقتصاد الموارد الطبيعية إلى اقتصاد الأصول البشرية.
- التحول من اقتصاد الموارد الطبيعية إلى اقتصاد الأصول المعرفية.
- الاتجاه إلى العولمة وتحرير الأسواق المالية.
- التعامل بمفاهيم إعادة الهيكلة والخصخصة وإعادة الهندسة وتكنولوجيا المعلومات.
- التوجه نحو تطبيق فلسفة الإدارة الإستراتيجية بعناصرها المتمثلة في التفكير الإستراتيجي والتخطيط الإستراتيجي والتطبيق والتقييم الإستراتيجي.
- التوجه نحو الإدارة بالمعرفة وإدارة المعرفة.
- اتساع دائرة الأسواق المالية والبورصات الدولية.
- ظهور بطاقة الأداء المتوازن كمدخل لقياس وتقييم الأداء الحقيقي للشركات.
- التوجه نحو العمل بفلسفة الإدارة البيئية واتساع دائرة المسؤولية الاجتماعية للشركات.

ثانيا : مفهوم حوكمة المؤسسات وأثرها

1. مفهوم حوكمة المؤسسات :

إنّ الحوكمة قد رافقت نشوء الحضارة وتطورها، وقد تطورت من خلال علاقتها بالنظم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية حيث كانت كل دولة تتبع مدخلاً محددًا في تطويرها، فالحوكمة لفظًا ومعنى معبرًا عن دور مأمول يستهدف الأمن في التعامل مع الشركات القائمة فهي إحداث صيحة تشغل حاليا بال واهتمام الدوائر الأكاديمية والاقتصادية والسياسية العالمية.

[1] عطا الله وارد خليل، وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص: 26.

- **مفهوم الحوكمة :**

إنّ حوكمة المؤسسات (Corporate Governance) عبارة عن مصطلح وابسط تعريف قد يكون للحوكمة هو قدرة المنشأة على تحقيق أهدافها ضمن إطار أخلاقي محدد نابع من داخلها باعتبارها هيئة معنوية لها أنظمتها وهياكلتها الإدارية دون أن تعتمد في ذلك على سلطة أي فرد ما أو نفوذه الشخصي، ولكن لتوضيح المفهوم سوف نأخذ أكثر من تعريف للحوكمة : [1]

لغويًا هناك في اللغة العربية خمسة عشر معنى لتفسير المصطلح المذكور وهي: حوكمة الشركة، وحاكمية الشركة، وحكمانية الشركة، والتحكم المشترك، والتحكم المؤسسي، والإدارة المجتمعة، وضبط الشركة، والسيطرة على الشركة، والمشاركة الحكومية، وإدارة شؤون الشركة، والشركة الرشيدة، وتوجيه الشركة، والإدارة الحقة للشركة، والحكم الصالح للشركة، وأسلوب ممارسة سلطة الإدارة.

وعلى الرغم من عدم وجود تعريف موحد متفق عليه بين الاقتصاديين والقانونيين والمحللين على الصعيد العالمي لمفهوم حوكمة الشركات، إلاّ أنّه يمكن، بصفة عامة، تعريفها بأنّها : "مجموعة من القوانين والنظم القرارات التي تهدف إلى تحقيق الجودة والتميز في الأداء، عن طريق اختيار الأساليب المناسبة والفعالة لتخطيط والأهداف الشركة".

الحوكمة تعني النظام أي إيجاد نظم تحكم العلاقات بين الأطراف الأساسية التي تؤثر في الأداء، كما تشمل مقومات تقوية الشركة على المدى البعيد وتحديد المسئول والمسئولية، ويأخذ هذا المفهوم بالاعتبار مجمل مصالح أصحاب الشأن في الشركات ومسئولياتهم الاجتماعية وهم العاملون والإدارة العليا والمساهمون ومجالس الإدارة والحكومة.

ولقد تعددت التعريفات المقدمة لهذا المصطلح، بحيث يدل كل تعريف على وجهة النظر التي تتبناها الجهة المقدمة لهذا التعريف، حيث :

إن الإضاءات الأولى لموضوع حوكمة المؤسسات ترجع إلى ما جاء في طروحات (A Smith) في كتابه ثروة الأمم وإلى التحذير الصريح لكل من: BERLE و MEANS من المخاطر المرتبطة بفصل صغار المساهمين والإدراك المبكر لرواد نظرية الإدارة إلى أن مسؤولية إدارة المؤسسة يجب أن لا تقع على عاتق حملة الأسهم فقط وإنّما على جميع الأطراف ذات المصالح من جهة، والتنبيه عن حتمية حدوث الصراع بسبب تعارض المصالح من جهة ثانية.

وقد كان من أبرز العوامل الدافعة لظهور الحوكمة في المؤسسات كمصطلح علمي واستخدامه كوسيلة للرقابة على تصرفات الإدارة مع بداية عقد التسعينات من القرن الماضي وذلك نتيجة عدم كفاءة طاقم الإدارة وسوء استخدام السلطة في العديد من المؤسسات على الصعيد الدولي خصوصا في الو.م.أ، ناهيك

[1] حوكمة الشركات، **اتحاد الشركات الاستثمارية**، مكتبة آفاق، سبتمبر 2011، ص- ص: 63- 64.

عن القناعة التي تولدت من الدلالات الميدانية لحوكمة المؤسسات التي أوضحت تأثيراتها المجتمعية والمنظماتية.[1]

يصعب إيجاد تعريف موحد متفق عليه بين كافة الاقتصاديين والقانونيين والمحللين لمفهوم حوكمة المؤسسات ويرجع ذلك إلى تداخله في العديد من الأمور التنظيمية والاقتصادية والمالية والاجتماعية للمؤسسات.

- وقد عرفها آل خليفة بأنّها "مجموعة من القوانين واللوائح والإجراءات التي تمكن إدارة الشركة من تعظيم ربحيتها وقيمتها في المدى الطويل لصالح المساهمين".[2]
- حوكمة الشركات هي مجموعة من القواعد والحوافز التي تهتدي بها إدارة الشركات لتعظيم ربحية الشركة و قيمتها على المدى البعيد لصالح المساهمين.[3]
- عرفت مؤسسة التمويل الدولية IFC على أن الحوكمة هي النظام الذي يتم من خلال إدارة الشركات والتحكم في أعمالها.[4]
- أمّا تعريف القانوني لحوكمة الشركات :تقوم حوكمة الشركات من الناحية القانونية بالتأكد من الالتزام بتطبيق الأشكال المختلفة للعقود بين كافة الأطراف المعينة في الشركة، وتعد حجر الزاوية في تنظيم العلاقات التعاقدية بين هؤلاء الأطراف بما يعمل على ضمان حقوق كل طرف منهم، وتقوم بالتغلب على سلبيات تنفيذ التعاقدات التي يمكن أن تنتج من الممارسات السلبية التي تنتهك صيغ العقود المبرمة أو القوانين والقرارات والنظم الأساسية المنظمة للشركة.[5]
- أمّا التعريف الاجتماعي لحوكمة الشركات : يتسع مفهوم حوكمة الشركات في معناه الواسع ليشمل الجانب الاجتماعي وحماية الأطراف المختلفة ويضمن المسؤولية الاجتماعية لهذه الشركات تجاه مجتمعها المسئولية الاجتماعية للشركات (Responsibility Corporate Social). فمفهوم حوكمة الشركات لا يضم الشركات والمؤسسات الاقتصادية وأسواق المال فحسب، بل يمتد ليشمل كل المؤسسات ووحدات الإنتاج أو تقديم الخدمات سواء مملوكة للقطاع الخاص أو العام العاملة في المجتمع، حيث يؤثر نشاطها على رفاهية الأفراد والهيئات والمؤسسات بالمجتمع.

---

(1) بن علي بلعزوز، عبد الرزاق حبار، **مداخلة بعنوان الحوكمة في المؤسسات المصرفية والمالية : مدخل للوقاية المؤسسات من الأزمات المالية والمصرفية**، المؤتمر الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس – سطيف، يومي 21- 20 أكتوبر 2009، ص: 03.

(2) آل خليفة، إمام حامد، "**صناديق الاستثمار ومفهوم الحوكمة**"، بحوث وأوراق عمل لمؤتمر متطلبات حوكمة الشركات وأسواق المال العربية، شرم الشيخ، مصر، سنة 2007، ص: 15.

(3) محمد مصطفى سليمان، **حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري**، الدار الجامعية، ، مصر، سنة 2006، ص: 15.

(4) محمد ياسين غادر، **ورقة عمل بعنوان محددات الحوكمة ومعاييرها مؤتمر دولي حول عولمة الإدارة في عصر المعرفة**، ديسّمبر 2012، جامعة الجنان، طرابلس لبنان.

(5) أحمد على خضر، **حوكمة الشركات**، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، الإسكندرية، سنة 2012، ص: 88، 90، 91.

- أمّا التعريف الاقتصادي لحوكمة الشركات: يعني مفهوم حوكمة الشركات من الناحية الاقتصادية الأسلوب الذي عن طريقه يستطيع المستثمرين الذين يوفرون التمويل للشركات من خلال أسواق المال تحقيق قدر من الطمأنينة يضمن حصولهم على عائد لاستثماراتهم.

وبالتالي يمكن أن نستخلص من خلال التعاريف السابقة أن حوكمة المؤسسات يهتم بإيجاد وتنظيم التطبيقات والممارسات السليمة للقائمين على إدارة الشركة، يتضمن العديد من العناصر والمبادئ والإجراءات التي تعمل معًا على توزيع الحقوق والمسؤوليات بين الأطراف المختلفة المشاركة في المنظمة ووضع القواعد والإجراءات المتعلقة بالشؤون المنظمة بما يحافظ على حقوق حملة الأسهم وحملة السندات والعاملين بالشركة وأصحاب المصالح وغيرها.

2. أثر الحوكمة تتمثل أثار الحوكمة في : [1]

2- 1. على الصعيد الاقتصادي: أخذت تتنامى أهمية القواعد السليمة لحوكمة الشركات، وهو الأمر الذي أكده Winkler، بشدة، حيث أشار إلى أهمية حوكمة الشركات في تحقيق التنمية الاقتصادية وتجنب الوقوع في مغبة الأزمات المالية، وذلك من خلال ترسيخ عدد من معايير الأداء، بما يعمل على تدعيم الأسس الاقتصادية في الأسواق وكشف حالات التلاعب والفساد المالي والإداري وسوء الإدارة، بما يؤدي إلى كسب ثقة المتعاملين في هذه السواق، والعمل على استقرارها والحد من التقلبات الشديدة فيها، وبالتالي تحقيق التقدم الاقتصادي المنشود.

أمّا منظمة التعاون الاقتصادي والنمو الاقتصادي (OECD) فترى إن الحوكمة أحد عوامل تحسين الكفاية الاقتصادية والنمو الاقتصادي، بالإضافة إلى تعزيز ثقة المستثمرين. وان وجود نظام حوكمة فعال في أي شركة وفي أي اقتصاد بشكل عام، يساعد في توفير درجة من الثقة لكي يعمل الاقتصاد بشكل جيد ونتيجة لذلك تكون تكلفة رأس المال منخفضة، وأن الشركات تشجع على استعمال الموارد بكفاية أكثر، وبدلك تعزز النمو الاقتصادي، ويذهب رئيس البنك الدولي Wolfensohn ابعد من ذلك في تقييميه لأهمية حوكمة الشركات، إذا أنه يقول "إن حوكمة الشركات مهمة الآن في عالم الاقتصاد كأهمية حكم البلدان".

2- 2. على الجانب المحاسبي والرقابي : تتجسد أهمية الحوكمة بما يلي :

- محاربة الفساد المالي والإداري في الشركات وعدم السماح بوجوده أو عودته مره أخرى ؛
- تحقق ضمان النزاهة والحيادية والاستقامة لكافة العاملين في الشركة بدءا من مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين حتى أدنى مستوى للعاملين فيها ؛

[1] خلف عبد الله الوردات، **دليل التدقيق الداخلي وفق المعايير الدولية الصادرة عن IIA** ، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2014، ص: 187.

- تفادي وجود أخطاء عمدية أو انحراف متعمد كان أو غير متعمد ومنع استمراره أو العمل على تقليله إلى أدنى قدر ممكن، وذلك باستخدام النظم الرقابية المتطورة ؛
- تحقيق الاستفادة القصوى من نظم المحاسبة والمراقبة الداخلية، وتحقيق فاعلية الإنفاق وربط الإنفاق بالإنتاج ؛
- تحقيق قدر كاف من الإفصاح والشفافية في الكشوفات المالية ؛
- ضمان أعلى قدر من الفاعلية لمراقبي الحسابات الخارجيين، والتأكد من كونهم على درجة عالية من الاستقلالية وعدم خضوعهم لأية ضغوط من مجلس الإدارة أو من المديرين التنفيذيين.

2- 3. على الصعيد الاجتماعي: فيذكر مركز الحوكمة في الجامعة التكنولوجية في سدني (UTS) إنها تهتم بتحقيق التوازن بين الأهداف الاقتصادية والاجتماعية ويشجع إطار حوكمة الشركات الاستخدام الكفء للموارد وضمان حق المساءلة عن السيطرة عليها، ويهدف إلى ربط مصالح الأفراد والشركات والمجتمع بشكل عام وفي ذلك الاتجاه يؤكد**(Hitt et al)** إن حوكمة الشركات ذات أهمية كذلك للشعوب، إذ يرغب كل بلد أن تزدهر وتنمو الشركات العاملة ضمن حدوده لتوفير فرص العمل أو الخدمات الصحية، والإشباع للحاجات الأخرى، ليس لتحسين مستوى المعيشة فحسب بل لتعزيز التماسك الاجتماعي.[1]

ثالثا : أهمية وأهداف حوكمة المؤسسات

1. أهمية حوكمة المؤسسات

تقوم حوكمة المؤسسات أساسًا على تحديد العلاقة بين المستثمرين ومجالس الإدارة والمديرين وحملة الأسهم وغيرهم، وهدف إلى زيادة قيمة استثمارات حملة الأسهم إلى أقصى درجة ممكنة على المدى الطويل، وذلك عن طريق تحسين أداء الشركات، وترشيد اتخاذ القرارات فيها.

وبصفة عامة، فإن أهمية حوكمة المؤسسات تكمن في :[2]

- جذب الاستثمارات المحلية والأجنبية وتخفيض تكلفة التمويل ؛
- الحد من هروب رؤوس الأموال المحلية إلى الخارج وهجرتها ؛
- مكافحة الفساد المالي والإداري وما يترتب عليه من فقر وبطالة ؛
- ضمان حصول المستثمرين على عائد مجز على استثماراتهم ؛
- زيادة النمو وتعظيم حقوق المساهمين وأصحاب المصالح ؛
- ضمان قدر ملائم من الطمأنينة للمستثمرين وتعظيم القيمة السوقية للأسهم ؛
- تدعيم تنافسية الشركات في الأسواق المالية العالمية ؛

---

[1] خلف عبد الله الوردات، ، مرجع سبق ذكره، ص: 188.

[2] آمال عياري، أبو بكر خوالد، **تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية**، مداخلة في الملتقى الدولي بعنوان الحوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، يومي 06- 07 ماي، بجامعة محمد خضير بسكرة، 2012.

- التأكد من كفاءة تطبيق برامج الخصخصة والاستخدام الأمثل لحصيلتها المالية ؛
- تجنب الانزلاق في مشاكل محاسبية ومالية ودرء حدوث الانهيارات المصرفية ؛
- تعتبر حوكمة المؤسسات عنصرًا مهمًا في زيادة الفعالية الاقتصادية، وذلك من خلال تمكين الإدارة ومجلس الإدارة من تعقب الأهداف ذات الفائدة لكل من الشركة والمساهمين، كما تسهل بشكل فعال الرقابة، وهذه الطريقة تشجع الشركات على الاستخدام الأمثل لمواردها.

2. أهداف ومزايا حوكمة المؤسسات

تحقق حوكمة الشركات الجيد الكثير من الأهداف والمزايا أهمها : [1]

- تحقيق الشفافية والعدالة وحماية حقوق المساهمين في الشركة وهذا يتم من خلال إيجاد قواعد وأنظمة وضوابط تهدف إلى تحقيق الشفافية والعدالة ؛
- إيجاد الضوابط والقواعد وهياكل إدارية تمنح حق مسائلة إدارة الشركة أمام الجمعية العامة وتضمن حقوق المساهمين ؛
- تنمية الاستثمارات وتدفقها من خلال تعميق الثقة للمستثمرين في أسواق المال ؛
- العمل على تنمية المدخرات ورفع المعدلات الاستثمارات وضمان تمويل للمشروعات وبالتالي إيجاد فرص عمل جديدة ؛
- العمل على الأداء المالي الجيد من خلال محاسبة الإدارة أمام المساهمين ؛
- فرض الرقابة الجيدة والفاعلة على أداء الوحدات الاقتصادية لتطوير وتحسين القدرة التنافسية للوحدات الاقتصادية ؛
- العمل على محاربة التصرفات الغير مقبولة سواء كانت في الجانب الإداري أو المالي أو الأخلاقي ؛
- جذب الاستثمارات سواء الأجنبية أو المحلية والحد من الهروب رؤوس الأموال الوطنية للخارج (عن طريق أحكام الرقابة والتشريعات والإجراءات المنظمة للسوق) ؛
- محاربة الفساد الداخلي عن طريق البحث في أسبابه والحد منها وعدم السماح باستمراره.

[1] فريد عبة، مريم طبني، **دور مبادئ حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي والإداري**، مداخلة في الملتقى الدولي بعنوان الحوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، يومي 06- 07 ماي، بجامعة محمد خضير بسكرة، 2012.

المطلب الثاني : ضوابط حوكمة المؤسسات

حوكمة الشركات كمفهوم لم تظهر كما هي عليه الآن، وإنما نشأت من خلال عدة نظريات فسرت ضرورة وجودها بالشركات ومحددات ومبادئ الأساسية لحوكمة.

أولا : مبادئ حوكمة المؤسسات

المقصود بمبادئ حوكمة المؤسسات القواعد والنظم والإجراءات التي تحقق أفضل حماية وتوازن بين مصالح مديري الشركة والمساهمين فيها، وأصحاب المصالح الأخرى المرتبطة بها وذلك نظرًا للاهتمام المتزايد بمفهوم حوكمة المؤسسات وذلك كما يلي :

1. مبادئ حوكمة المؤسسات وفق منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD):

إنّ المبادئ الأساسية لحوكمة المؤسسات وضعت في بداية الأمر من طرف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (30 دولة) سنة 1999، والتي أصبحت فيما بعد المرجع الأساسي لصانعي القرارات، المنظمات، المؤسسات ذات الطابع الإداري والقانوني وغيرها.[1]

باستعراض مبادئ الحوكمة التي أقرتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية نجد أنها تتلخص في المبادئ العامة الآتية :[2]

1- 1. حقوق المساهمين :

من الضروري أن يكفل إطار حوكمة الشركات حماية المساهمين ومنها ما يلي :

- تأمين أساليب تسجيل وتحويل أو نقل ملكية الأسهم ؛
- تزويد المساهمين بالمعلومات الكافية في الوقت المناسب، حول كافة المسائل التي تتطلب المناقشة واتخاذ القرارات بشأنها خلال الاجتماعات، لتسهيل استغلال هذه المعلومات الكاملة المتوفرة في ممارسة الحق بالمشاركة في الاجتماعات ذات الصلة بكافة المواضيع والتغييرات في النظام الأساسي، و/أو طرح أسهم إضافية، الاندماج مع مؤسسات أخرى، أو البحث في نقل ملكية الشركة وبيع نسبة من أصول الشركة أو تصفيتها، توزيع الأرباح ومنحة الأسهم، بما في ذلك المشاركة الفاعلة بإتاحة الفرصة أمام المساهمين بتوجيه الأسئلة إلى أعضاء مجلس الإدارة ومناقشة المواضيع المتعلقة بالرقابة ضمن حدود معقولة لذلك والتصويت في اجتماعات الجمعيات العمومية ؛
- وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة، وعلى المساهمين مراعاة التكاليف مقارنة بالمنافع المقترنة بممارسة حقوقهم في طلب المعلومات والتصويت ؛

---

[1] Abdussalem Mahmoud Abu, Tapanjeh: The fundamental principals of corporate governance, organization of economic co-operation and development annotations, p10.

[2] محمد سليمان الصلاح، **الاستفادة من أدوات الرقابة وإدارة المخاطر لخدمة حوكمة الشركات**، المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات، بالتعاون مع الاتحاد العربي لخبراء المحاسبة القانونية ووزارة الاستثمار مركز المديرين، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، سنة 2009، ص: 68.

- يراعى تجنب استخدام الآليات المضادة للاستحواذ وتوفير الحصانة للإدارة ضد المساءلة.

1- 2. المعاملة المتكافئة لجميع المساهمين :

- وهذه المعاملة، تعني توفير المساواة بين كافة المساهمين (صغار المساهمين، المساهمين الأجانب، المساهمون الذين ينتمون إلى ذات الفئة) ومراعاة تعويض المساهم بشكل عادل في حال انتهاك حقوقه، ويجب أن يمنع كل تداول لأسهم بصورة لا تتسم بالإفصاح أو الشفافية ؛
- يجب أن يتعهد جميع أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين التنفيذيين بالإفصاح عن كل مصلحة خاصة لهم تتصل بعمليات أو مسائل أو تسهيلات ائتمانية أو ضمانات تمس أموال أو مصالح الشركة.

1- 3. دور أصحاب المصالح في حوكمة الشركات :

في إطار حوكمة الشركات يجب تأكيد الاحترام إلى جانب الاعتراف بحقوق أصحاب المصالح، كما تقر ذلك القوانين والتشريعات، وكذلك يجب أن يتضمن ذلك تشجيع التعاون بين مختلف الفعاليات الاقتصادية، وبين أصحاب المصالح في مجال خلق الثروة وفرص العمل وتحقيق الاستدامة للمشروعات القائمة على أسس مالية سليمة.

1- 4. الإفصاح والشفافية في إطار حوكمة الشركات :

- من أسس نجاح تطبيق حوكمة الشركات، هو تحقق الإفصاح الدقيق، في الوقت المناسب بشأن كافة المسائل المتصلة بتأسيس الشركة، وبيان الموقف المالي، والملكية، والعناصر التي تماس الأداء الإداري، وأسلوب ممارسة السلطة.
- ومن المتوقع أن يشمل مبدأ الإفصاح والشفافية ،على أكبر قدر ممكن من المعلومات دون أن يقتصر ذلك على المعلومات التالية :
  - النتائج المالية والتشغيلية للشركة ؛
  - المرتبات والمزايا الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين ؛
  - حقوق الأغلبية المساهمة وحقوق التصويت الحقوق المالية ذات الصلة بالعاملين وغيرهم من أصحاب المصالح ؛[1]
  - إعداد ومراجعة كافة المعلومات المالية والتعاقدية، والإفصاح عنها، بأسلوب يتفق ومعايير الجودة المحاسبية والمالية، كما يجب أن يفي ذلك الأسلوب بمتطلبات الإفصاح غير المالية ومتطلبات عمليات المراجعة ؛
- استكمال عمليات المراجعة السنوية بواسطة مراجع – مراقب حسابات- مستقل بهدف إتاحة التدقيق الخارجي والموضوعي للبيانات المالية التي تم إعدادها.

[1] محمد سليمان الصلاح، مرجع سبق ذكره، ص: 69.

1- 5. مسئوليات مجلس الإدارة :[1]

تعمل الحوكمة على جعل مجلس الإدارة مسئولا أمام الجمعيات العمومية وأن تجعل جميع قراراته محل تقييم ومراقبة ومن ثم تعمل على :

- تحديد صلاحيات مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين ؛
- تحديد واجبات مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين ؛
- تحديد مؤهلات وخبرات أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين ؛
- تحديد طرق اختيار أعضاء مجلس الإدارة والمديرين من التنفيذيين ؛
- تحديد الدور الرقابي والإشرافي لمجلس الإدارة على أعمال المديرين التنفيذيين.

تلك هي ملخص للمبادئ العامة التي وافق عليها مجلس منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية من خلال وزراء أعضاء المنظمة وتمت الموافقة عليها من جانب منتدى الاستقرار المالي وأصبحت تشكل الأساس لعنصر حوكمة الشركات في تقارير البنك الدولي وصندوق النقد الدولي عن مراعاة المعايير والقواعد.

2. مبادئ حوكمة المؤسسات وفق مؤسسة التمويل الدولية :

وضعت مؤسسة التمويل الدولية التابعة للبنك الدولي في عام 2003 موجهات وقواعد ومعايير عامة تراها أساسية لدعم الحكومة في المؤسسات على تنوعها، سواء كانت مالية أو غير مالية، وذلك على مستويات أربعة، جاءت كالتالي :[2]

- الممارسات المقبولة للحكم الجيد ؛
- خطوات إضافية لضمان الحكم الجيد والجديد ؛
- إسهامات أساسية لتحسين الحكم الجيد محليًا ؛
- القيادة.

3. مبادئ حوكمة المؤسسات وفق الكود الموحد لحوكمة الشركات بانجلترا :

في جويلية 2003، أصدر مجلس إعداد التقارير المالية (FRC) بانجلترا الكود الموحد لحوكمة الشركات، ويحتوي هذا الكود على مجموعة من المبادئ والاشتراطات اللازمة والتي توضح طريقة تعيين أعضاء مجلس الإدارة واستقلاليتهم، وكيفية تقييم عملهم، وذلك بالإضافة إلى توضيح كيفية تحديد مستوى المكافآت التي يحصلون عليها.[3]

---

[1] أشرف حنا ميخائيل، **تدقيق الحسابات وأطرافه في إطار منظومة حوكمة الشركات**، المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات، بالتعاون مع الاتحاد العربي لخبراء المحاسبة القانونية ووزارة الاستثمار مركز المديرين، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، سنة 2009، ص: 96.

[2] كمال بوعظم وعبد السلام زايدي، **حوكمة الشركات ودورها في التقليل من عمليات التضليل في الأسواق المالية والحد من وقوع الأزمات - مع الإشارة إلى واقع حوكمة الشركات في بيئة الأعمال الدولية -**، الملتقى الدولي حول: الحوكمة وأخلاقيات الأعمال في المؤسسات، يومي 18 و2009/11/19، جامعة باجي مختار، عنابة، ص: 09.

[3] محمد مصطفى سليمان، مرجع سبق ذكره، ص، ص: 65، 66.

وفيما يتعلق بالمحاسبة والمراجعة، يحتوي الكود الموحد على مجموعة من المبادئ المتعلقة بإعداد التقارير المالية للشركة والمحافظة على وجود نظام فعال للرقابة الداخلية، والتأكيد على ضرورة إنشاء لجنة المراجعة مع توضيح الدور الهام الذي يجب أن تقوم به.أما فيما يتعلق بحملة الأسهم، فيوضح الكود طبيعة العلاقة بينهم وبين الشركة مع التركيز على كيفية قيام حملة الأسهم بمباشرة حقوقهم.

ثانيا : محددات حوكمة المؤسسات

لكي تتمكن الشركات من الاستفادة من مزايا تطبيق قواعد الحوكمة يجب أن تتوافر مجموعة من المحددات التي تضمن التطبيق السليم لقواعد الحوكمة، وتشمل هذه المحددات مجموعتين كما يبين الشكل التالي :

الشكل رقم (2- 01) : يوضح المحددات الأساسية للحوكمة

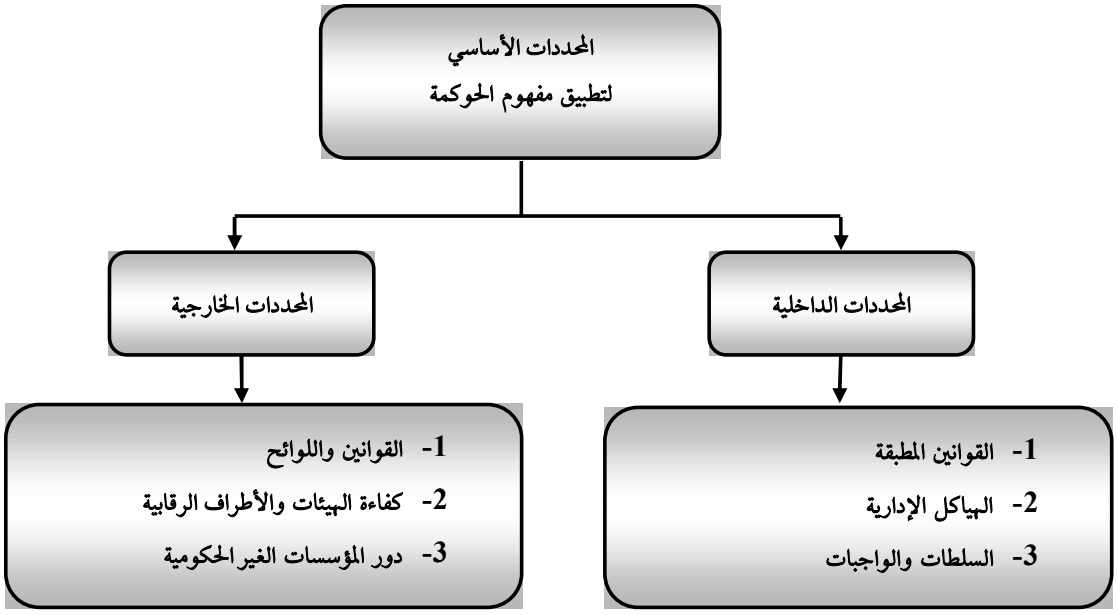

المصدر : سليمان محمد، **حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري**، الدار الجامعية، الإسكندرية، القاهرة ، 2006، ص :

1. المحددات الخارجية

تشير المحددات الخارجية للحوكمة إلى المناخ العام للاستثمار في الدولة، وتشمل ما يلي : [1]

- القوانين المنظمة للنشاط الاقتصادي مثل: قوانين سوق المال والشركات وتنظيم المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية والإفلاس ؛
- كفاءة القطاع المالي في توفير التمويل اللازم للمشروعات ؛
- درجة تنافسية أسواق السلع وعناصر الإنتاج ؛

[1] شريقي عمر، **لجان التدقيق كأحد متطلبات إرساء نظام الحوكمة ومحاربة الفساد في الشركات**، مداخلة في الملتقى الدولي حول آليات حوكمة المؤسسات ومتطلبات تحقيق التنمية المستدامة، ورقلة، الجزائر، 25- 26 نوفمبر 2013، ص، ص: 9، 10.

- كفاءة الأجهزة والهيئات الرقابية في إحكام الرقابة على الشركات، بالإضافة إلى الجمعيات المهنية التي تضع ميثاق شرف للعاملين في السوق مثل المراجعين والمحاسبين والمحامين والشركات العاملة في سوق الأوراق المالية وغيرها، بالإضافة إلى المؤسسات الخاصة.

وترجع أهمية المحددات الخارجية لكون وجودها يضمن تنفيذ القواعد والقوانين التي تضمن حسن إدارة الشركة، والتي تقلل من التعارض بين العائد الاجتماعي للشركة والعائد الخاص لها.

2. المحددات الداخلية

تشمل المحددات الداخلية القوانين واللوائح داخل الشركة، وتتضمن وضع هياكل إدارية سليمة توضح كيفية اتخاذ القرارات داخل الشركة وتوزيع المسئوليات والسلطات والواجبات بين الأطراف المعنية بتطبيق الحوكمة، مثل مجلس الإدارة والإدارة والمساهمين وأصحاب المصالح، وذلك بالشكل الذي يؤدي إلى عدم وجود تعارض في المصالح بين هذه الإطراف، بل يؤدي إلى تحقيق مصالح المستثمرين على المدى الطويل.

وفى ضوء ما سبق نجد أن المحددات سواء كانت محددات داخلية أو محددات خارجية فأنها تتأثر بمجموعة عوامل آخري مرتبطة بالنظام الاقتصادي والاجتماعي، وبالوعي عند إفراد المجتمع، كما أنّه مرتبط أيضًا بالبيئة التنافسية والقانونية والتنظيمية داخل الشركة، فهي جميعًا تعمل على زيادة الثقة في الاقتصاد وتعميق دور سوق المال، وزيادة قدرته على تعبئة المدخرات ورفع معدلات الاستثمار، والحفاظ على حقوق الأقلية أو صغار المستثمرين، كما أن الحوكمة تشجع على نمو القطاع الخاص ودعم قدراته التنافسية، وتساعد المشروعات في الحصول على التمويل وتوليد الأرباح وخلق فرص عمل.[1]

ثالثا : النظريات المفسرة لحوكمة المؤسسات

1. نظرية الوكالة : [2]

تعتبر نظرية الوكالة مركز لتحليل النشأة فيما يخص العلاقة الناتجة بين المديرين والميسَرين، وإيجاد طرق لرقابة تصرفات المديرين المفروضة من طرف المساهمين، لقد جاء نموذج حوكمة الشركات من عقد الوكالة (contrat de mondât) والذي يسمى بنظرية الوكالة أو الثنائية الأصيل - الوكيل يتم البحث داخل المنشأة عن تحقيق التوازن عن الأهداف المجتمعة بين الوكيل والأصيل من داخل إطار العلاقات التعاقدية، فقد كانت الإدارة مستقلة عن باقي الوظائف بالمنشأة، قام المساهمون بإنشاء صيغة جديدة للرقابة على القرارات وعلى تصرف المديرين، فالعلاقة التي تربط المدير بالمساهم تم وضعها في إطار عقد؛ تعمل هذه النظرية على شرح كيفية عمل فريق من المديرين المؤهلين، للحد من وجود المديرين الأقل فعالية في السوق من خلال عمليات الانضباط.

---

[1] سليمان محمد، مرجع سبق ذكره، ص: 29.

[2] العربي عطية، وآخرون، **الحوكمة في المؤسسات المصرفية**، ورقة عمل ضمن الملتقى الدولي آليات حوكمة المؤسسات و متطلبات تحقيق التنمية المستدامة، ورقلة، الجزائر، 25- 26 نوفمبر 2013، ص: 7.

2. نظرية تكلفة الصفقات :

تكاليف الصفقات هي تكاليف مقارنة لتخطيط وتكييف ومراقبة إتمام المهمة في ظل بني إدارية بديلة، أو هي تكاليف قياس الخصائص القيمة لما يتم تبادله وتكاليف حماية الحقوق وإخضاع القواعد والإجراءات المنظمة وتنفيذها، يتم التركيز على التطور التدريجي لبني الإدارة بغية معالجة تكاليف الصفقات، وتعتبر تكاليف الصفقات كتكاليف تشغيل النظام، والمقصود به المؤسسة.

3. نظرية التجذر :

ترى هذه النظرية أن الفاعلين في المؤسسة يطورون إستراتيجياتهم للحفاظ على مكانتهم بالمنظمة، والعمل على حرمان المنافسين المحتملين من الدخول إليها، مما يسمح لهم بالرفع من قدرتهم وسلطتهم والحصول على مزايا أخرى (حرية النشاط، المكافآت).

تسعى هذه النظرية لتفسير سبب استمرار الفاعلين عديمي الفعالية من الوجود في السوق، حيث أن البقاء فيها، للأفضل.[1]

المطلب الثالث : ممارسات الدول لحوكمة المؤسسات

أدى الاهتمام المتزايد بمفهوم حوكمة المؤسسات إلى قيام العديد من دول العالم بإصدار مبادئ وقواعد خاصة بحوكمة المؤسسات، وذلك من خلال المؤسسات الرسمية وغير الرسمية لها، وعملت هذه المؤسسات والهيئات على تطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات فيها، ونظرا للاختلافات الاقتصادية، السياسية والثقافية للدول سوف نتناول تجارب بعض الدول التي تطبق حوكمة المؤسسات.

أولاً : نماذج الحوكمة في الدول الأجنبية

1. نموذج تطبيق حوكمة في الولايات المتحدة الأمريكية :[2]

تعتبر المؤسسة في هذا النموذج تشكيلة من الإداريين التنفيذيين والذين يعملون لفائدة المساهمين وطريقة التسيير المتبعة في هذه المؤسسات هي الطريقة الأحادية بمعنى أن المدير العام هو نفسه رئيس مجلس الإدارة فلا يوجد فصل بين مهام الرقابة والإدارة، كما أن هذه المؤسسات تعتمد على التمويل المباشر كأساس لتمويل نشاطاتها.

---

[1] العربي عطية، وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص: 7.

[2] هيدوب ليلى ريمة، **المراجعة كمدخل لجودة حوكمة الشركات**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر، قسم العلوم التجارية، تخصص دراسات محاسبية وجبائية معمقة، جامعة ورقلة، سنة 2012، ص: 31.

وتشمل مجموعة مبادئ الحوكمة في الولايات المتحدة الأمريكية تحت اسم: "مبادئ حوكمة الشركات الأساسية" وهي كالتالي:

- يجب أن تكون الأغلبية الجوهرية لمجلس الإدارة من الأعضاء مستقلين ؛
- يجب أن يتم عقد اجتماع للأعضاء المستقلين على الأقل مرة في السنة، بدون المدير التنفيذي أو الأعضاء غير المستقلين ؛
- عندما يعمل رئيس مجلس الإدارة في الشركة كتنفيذي فإن المجلس يجب أن يعين رسميًا أو بشكل غير رسمي عضوًا مستقلاً يعمل بصفة أساسية لتنسيق عمل الأعضاء المستقلين.
- لا يقوم أي عضو بالمجلس بأي عمل استشاري أو خدمة يقدمها للشركة ؛
- يجب أن تتم مكافآت الأعضاء من خلال الدمج بين مبالغ نقدية وأوراق مالية للشركة ؛
- إنشاء لجان لمجلس الإدارة مكونة بالكامل من الأعضاء المستقلين شاملة (المراجعة، تعيين الأعضاء، تقييم أعمال المجلس، تقييم أجور التنفيذيين والإدارة، التوافق مع القوانين وتوافر الأخلاقيات).

2. نموذج تطبيق حوكمة المؤسسات في بريطانيا :[1]

ففي المملكة المتحدة نشأ وتطور مفهوم حوكمة الشركات بحيث سار ببطء جزء من المفهوم السائد داخل الشركات سواء كانت مسجلة لأسهمها ببورصة الأوراق المالية أم لا وأدوات المشاكل المالية المترتبة على قيام بعض الشركات بإخفاء معلومات وبيانات مالية بالحسابات والقوائم المالية المقدمة للمساهمين والتي انتشرت في بداية التسعينات، إلى قيام كل من بورصة الأوراق المالية وكذلك مجلس التقارير المالية (FRC) وجهات محاسبية أخرى بدراسة كيفية توافر الثقة مرة أخرى في التقارير المالية التي تصدرها الشركات، وكانت الفرصة الأولى لمجتمع الأعمال بالمملكة المتحدة للاهتمام بإجراء حوار جدي ومفتوح عن موضوع حوكمة الشركات، وقد أسفر هذا عن صدور تقرير كادبري والذي يعتبر حتى الآن من أهم التقارير التي تناولت مفهوم حوكمة الشركات في المملكة المتحدة بل والعالم، وفي أكتوبر (1993) ظهر تقرير روتمان (Rutteman) الذي أوصى بأنه يجب على الشركات المقيدة بالبورصة أن يكون ضمن تقريرها تقرير عن نظم الرقابة الداخلية التي تقوم الشركة بتطبيقها للمحافظة على أصول الشركة، وظهر بعد ذلك في عام 1995 تقرير Green bury والذي اهتم بموضوع المكافآت والمزايا التي يحصل عليها أعضاء مجلس إدارة الشركات، وأوصى التقرير بضرورة إنشاء لجنة المكافآت وتكون من ضمن مسؤولياتها مراجعة وتقييم اللوائح والأسس التي يتم على أساسها تحديد تلك المكافآت بحيث تتناسب مع الأداء الخاص بهم، وفي عام 1338م ظهر الكود الموحد Combined Code والذي اشتمل على جميع التوصيات التي تضمنتها التقارير السابقة له، وأصبح هذا الكود من ضمن متطلبات القيد في بورصة الأوراق المالية بلندن، هذا وقد

[1] محمود ناصر الحازمي، **مدى تطبيق الحوكمة على شركة السعودية للكهرباء**، سنة 2011، ص، ص: 115، 116.

تم تعديل هذا الكود في عام 2003م ليشتمل على أفضل الممارسات لحوكمة الشركات في ضوء الانهيارات المالية التي حدثت في الولايات المتحدة في عام 2002م.

3. نموذج تطبيق حوكمة المؤسسات في إنجلترا :

إنّ إخفاء المشكلات الرئيسية في الحسابات والقوائم المالية المقدمة للمستثمرين والمساهمين هي أهم الأسباب التي أدت إلى تطور حوكمة المؤسسات في المملكة المتحدة، حيث تطور هذا المفهوم وتكيف حتى أصبح جزءًا من ثقافة المفهوم السائد داخل المؤسسات سواء أكانت مدرجة بالبورصة المالية أو غير مدرجة.[1]

ولهذا الغرض قامت كل من بورصة الأوراق المالية بلندن وكذلك مجلس التقارير المالية وجهات محاسبية أخرى في عام 1991 في البدء بدراسة كيفية إعادة الثقة مرة أخرى في التقارير المالية التي تصدرها المؤسسات، وكانت هذه هي الفرصة الأولى لمجتمع الأعمال للاهتمام بإجراء حوار جدي ومفتوح عن موضوع حوكمة المؤسسات والمسؤولية، واتخذ عمل اللجنة شكلاً خاصًا فقد كانت سمعة لندن كمركز تجاري عالمي على المحك - نتيجة التعرض للانتقادات - ، وقد أسفر عن هذا صدور تقرير كادبيري (Cadbury report) والذي يعتبر حتى الآن من أهم التقارير التي تناولت مفهوم حوكمة المؤسسات، وتناول هذا التقرير (19) بندًا وهي عبارة عن إرشادات للممارسات السليمة لمفهوم حوكمة المؤسسات وقد لاقى هذا التقرير عند إصداره العديد من الاعتراضات من قبل المؤسسات بحجة أنه يمثل إعاقة لعمليات المؤسسات إلا أنه وجد من ينادي بضرورة تطبيقه من أجل الصالح العام وزيادة ثقة المستثمرين والمساهمين في القوائم المالية التي تصدرها المؤسسات، وبالرغم من أن التوصيات التي تبناها هذا التقرير غير ملزمة للمؤسسات المسجلة أسهمها في بورصة الأوراق المالية بلندن، إلاّ أن البورصة ترغم المؤسسات على أن تبين في تقريرها السنوي مدى التزامها بتلك التوصيات.[2]

ثانيًا : نماذج الحوكمة في الدول العربية

1. نموذج تطبيق الحوكمة في مصر[3]

تُعد مصر أول دولة في منطقة الشرق الأوسط تهتم بتطبيق مبادئ الحوكمة، وتكتسب حوكمة الشركات في مصر أهمية متزايدة لدى أوساط الاقتصاديين والقانونيين والخبراء والمحللين، وذلك لما له من تأثير على تطور كل من سوق المال، وقطاع الشركات المصرية وذلك بما يعمل على تدعيم واستقرار الاقتصاد القومي، والارتقاء بمستوى معيشة المواطن المصري ورفاهية المجتمع.

---

(1) طارق عبد العال حماد، **حوكمة الشركات – المفاهيم، المبادئ، التجارب**، الدار الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2005، ص: 12.

(2) محمد مصطفى سليمان، مرجع سبق ذكره، ص، ص: 75، 76.

(3) ممدوح محمد العزايزة، **مدى تطبيق المصارف الوطنية الفلسطينية للقواعد والممارسات الفضلى لحوكمة المصارف في فلسطين**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماجستير، إدارة أعمال، فلسطين – غزة، سنة 2009، ص: 55.

وأهم المحطات :

1990 : بدأت الحكومة المصرية سياسة الإصلاح الاقتصادي وإعادة الهيكلة، كان التحرك نحو اقتصاد السوق الحرة يمضي بسرعة ملحوظة، وكان تبسيط اللوائح والإجراءات والخصخصة له تأثير إيجابي على نشاط سوق الأوراق المالية.

1992- 1996 : أخذت الهيئة العامة لسوق المال زمام المبادرة، لدعم جهود إنعاش سوق الأوراق المالية لكي تعود إلى سابق عهدها، وساعد قانون رأس المال رقم 95 لسنة 1992 على وضع إطار العمل للوسطاء

2001 : تزايد الأهمية المحورية الخاصة بقواعد وتطبيقات حوكمة الشركات، حيث تم الانتهاء من أول تقرير لحوكمة الشركات في مصر، وقد قام به البنك الدولي بالتعاون مع وزارة التجارة الخارجية وهيئة سوق المال، وبورصة الأوراق المالية، حيث خلص التقرير إلى أهم نقاط الضعف والقوة في مناخ حوكمة الشركات، وقد أشار التقرير في مجمله إلى أن مفهوم ومعارف حوكمة الشركات في مصر متواجدة في نسيج عدد من القوانين الحاكمة ولوائحها التنفيذية وتعديلاتها، ومن أهمها قانون سوق رأس المال رقم 1992/95، وقانون الشركات رقم 1981/159، وقانون الاستثمار رقم: 1997/8، وقانون الاستثمار وقانون قطاع الأعمال رقم 1992/203 وقانون التسوية والإيداع والحفظ المركزي رقم 2000/93، وغيرها من القوانين التي ترتبط بحوكمة الشركات المصرية سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

كما أن المعايير التي منحها التقرير لحوكمة الشركات في مصر تشير إلى أن عدد كبير من التطبيقات قد حاز على تقييم مرتفع أو متوسط مرتفع، مؤكدًا على وجود العديد من الممارسات الإيجابية، ولكن من ناحية أخرى فهناك عدد من البنود التي تحتاج إلى تطوير لدرء أي من الممارسات السلبية.

فالنسبة للممارسات الإيجابية، نجد أن القانون يكفل الحقوق الأساسية لحملة الأسهم كالمشاركة في توزيع الأرباح والتصويت في الجمعيات العمومية والاطلاع على المعلومات الخاصة بالشركة.

أمّا بالنسبة للممارسات السلبية، أشار التقرير إلى أن البنود التي تحتاج إلى تدعيم ما يرتبط بالإفصاح عما يتعلق بالملكية والإدارة، تدعيم ممارسات المحاسبة والمراجعة السليمة، كما أنه في غاية الأهمية أن يتم تطوير ممارسات مجالس الإدارة بالشركات، وتدعيم وتشجيع ممارسة حملة الأسهم لحقوقهم المكفولة.

2002 : تم الانتهاء من تقييم مدى مراعاة معايير الحوكمة في مجال المحاسبة والمراجعة بجمهورية مصر العربية، كجزء من برنامج مشترك بين البنك الدولي وصندوق النقد وخلص التقرير إلى :

- ضرورة اتخاذ خطوات عاجلة لإصدار بعض القوانين اللازمة لتطوير الإطار البيئي لممارسات المحاسبة والمراجعة ؛

- تفعيل دور الهيئة العامة لسوق المال في مراجعة التقارير المالية للشركات المسجلة في البورصات للتأكد من الالتزام بإتباع المعايير؛
- ضرورة تحسين مستوى جودة التقارير المالية من خلال تفعيل آليات الرقابة على إنتاج المعلومات بتحقيق التأهيل المناسب للمراجعين وتحقيق الالتزام بالقيم الأخلاقية.

2002- 2003: شهدت تطورًا ملحوظًا في مجال إرساء قواعد الشركات في مصر، مما ترتب عليه بشكل عام تحسين في التقييم الإجمالي لمستوى هذه القواعد، إذ ارتفع عدد المعايير التي تطبق تمامًا أو بدرجة كبيرة مع المعايير الدولية لحوكمة الشركات من 40 إلى 45 معيار، بينما انخفض عدد المعايير التي لا تتم مراعاتها في مصر من 8 إلى معايير فقط، وقد أوضح التقييم أن هذا التحسن شمل المبادئ الخمسة للحوكمة، وإن كانت درجة التحسن قد اختلفت من معيار لآخر، وبناء على هذا التقييم يمكن ترتيب المبادئ الخمسة لحوكمة الشركات وفقًا لدرجة اتساقها والمعايير الدولية لمبادئ الحوكمة تنازليًا كالتالي: دور أصحاب المصالح أو الأطراف المرتبطة بالشركة، ثم المساواة في معاملة المساهمين، ثم حقوق المساهمين، ثم الإفصاح والشفافية، وفي النهاية مسؤوليات مجلس الإدارة.[1]

2004: تم الانتهاء من تقييم مدى مراعاة معايير الحوكمة بجمهورية مصر العربية كجزء من برنامج مشترك بين البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، وخلص التقرير إلى :

- ضرورة توحيد أساليب إعداد وعرض التقارير المالية لتعظيم فرص المقارنة بين القوائم المالية للشركات، وتوفير المعلومات الملائمة لاحتياجات المستخدمين المختلفين ؛
- تفعيل دور الهيئة العامة لسوق المال في مراجعة المعلومات التي تقدمها الشركات المسجلة وفقًا لمعايير المحاسبة والمراجعة، وبيان مدى الالتزام بهذه المعايير؛
- تفعيل دور لجان المراجعة بالشركات، وخصوصًا فيما يتعلق بالتأكد من توافر عناصر الجودة لعمليات المراجعة الخارجية، وضرورة إنشاء مجلس أعلى للإشراف على مهنة المحاسبة والمراجعة ؛
- تفعيل قنوات نشر المعلومات حتى يتمكن المستخدمين من الحصول عليها في الوقت الملائم، وبالتكلفة المناسبة من خلال التوسع في عمليات الإفصاح الإلكتروني للمعلومات عبر شبكة الإنترنت مع توفير كافة الضمانات لتأمين المعلومات التي يتم الإفصاح عنها.

2005: قامت إدارة حوكمة الشركات النابع لهيئة سوق المال في مصر بإصدار دليل قواعد ومعايير حوكمة الشركات بجمهورية مصر العربية، بالتعاون مع مركز المديرين التابع لوزارة الاستثمار المصرية.

[1] ممدوح محمد العزايزة، مرجع سبق ذكره، ص: 56.

2006 : أصدرت الهيئة العامة لسوق المال المصرية بيانًا تعهدت فيه بالالتزام بمبادئ حوكمة الشركات الصادرة عن وزارة الاستثمار في أكتوبر 2005، والعمل على إدخالها حيز التنفيذ اعتبارًا من أول يناير 2007.[1]

2. نموذج تطبيق الحوكمة في فلسطين :[2]

ما يزال مفهوم حوكمة الشركات في فلسطين مفهوما حديثا وغير مستوعب إلى حد كبير، إلاّ أن بداية الاهتمام به كانت سنة 2003 سنة من مشروع مركز المشروعات الدولية الخاصة التابع لغرفة التجارة الأمريكية في واشنطن وبالتعاون مع منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، وذلك بإطلاق مبادرة في مجال حوكمة الشركات والاستثمار في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وكانت مشاركة فلسطين عن طريق مؤسستين الأولى المركز الفلسطيني للأبحاث والدراسات والثانية مركز تطوير القطاع الخاص.

وقد اعتمدت هذه المبادرة جهود الشركات في ترويج فكرة حوكمة الشركات في الشركات ومؤسسات القطاع العام من خلال مبادرة ريادية، إلا أن تبني حوكمة الشركات من قبل الهيئات الإشرافية مثل هيئة سوق المال الفلسطيني وسلطة النقد والسلطات التشريعية وممثلي القطاع الخاص اصطدام في المرحلة الأولى بعدد من المعوقات نذكر منها :

- تأثير الإجتياحات الإسرائيلية المتكررة لمدن وقرى الضفة الغربية وقطاع غزة وانعدام حرية النقل والانتقال بسبب الحواجز الإسرائيلية ؛
- غياب التنسيق بين الجهات المعنية بنشر وتطبيق مبادئ الحوكمة ؛
- عدم استيعاب هذه الجهات لمدى أهمية حوكمة الشركات لدعم وتطوير جميع القطاعات.

ويمكن تلخيص أهم أسباب ضعف مستوى الحوكمة ومظاهرها في فلسطين فيما يلي :

- بقاء أعضاء مجالس الغرف التجارية في مواقعهم منذ أكثر من 15 سنة وهو ظاهر خطيرة تؤدي إلى انعكاسات سلبية بالغة ؛
- الهيكل التنظيمي لمجلس تنسيق القطاع الخاص وآليات عمله لا تزال تتطلب المزيد من التطوير ؛
- إن انتشار الاحتكارات من قبل هيئات حكومية بل وحتى شركات خاصة هو أحد أهم في السياسة الاقتصادية المطبقة في فلسطين.

---

[1] ممدوح محمد العزايزة، مرجع سبق ذكره، ص، ص: 57، 58.

[2] فكري عبد الغني محمد جودة، **مدى تطبيق مبادئ الحوكمة المؤسسية في المصارف الفلسطينية**، رسالة مقدمة استكمال لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في إدارة الأعمال، الجامعة الإسلامية، غزة، 2008، ص، ص: 56، 57.

3. نموذج تطبيق الحوكمة في الجزائر :[1]

رغبة في زيادة التكامل مع المجتمع الاقتصادي العالمي بذلت الجزائر جهودًا مكثفة نحو بناء إطار مؤسسي لحوكمة المؤسسات، حيث عملت على تحسين مناخ الأعمال بها وانفتاح اقتصادها.

فضلاً عن قيام الحكومة بتنفيذ إصلاحات هيكلية، فإنها تعمل على تحفيز نمو القطاع الخاص، كما تسعى الحكومة الجزائرية إلى زيادة نطاق الخوصصة ابتداء من القطاع المصرفي والسماح بقدر أكبر من الحرية والفرص للقطاع الخاص، وفي نفس الوقت الذي تجرى فيه الخوصصة واستكشاف فرص النمو خارج قطاع البترول ستزداد أهمية حوكمة المؤسسات لضمان المساءلة والشفافية في العمليات المتعلقة بإدارة الأعمال، وهذا ما أدى بالجزائر إلى إصدار مشروع النظام المالي المحاسبي الجديد والذي يتوافق مع معايير المحاسبة الدولية ومعايير الإبلاغ المالي (IAS/IFRS) والذي من المنتظر تطبيقه في مطلع عام 2010، حيث صدرت في الجريدة الرسمية قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد تسييرها 1، وهذا كدعامة لتطبيق حوكمة المؤسسات.

كما قامت جمعيات واتحادات الأعمال الجزائرية بمبادرة لاكتشاف الطرق التي تهيئ تشجيع الحوكمة الجيدة في مجتمع الأعمال بغاية جذب الاستثمار الأجنبي المباشر. ولقيادة هذه العملية قام أصحاب المصالح في القطاعين العام والخاص عام 2007 بإنشاء مجموعة عمل لحوكمة المؤسسات تعمل جنبا إلى جنب مع المنتدى العالمي لحوكمة المؤسسات (GCGF) ومؤسسة التمويل الدولية (IFC) لوضع دليل حوكمة المؤسسات الجزائري، كما أنه عقد مؤتمر وطني في 11 مارس 2009، أعلنت كل من جمعية كير (CARE)، واللجنة الوطنية لحوكمة الشركات في الجزائر عن إصدار دليل حوكمة المؤسسات الجزائري.

وقد تم إعداد هذا الدليل بمساعدة كلٍ من المنتدى العالمي لحوكمة الشركات (GCGF)، ومؤسسة التمويل الدولية.

حوكمة المؤسسات الجزائري. وقد تم إعداد هذا الدليل بمساعدة كلٍ من المنتدى العالمي لحوكمة الشركات (GCGF)، ومؤسسة التمويل الدولية (IFC).

وسيتطلب الأمر من الجماعات المحلية أن تقوم باستثمار ذلك في نشر وزيادة الوعي في دوائر القطاعين العام والخاص وأجهزة الإعلام، بفوائد ومزايا حوكمة المؤسسات والإطار المؤسسي اللازم لها. ويعتمد نجاح في إتباع ممارسات حوكمة المؤسسات في الجزائر على مدى اتساع نطاق قبولها في مجتمع الأعمال، وهذا يتطلب إحداث تحول ثقافي، ولمساندة هذه العملية سيقوم مركز المشروعات الدولية الخاصة (CIPE) بدعم أصحاب المصالح في القطاع العام والخاص مثل دائرة العمل والتفكير الخاصة بالمشروعات (CARE) بهدف الترويج لحوكمة المؤسسات وزيادة الوعي وإتباع الدليل الجزائري الخاص بها.[2]

---

[1] عمر علي عبد الصمد، **دور المراجعة الداخلية في تطبيق الحوكمة المؤسسات**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية ومحاسبة، جامعة المدية، غير منشورة، سنة 2008- 2009، ص: 64.

[2] مركز المشروعات الدولية الخاص **حوكمة الشركات قضايا واتجاهات** نشرة دورية يصدرها مركز المشروعات الدولية الخاصة، العدد 13، صيف 2008، القاهرة: مركز المشروعات الدولية الخاصة، 2008، ص، ص: 1، 2.

المبحث الثاني
مفهوم حوكمة في المؤسسات المصرفية

تعنى الحوكمة فى الجهاز المصرفى مراقبة الأداء من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا للبنك وحماية حقوق حملة الأسهم والمودعين، بالإضافة إلى الاهتمام بعلاقة هؤلاء بالفاعلين الخارجيين، والتى تتحدد من خلال الإطار التنظيمى وسلطات الهيئة الرقابية، وتنطبق الحوكمة فى الجهاز المصرفى على البنوك العامة والبنوك الخاصة والمشتركة.

المطلب الأول : مفهوم حوكمة في المؤسسات المصرفية، أهميتها

يشير مفهوم الحوكمة بشكل عام إلى مجموعة القوانين والقواعد التي تحدد العلاقة بين إدارة المؤسسة من جهة، والممولين وأصحاب المصالح من جهة أخرى، بحيث يضمن الممولين حسن استغلال الإدارة لأموالهم وتعظيم ربحية وقيمة أسهم المؤسسات في الأجل الطويل وتحقيق الرقابة الفعالة على الإدارة، لذلك تعرف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية الحوكمة بأنها: ذلك النظام الذي يتم من خلاله توجيه وإدارة مؤسسات الأعمال، ويحدد هيكل الحوكمة الحقوق والمسؤوليات بين مختلف الأطراف ذات الصلة بنشاط المؤسسة مثل مجلس الإدارة والمساهمين وأصحاب المصالح، كما يحدد قواعد وإجراءات اتخاذ القرارات المتعلقة بشؤون المؤسسة، كذلك يحدد الهيكل الذي يتم من خلاله وضع أهداف المؤسسة ووسائل تحقيقها ووسائل الرقابة على الأداء، إلاّ أنّ تعريف الحوكمة يجب ألا ينسينا أنها ليست سوى جزء من محيط اقتصادي متشابك تعمل في إطاره المؤسسات، يضم مجموعة من العناصر أبرزها سياسات الاقتصاد الكلي، طبيعة السوق ومستوى شفافيتها، البيئة القانونية بدا فيها الأبعاد البيئية والمسؤولية الاجتماعية.[1]

أولا : مفهوم حوكمة المؤسسات المصرفية

تتمثل الحوكمة من المنظور المصرفي في الطريقة التي تدار بها شؤون المصرف، من خلال الدور المنوط به كل من الإدارة ومجلس الإدارة، بما يؤثر في تحديد أهداف المصرف ومراعاة حقوق المستفيدين من التمويل وحماية حقوق المودعين.[2]

1. مفهوم الحوكمة في الجهاز المصرفي :

تختلف البنوك عن باقي المؤسسات لأنّ انهيارها يؤثر على عدد كبير من الأطراف مقارنة بالمؤسسات،

---

[1] حكيم بن جروة، عبلة مخرمش، **الحوكمة في المؤسسات المصرفية - محدداتها، معاييرها وتطبيقها**، ورقة عمل ضمن ملتقى الدولي آليات حوكمة المؤسسات ومتطلبات تحقيق التنمية المستدامة، ورقلة، الجزائر، 25- 26 نوفمبر 2013، ص: 3.

[2] المعهد المصرفي المصري، **مفاهيم مالية، نظام حوكمة البنوك**، العدد السادس، بدون تاريخ نشر، ص: 2، متاحة على الموقع الإلكتروني: www.ebi.gov.eg، بتاريخ : 2014/01/15 على الساعة : 15:28.

كما قد يؤدي إلى انهيار النظام المالي ككل مما يؤدي إلى حدوث أزمة مالية والتي قد تتحول إلى أزمة اقتصادية، وبالتالي زيادة دائرة عواقبها الوخيمة والسيئة على الاقتصاد بأسره، وإذا رجعنا إلى تعريف الحوكمة في النظام المصرفي فإن بنك التسويات الدولية يعرف الحوكمة في المصارف على أنها الأساليب التي تدار بها البنوك من خلال لمجلس الإدارة والإدارة العليا، والتي تحدد كيفية وضع أهداف البنك والتشغيل وحماية مصالح المساهمين وأصحاب المصالح، وذلك من خلال الالتزام بالقوانين والنظم السائدة بما يضمن حماية حقوق المودعين.[1]

2. أهمية حوكمة المؤسسات المصرفية [2]

إن لحوكمة المصارف أهمية بالغة أكثر من نظريتها في المؤسسات الأخرى، كما أن إفلاس أحد المصارف يؤثر على العديد من الأطراف، والمتمثلة في العملاء والمودعين والمقرضين وكذا المصارف الأخرى، تعمل الحوكمة بالمحافظة على أموال البنك وكذا تحقيق الاستقرار المالي ومن ثم الاستقرار الاقتصادي، وتتمثل أهمية حوكمة المصارف في العديد من المزايا والتي نذكر منها ما يلي :

- رفع مستوى الأداء للمصارف وعليه ينتج التقدم والنمو الاقتصادي ومن ثم تحقيق التنمية للدولة ؛
- شفافية ودقة القوائم المالية للبنك، بسكن المستثمرين من الاعتماد عليها في إتخاذ القرار ؛
- تعمل على جذب الاستثمارات الأجنبية، وكذا تشجيع الرأس المال المحلي على الاستثمار في المشروعات الوطنية وضمان تحقيق الأموال المحلية والأجنبية ؛
- تشكيل مجلس إدارة قوي، يمكن من اختيار مديرين قادرين على القيام بمهام المصرف بكفاءة ؛
- تعظيم قيمة أسهم المصرف وتدعيم التنافسية في أسواق المال العالمية ؛
- حماية كافة المستثمرين سواء كانوا من كبار أو صغار المستثمرين أقلية أو أغلبية وتعظيم عائداتهم.

المطلب الثاني : محددات حوكمة المؤسسات المصرفية ومبادئها

أولا : تطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات المصرفية [3]

أصدرت لجنة بازل تقرير عن تعزيز الحوكمة في المصارف سنة 1999 ثم أصدرت نسخة معدلة عام 2005 ثم نسخة أخرى في فبراير 2006 بعنوان Enhancing Corporate Governance For Banking Organization *

---

[1] حكيم بن جروة، عبلة مخرمش، مرجع سبق ذكره، ص: 03.

[2] إبراهيم إسحاق نسمان، **دور إدارات المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة "دراسة تطبيقية على قطاع المصارف العاملة في فلسطين"**، مذكرة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين، 2009، ص: 21.

[3] العربي عطية وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص، ص: 8، 9.

* تعزيز حوكمة الشركات لجمعية المصارف

يتضمن مبادئ الحوكمة في المصارف و التي نذكر أهمها فيما يلي :

- يجب على لمجس الإدارة أن يتابع ويوافق لمجس الإدارة على الأهداف الإستًراتيجية للبنك، وكذا حماية مصالح بحملة الأسهم والمودعين، والتأكد من تطبيق السياسات الإستًراتيجية للبنك، كما يجب على لمجس الإدارة منع كافة الأنشطة التي تعمل على إضعاف الحوكمة كمنع عمليات الإقراض للأطراف الذين يتمتعون بالسيطرة أو الأغلبية، بالإضافة إلى وجوب حماية العمال الذين يعدون تقارير عن الممارسات غير قانونية أو غير أخلاقية.
- يجب على مجلس الإدارة أن يضع هيكل إداري يحدد من خلاله المسؤوليات كما يقوم بالمحاسبة لكل عمال البنك من أدارة ومديرين وأعضاء المجلس الإدارة أنفسهم.
- وجوب تأهيل أعضاء المجلس الإدارة وكذا معرفتهم التامة بالحوكمة وقدرتهم على الإدارة، كما يجب إعادة هيكلة لمجلس الإدارة بهدف الرفع من الكفاءة، وأن يكون أعضاء لمجلس الإدارة مسؤولين عن أداء البنك وإستًراتيجية العمل به، وكذا سياسة المخاطر وتجنب تضارب المصالح. يعمل لمجلس الإدارة على تشكيل لجان تساعده في عمله، وتتمثل في اللجنة التنفيذية ولجنة مراجعة داخلية ولجنة إدارة المخاطر ولجنة الأجور، تعمل لجنة المراقبة مع مراقبي الحسابات على مراجعة وتصحيح التقارير، ومعرفة مستوى الرقابة والموائمة مع القوانين والنظم، كما تقوم لجنة إدارة المخاطر بوضع المبادئ للإدارة العليا فيما يتعلق بإدارة المخاطر السوق، الائتمان، السيولة، التشغيل، السمعة، أما لجنة الأجور فتقوم بوضع نظم الأجور ومبادئ تعيين الإدارة التنفيذية.
- يجب على لمجلس الإدارة التأكد من موائمة سياسة الأجور والمكافآت والحوافز، لأهداف وإستًراتيجيات البنك في الأجل الطويل.
- تعتبر الشفافية أمر ضروري للحوكمة السليمة والفعالة، ففي ظل غياب الشفافية وعدم الحصول على معلومات كافية، يصعب على المساهمين وأصحاب المصالح من مراقبة أداء البنك، كما يعتبر الإفصاح عن البيانات المالية والمخاطر وسياسة الأجور...الخ ضروريًا لتحقيق الانضباط في السوق، وخاصة بالنسبة للبنوك المسجلة في البورصة.

ثانيا : محددات الحوكمة في المؤسسات المصرفية

يتطلب التطبيق الجيد لحوكمة الشركات جودة مجموعتين من المحددات والمتمثلة فيما يلي :

1. المحددات الداخلية :

تتمثل في القوانين المنظمة لتوزيع المسؤوليات واتخاذ القرارات وتتضمن ما يلي :

- **حملة الأسهم :** يعمل حملة الأسهم على مراقبة أداء الشركات.

- **مجلس الإدارة:** يتحمل مجلس الإدارة كافة المسؤوليات، كما يعمل على وضع الإستًراتيجيات وكذا سياسة التشغيل والتأكد من سلامة الموقف المالي.
- **الإدارة التنفيذية:** يجب أن يتمتع أعضاء الإدارة التنفيذية الكفاءة والنزاهة.
- **المراجعين الداخليين**: يتمثل دورهم في عملية تقييم إدارة المخاطر.

2. المحددات الخارجية :

وتتمثل في كافة عناصر البيئة الخارجية المؤثرة على المصرف والمتمثلة فيما يلي :

- **الإطار القانوني والتنظيمي والرقابي:** لابد من وجود إطار القانوني والتنظيمي والرقابي للنظام المصرفي نظرًا لما يلعبه من دور هام.
- **دورة العامة:** وتتمثل العامة في: المودعين، شبكة الآمان وصندوق تأمين الودائع، وسائل الإعلام وشركات التصنيف والتقييم الائتماني، ودورها في فرض انضباط السوق والرقابة.

المطلب الثالث : معايير الحوكمة المؤسسات المصرفية

نظرًا للاهتمام المتزايد بمفهوم الحوكمة، فقد حرصت عديد من المؤسسات على دراسة هذا المفهوم وتحليلها ووضع معايير محددة لتطبيقها.

أولا : معايير الحوكمة المؤسسات [1]

1. معايير منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية: يتم تطبيق الحوكمة وفق خمسة معايير توصلت إليها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في عام 1999، علما بأنّها قد أصدرت تعديلاً لها في عام 2004 وتتمثل في :

- **ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات:** يجب أن يتضمن إطار حوكمة الشركات كلا من تعزيز شفافية الأسواق وكفاءتها، كما يجب أن يكون متناسقا مع أحكام القانون، وأن يصيغ بوضوح تقسيم المسئوليات فيما بين السلطات الإشرافية والتنظيمية والتنفيذية المختلفة.

- **حفظ حقوق جميع المساهمين:** وتشمل نقل ملكية الأسهم، واختيار مجلس الإدارة، والحصول على عائد في الأرباح، ومراجعة القوائم المالية، وحق المساهمين في المشاركة الفعالة في اجتماعات الجمعية العامة.

- **المعاملة المتساوية بين جميع المساهمين:** وتعنى المساواة بين حملة الأسهم داخل كل فئة، وحقهم في الدفاع عن حقوقهم القانونية، والتصويت في الجمعية العامة على القرارات الأساسية، وكذلك حمايتهم

[1] عبد الرحمان العيب، **إشكالية حوكمة الشركات وإلزامية احترام أخلاقيات الأعمال في ظل الأزمة الاقتصادية الراهنة**، الملتقى الدولي حول الحوكمة وأخلاقيات الأعمال في المؤسسات، جامعة باجي مختار، عنابة، يومي 18- 19، سنة 2009، ص، ص: 4، 5.

من أي عمليات استحواذ أو دمج مشكوك فيها، أو من الاتجار في المعلومات الداخلية، وكذلك حقهم في الاطلاع على كافة المعاملات مع أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين التنفيذيين.

- **دور أصحاب المصالح في أساليب ممارسة سلطات الإدارة بالشركة:** وتشمل احترام حقوقهم القانونية، والتعويض عن أي انتهاك لتلك الحقوق، وكذلك آليات مشاركتهم الفعالة في الرقابة على الشركة، وحصولهم على المعلومات المطلوبة. ويقصد بأصحاب المصالح البنوك والعاملين وحملة السندات والموردين والعملاء.

- **الإفصاح والشفافية:** وتتناول الإفصاح عن المعلومات الهامة ودور مراقب الحسابات، والإفصاح عن ملكية النسبة العظمى من الأسهم، والإفصاح المتعلق بأعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين، ويتم الإفصاح عن كل تلك المعلومات بطريقة عادلة بين جميع المساهمين وأصحاب المصالح في الوقت المناسب ودون تأخير.

- **مسئوليات مجلس الإدارة:** وتشمل هيكل مجلس الإدارة وواجباتها القانونية، وكيفية اختيار أعضائها ومهامها الأساسية، ودوره في الإشراف على الإدارة التنفيذية.

2. معايير لجنة بازل للرقابة المصرفية العالمية: وضعت لجنة بازل في العام 1999 إرشادات خاصة بالحوكمة في المؤسسات المصرفية والمالية، وهي تركز على النقاط التالية :

- قيم الشركة ومواثيق الشرف للتصرفات السليمة وغيرها من المعايير للتصرفات الجيدة والنظم التي يتحقق باستخدامها تطبيق هذه المعايير؛

- إستراتيجية للشركة معدة جيدًا، والتي بموجبها يمكن قياس نجاحها الكلي ومساهمة الأفراد في ذلك ؛

- التوزيع السليم للمسئوليات ومراكز اتخاذ القرار متضمنًا تسلسلاً وظيفيًا للموافقات المطلوبة من الأفراد للمجلس ؛

- وضع آلية للتعاون الفعال بين مجلس الإدارة ومدققي الحسابات والإدارة العليا ؛

- توافر نظام ضبط داخلي قوي يتضمن مهام التدقيق الداخلي والخارجي وإدارة مستقلة للمخاطر عن خطوط العمل مع مراعاة تناسب السلطات مع المسئوليات ؛

- مراقبة خاصة لمراكز المخاطر في المواقع التي يتصاعد فيها تضارب المصالح، بما في ذلك علاقات العمل مع المقترضين المرتبطين بالمصرف وكبار المساهمين والإدارة العليا، أو متخذي القرارات الرئيسية في المؤسسة ؛

- الحوافز المالية والإدارية للإدارة العليا التي تحقق العمل بطريقة سليمة، وأيضا بالنسبة للمديرين أو الموظفين سواء كانت في شكل تعويضات أو ترقيات أو عناصر أخرى ؛

- تدفق المعلومات بشكل مناسب داخليًا أو إلى الخارج.

كما أن بازل 2 تركز على معالجة الأسباب التي أدت إلى الأزمات المصرفية في كثير من الدول، والتي تمثلت أسبابها في عدم إدارة البنوك للمخاطر المصرفية التي تتعرض لها، بسبب ضعف الرقابة الداخلية والخارجية، وقد ركز الاتفاق الجديد (بازل 2) على تقوية رأس المال القانوني أو الرقابي بحيث يكون أكثر قدرة على الاستيعاب للمخاطر التي يتعرض لها المصرف وترصد حواجز للمصارف التي تدير المخاطر والتي تتعرض لها بصورة جيدة.

اتفاق بازل 2 يعتبر أكثر تعقيدا لأسباب متعددة منها أن تقييم المخاطر في بيئة تتميز بتطوير وزيادة الأدوات المالية الجديدة وكذلك الإستراتجيات المتعلقة بهذه الأدوات يجب أن يكون ذا كفاءة عالية.

أهم أهداف اتفاق بازل 2 تتمثل في الآتي :[1]

- طرق قياس منظور لإدارة المخاطر المصرفية ؛
- التقريب بأكبر درجة ممكنة بين حجم رأس المال المطلوب وحجم المخاطر التي يتعرض لها المصرف ؛
- إيجاد مدخل للتفاهم بين مسئولي البنك والسلطات الرقابية فيما يتعلق بقياس إدارة المخاطر والعلاقة بين حجم رأس المال والمخاطر ؛
- رفع درجة الشفافية بالنسبة للمخاطر التي يتعرض لها المصرف بأن تتاح المعلومات الكافية وفي الوقت المناسب للعملاء الذين يتعاملون مع المصرف، حيث أنهم يشاركون المصرف في المخاطر التي يتعرض لها.

3. معايير مؤسسة التمويل الدولية :[2] وضعت مؤسسة التمويل الدولية التابعة للبنك الدولي في عام 2003 موجهات وقواعد ومعايير عامة تراها أساسية لدعم الحوكمة في المؤسسات على تنوعها، سواء كانت مالية أو غير مالية، وذلك على مستويات أربعة كالتالي :

- الممارسات المقبولة للحكم الجيد ؛
- خطوات إضافية لضمان الحكم الجيد الجديد ؛
- إسهامات أساسية لتحسين الحكم الجيد محليًا ؛
- القيادة.

---

[1] محمد فرح عبد الحليم، **المراجعة الداخلية بالمصارف السودانية، المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات**، بالتعاون مع الاتحاد العربي لخبراء المحاسبة القانونية ووزارة الاستثمار مركز المديرين، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، سنة 2009، ص، ص: 313، 314.

[2] عبد الرحمان العيب، **إشكالية حوكمة الشركات والزامية احترام أخلاقيات الأعمال في ظل الأزمة الاقتصادية الراهنة**، مرجع سبق ذكره، ص: 5.

المبحث الثالث
تطبيق الحوكمة في المؤسسات المصرفية الجزائرية

إن سوء الحوكمة التي ميزت الوظيفة الرقابية لبنك الجزائر في بداية نشاط بنك الخليفة و BCIA تعتبر من أهم أسباب الأزمات المالية التي واجهها البنكين، وهذا حسب ما أشارت له اللجنة البنكية في إحدى مذكراتها والمتعلقة بنشاط الرقابة والتفتيش وقد ظهرت سوء الحوكمة من خلال النقائص ...

المطلب الأول : واقع تطبيق الحوكمة في المؤسسات المصرفية الجزائرية

على الرغم من الإصلاحات التي عرفتها المنظومة المصرفية الجزائرية مند نشأتها، إلا أنها لازالت تعاني من جملة من النقائص والسلبيات التي تحد من فعالية تلك الإصلاحات، وتحول بينها لتحقيق الأهداف المرجوة منها، مما يقتضي ضرورة تبني الحوكمة والعمل بها من أجل الارتقاء بالمنظومة المصرفية الجزائرية وتأهيلها للاندماج في الاقتصاد العالمي، وعليه سيتم في هذه النقاط لتعرض لأهم الظروف أو الأسباب التي تدفع السلطات الجزائرية إلى الإسراع في تبني مفهوم الحوكمة في الجهاز المصرفي الجزائري.

أولا : أزمة البنوك الخاصة في الجزائر وضرورة تطبيق مبادئ الحوكمة [1]

منذ سنة 1990 شرعت السلطات العمومية في إجراء تعديلات هيكلية على القطاع المصرفي، بهدف التهيئة للعمل وفق آليات اقتصاد السوق وتحقيق جودة الخدمات المصرفية وخلق منافسة بين المصارف، ومن بين أهم المصارف التي ظهرت في هذه الفترة، نجد "بنك الخليفة" و"البنك التجاري والصناعي الجزائري (BCIA)" لكن أهم ما ميز هذه المرحلة هو ضعف رقابة بنك الجزائر لهذه البنوك قبل وبعد بداية نشاطها، مما أدى هذه البنوك للوقوع في أزمات مالية هزت القطاع المصرفي الجزائري.

1. أزمة بنك الخليفة: إن مشكلة هذا البنك هي نتاج للعديد من الأسباب، أهمها فتح الاستثمار في القطاع المالي لأشخاص لا يمتلكون الخبرة الكافية في المجال البنكي، وكان ذلك حال بنك الخليفة الذي تأسس سنة 1998 من قبل صاحبه السيد "خليفة لعروسي" وهو صيدلي، وعلى أساس المغامرة قدم هذا البنك خدمات ومنتجات بنكية لم يكن المودعين الجزائريين ليحصلوا عليها، مثل معدلات الفائدة العالية على الودائع لأجل، بطاقات بنكية، حسابات بالعملة الصعبة، تسهيلات القروض، بطاقات الشراء (Cartes d'achats) تعادل ضعف مرتب الزبون ... الخ.

وهذا كله بغرض جذب أكبر عدد ممكن من الزبائن، كما قدم هذا البنك عروضا خاصة ومغرية على الودائع الخاصة بالمؤسسات العمومية والهيئات العامة والضمان الاجتماعي.

---

[1] آمال عياري، أبو بكر خوالد، **تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية**، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، يومي 06 - 07 ماي 2012، بسكرة، ص: 13.

وحسب ما أشارت إليه اللجنة البنكية في إحدى مذكراتها المتعلقة بنشاط الرقابة والتفتيش، فان أهم سبب لأزمة بنك الخليفة هو سوء الحوكمة من قبل بنك الجزائر، والتي تجلت من خلال :

- عدم احترام الإجراءات المحاسبية للبنك ؛
- التأخر في تقديم التقارير لبنك الجزائر ؛
- المراجعة الغير منتظمة لملفات التوطين ؛
- غياب المتابعة والرقابة ؛
- عدم احترام قواعد الحذر.

وقد واجه بنك الخليفة وضعية صعبة فيما يتعلق بحركة الودائع والوضعية المحاسبية وبالتالي عدم القدرة على سداد مستحقات الزبائن، لهذا قامت السلطات بعد اتخاذ قرار تصفية البنك بالعديد من الإجراءات لغرض ضمان حقوق المودعين، حيث قامت شركة ضمان الودائع (Société de garantie des dépôts) بتقدير تعويضات بقيمة 600.000 دج لجميع المودعين، وهو ما لم يكن كافيًّا، مما اضطر مصفي البنك إلى تطهير الحسابات وبيع أصول البنك.

2. أزمة البنك التجاري والصناعي الجزائري (BCIA): نفس الشيء حدث مع هذا البنك الذي تم اعتماده سنة 1988 من طرف بنك الجزائر. وفي إطار برنامج الرقابة الشاملة الذي قام به بنك الجزائر سنة 2001 على مستوى هذا البنك، وجد المفتشون العديد من التجاوزات للقواعد القانونية والتنظيمية الخاصة بالنشاط البنكي من بينها :

- عدم احترام التسيير الجيد للمهنة، خاصة فيما يتعلق بمعالجة الشيكات غير المدفوعة ؛
- عدم كفاية الحساب الجاري للبنك لدى بنك الجزائر ؛
- عدم وجود احتياطي إجباري ؛
- تجاوزات لقوانين الصرف.

كل هذه الأمور وغيرها أدت إلى فقدان البنك التجاري والصناعي الجزائري للسيولة وعدم قدرته على تعويضها، مما جعله غير قادر على الوفاء بالتزاماته نحو المودعين، لذا قررت اللجنة المصرفية في 2003/08/31 سحب الترخيص من هذا البنك.

3. أزمة الشركة الجزائرية للبنوك (CA-BANK): تحصل هذا البنك على الترخيص من طرف مجلس النقد والقرض في: 1999/06/12، واعتمد من طرف بنك الجزائر في 1999/11/02.[1]

[1] آمال عياري، أبوبكر خوالد، مرجع سبق ذكره، ص: 14.

وقد أصدرت اللجنة البنكية وهي إحدى هيئات بنك الجزائر إلى جانب مجلس النقد والقرض، مقررًا يوم 27 /2005/12 يقضي بسحب الاعتماد الممنوح له. ووضع البنك المذكور قيد التصفية، وتم تعيين مصفين للقيام بعمليات التصفية، ويشير ذلك المقرر أن اللجنة عاينت عدم ملاءة هذا البنك التي تفاقمت باعتراف مساهمي البنك بعدم قدرتهم على تكوين رأس المال المطلوب، وعاينت اللجنة أيضا استمرارية حالة عدم سيولة البنك وبالتالي أثبتت حالة توقف هذا البنك عن الدفع.

وقد شهد القطاع المصرفي العديد من الأزمات بعد تصفية هذه البنوك اثر إعلان عدم قدراتها على التسديد، حيث قامت اللجنة البنكية ومجلس النقد والقرض بسحب الاعتماد من عدة بنوك، خاصة بعد عمليات الرقابة التي طالت هذه البنوك على غرار: يونيون بنك والبنك الدولي الجزائري وبنك الريان الجزائري ...الخ. وكانت النهاية بزوال جميع البنوك الخاصة ذات الرأس المال الجزائري.

ثانيا : المجهودات المبذولة لتطبيق الحوكمة في المؤسسات المصرفية الجزائرية [1]

إن قضية الحوكمة بشكل عام لد تكن مطروحة للنقاش في الجزائر، حتى أن هذا المصطلح لم يلقى الانتشار الواسع بين المسؤولين وأجهزة الإعلام، ولكن وبعد إلحاح الهيئات المالية الدولية وعلى رأسها صندوق النقد الدولي والبنك العالمي بضرورة تبني الحوكمة، سواء على الدستور الكلي في إدارة الاقتصاد، أو على الدستور الجزئي في إدارة المؤسسات، ونظرًا لتصنيف الجزائر في مراتب جد متقدمة في قضية المشاكل البيروقراطية وضعف مناخ الاستثمار، أصبح تبني الحوكمة يطرح بإلحاح، الأمر الذي دفع بالدولة إلى تكوين لجنة سميت بـ: "لجنة الحكم الراشد" وحتى إن كان تأسيس بهذه اللجنة موجها لإرضاء أطراف خارجية، إلا أنّه نعتبر ذلك بداية الإحساس بأهمية تبني مفهوم الحوكمة والتي أصبحت من المعايير العالمية في تقييم اقتصاديات الدول ومناخ الاستثمار فيها.

أمّا في المجال المصرفي، فقد بذلت السلطات الجزائرية جهودا من أجل إرساء التطبيق السليم لحوكمة المؤسسات المصرفية، والتي من بينها نذكر:

1. سن القوانين معززة لتطبيق مبادئ الحوكمة المصرفية : ومن أهم القوانين نذكر منها:

1- 1. قانون المراقبة المالية للبنوك والمؤسسات المالية: أصدر بنك الجزائر نظام رقم 02- 03 بتاريخ 2002/11/14 يتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية، والذي يجبر البنوك والمؤسسات المالية على تأسيس أنظمة للمراقبة الداخلية تساعدنا على مواجهة مختلف المخاطر، تماشيًا مع ما ورد في اتفاقية بازل.

1- 2. قوانين محاربة الفساد المالي والإداري: إن القانون الجزائري له يتعرض لهذه الظاهرة بصفة مباشرة وصريحة إلاّ سنة 1996، حيث أشار المشرع الجزائري إلى مصادر هذه الآفة والجنح المنشئة لها، ولم يورد تعريفًا صريحًا لهذه الظاهرة، وذلك من خلال إصدار الأمر رقم 96- 22 المؤرخ في 09 جويلية

[1] حكيم بن جروة، عبلة مخرمش، مرجع سبق ذكره، ص، ص: 8، 9.

1996 والمتعلق بقمع لسالفة التشريع والتنظيم الخاص بالصرف الأجنبي وحركة رؤوس الأموال من والى الخارج ... الخ.

2. برنامج العمل الوطني في مجال الحاكمة : تنفيذ لبرنامج العمل الوطني في مجال الحاكمة على مستوى الجهاز المصرفي، فقد تم تحديث أنظمة الدفع بفضل إدخال وسائل دفع وشبكات تبادل تضمن سرعة وتأمين العمليات البنكية. وبغرض تحسين إدارة المخاطر وتعزيز قواعد الحذر وترقية انضباط الأسواق، يقوم بنك الجزائر حاليًا بتنفيذ ما ورد في منظومة بازل بطريقة تدريجية وبالتشاور مع البنوك والمؤسسات المالية، وتنفيذا لهذا المشروع اعتمد بنك الجزائر تدريجية ومنسقة مع الأوساط المصرفية، وقد اتخاذ عدة إجراءات رئيسية جاءت كما يلي :

- إنشاء فريق مخصص لمشروع اتفاق بازل برت إشراف مساعدة خارجية، ويعمل بالتشاور مع الفريق المسؤول على تنفيذ مشروع المعايير المحاسبية الدولية ؛
- إعداد استبيانين ووضعهما تحت تصرف البنوك التجارية بغية تقييم مدى استعدادها لتلبية مقتضيات بازل ؛
- إعداد دراسة الأثر الكمي لهذا النظام من طرف بنك الجزائر (مطلب رئيسي يتعلق بالأموال الخاصة).

وضمن هذا الصدد، نشير أن البنوك الجزائرية استفادت من برنامج دعم وعصرنة النظام المالي، الذي أقره الاتحاد الأوروبي من أجل مساعدة البنوك الجزائرية على إجراء عمليات التدقيق الداخلي وإرساء قواعد المحاسبية سليمة تتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية، ووضع خطط مراقبة التسيير.

وقد ترجم تنفيذ هذه الإصلاحات بما يلي :

- **وضع عقود الكفاءة:** حيث تم إعداد عقود نجاعة جديدة لرواتب مسيري البنوك وذلك بعد تقييم عقود النجاعة لسنوات السابقة ؛
- **تحسين دور مجالس الإدارة:** وذلك من خلال إعادة تشكيلها ووضع تنظيمات جديدة تقضي بإنشاء لجنة تدقيق، وهذا الدور سيتعزز من خلال تعزيز خبرة الأعضاء ؛
- **تحسين إدارة البنوك:** وذلك عبر إعداد ميثاق للمسؤوليات الإدارية ومدونة أخلاق المهنة ؛
- **تحسين ظروف الاستغلال البنكي:** من خلال إعداد البنوك لتنفيذ النظام المحاسبي المالي الجديد وتطبيق معايير، وذلك من خلال تثمين أفضل للموارد البشرية (نظام الأجر المتغير المقرون بالأداء).

3. إطلاق المدونة الجزائرية لحوكمة المؤسسات : عقب إطلاق مدونة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المغرب في شهر جانفي 2008 والإرشادات الخاصة بأفضل ممارسات حوكمة المؤسسات في تونس في جوان 2000، انضمت الجزائر إلى جيرانها في تبني الحوكمة الرشيدة للمؤسسات، وقد جاء صدور المدونة

الجزائرية لحوكمة الشركات في 2009/03/11 في الوقت المناسب تمامًا، فتطبيق قواعد حوكمة المؤسسات سيساعد في بناء الثقة المتبادلة مع الجهاز المصرفي، في وقت تتزايد فيه أهمية الحصول على رأس المال وتعزيز النمو الاقتصادي، الذي يعد حجر الزاوية في تخطي الأزمة المالية العالمية والتقليل من تداعياتها، كما أن تحفيز وتعزيز النمو الاقتصادي هو أحد الاهتمامات الاقتصادية للقطاعيين العام والخاص، في بيئة الأعمال بالجزائر التي يسيطر عليها القطاع غير الرسمي، وسوق رأس الدال الضيق وحتى وقت قريب، كانت مؤسسات الأعمال نفسها جزءًا من المشكلة، فقد لاحظ "سليم عثماني" رئيس مجلس إدارة فريق العمل لحوكمة المؤسسات، أن غياب الحوكمة قي نطاق المؤسسة ذاتها يحد من إمكانيات الابتكار والتطوير، ولن يقوم رجال المصارف أو الشركاء أو المستثمرين بالاستثمار في مشروعات ضعيفة الحوكمة، لها فإن الالتزام بمدونة حوكمة المؤسسات سيخلق موارد أكبر ويساعد على تنمية الأعمال.[1]

المطلب الثاني : مؤشرات تبني الحوكمة في المؤسسات المصرفية الجزائرية

أولا : المؤشرات تبني الحوكمة في المؤسسات المصرفية الجزائرية [2]

لم يعرف مصطلح الحوكمة انتشار في الجزائر، وبطلب صندوق النقد والبنك الدوليين اللذان نبّها بضرورة تبني مبادئ الحوكمة، وفي ظل احتلال الجزائر لمراتب جد متأخرة في مناخ الاستثمار، ما دفع بالجزائر لتبني مبادئ الحوكمة بإنشاء لجنة سميت بلجنة "الحكم الراشد".

قامت السلطات الجزائرية بإصدار العديد من القوانين بهدف تطبيق حوكمة المؤسسات المصرفية، والتي نذكر منها ما يلي :

- قام بنك الجزائر ووفقًا لاتفاقية بازل 2 بإصدار نظام رقم 03- 02 بتاريخ 2002/11/14 والمتضمن للمراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية، والتي يجب أن تتضمن الأنظمة المتمثلة في: نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية، تنظيم محاسبي ومعالجة المعلومات، أنظمة تقييم المخاطر والنتائج، أنظمة الرقابة والتحكم في المخاطر، نظام التوثيق والإعلام.
- أصدر القانون الجزائري الأمر رقم 22- 96 المؤرخ في 09 جويلية 1996، والمتعلق بقمع لمخالفة التشريع والتنظيم الخاص بالصرف الأجنبي وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج.
- صدر مرسوم رئاسي بتاريخ 1996/06/09 لإنشاء مرصد وطني لمراقبة الرشوة والوقاية منها.
- قام وزير العدل بتاريخ 2003/04/12 بتأسيس مفوضية تضم عددا من الوزارات لمكافحة تهريب الأموال كما قام بتكوين مجموعة من القضاة المتخصصين في جرائم تبييض الأموال.

---

[1] حكيم بن جروة، عبلة مخرمش، مرجع سبق ذكره، ص، ص: 10، 11.

[2] العربي عطية، محمد الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص: 11.

وفي مجال الحوكمة تحديث أنظمة الدفع آمنة وذات سرعة عالية، بهدف تحسين إدارة المخاطر وتعزيز قواعد الحيطة والحذر.

- أنشأ بنك الجزائر مشروع لتطبيق اتفاقية بازل 2 بالتدريج بمساعدة خارجية، كما تم دراسة مدى استعداد البنوك التجارية لتطبيق مقررات لجنة بازل.
- تقوم الجزائر بعدة إصلاحات في ظل برنامج دعم وعصرنة النظام المالي AFSMA، الذي أقره الإتحاد الأوروبي في إطار الاستفادة من برنامج MIDA، لمساعدة الجزائر في وضع قواعد محاسبية تتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية، وتتمثل هذه الإصلاحات في: [1]

- **عقود الكفاءة:** إنشاء عقود جديدة لرواتب المسيرين، على أساس الكفاءة لسنوات سابقة.
- **تعزيز دور مجالس الإدارة:** وذلك بإعادة تشكيل المجلس وإدخال تنظيمات جديدة.
- تحسين إدارة البنوك.
- تحسين ظروف الاستغلال البنكي.
- تهيئ البنوك لتطبيق النظام المحاسبي المالي، وكذا معايير بازل 2.
- إصدار المدونة الجزائرية لحوكمة الشركات في 2009/03/11، فتطبيق قواعد حوكمة الشركات يمكن من بناء الثقة المتبادلة مع القطاع المصرفي، ما يساهم في الابتكار والتطوير.

[1] العربي عطية، محمد الخطيب، **حوكمة المؤسسات المصرفية**، ص، ص 11، 12.

خلاصة الفصل :

مع تسارع خطى العولمة قد جعل هناك حاجة ماسة إلى قيام الحكومات باتخاذ التغيرات اللازمة للطريقة التي تعمل بها وان تقوم بالإجراءات التي تحافظ على تحقيق الإطار المؤسسي والتشريعي الذي يؤمن تحقيق ذلك وبالتالي تستطيع البنوك من تغيير الطريقة التي تدير بها أعمالها، وتعمل الحوكمة الجيدة على تخفيض المخاطر وكفاءة الأداء وتحسين إمكانية الوصول إلى الأسواق المالية وتحقيق الشفافية والقابلية للمحاسبة وتقويم الأداء ويتحقق ذلك من خلال وجود هيكل يسمح بقدر من المرونة في إطار القانون والتشريعات المعمول بها وأتباع المعايير الدولية والدقة في القوائم المالية.

وهذا الفصل الذي قدمناه في مجال حوكمة المؤسسات، يعالج طبيعة تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية.

٣ الفصل الثالث

دراسة استقصائية ... حالة البنوك الجزائرية

تمهيد :

من خلال الدراسة النظرية للمراجعة الخارجية والحوكمة في المؤسسات المصرفية وذلك بغرض تدعيم الدراسة النظرية التي تطرقنا لها وجعلها محل الاختبار والعمل الميداني، قد تم القيام بدارسة تطبيقية على الموضوع وذلك من خلال إجراء الدراسة الميدانية على عينة من المتخصصين في مجال المراجعة والموظفين في قطاع المصرفي بولاية الوادي، هذه الدراسة مجسدة في قائمة استبيان اعدت لهذا الغرض وقسمت الى ثلاث عناصر حيث سنتطرق لعينة ومجتمع الدراسة بالإضافة للأدوات والبرامج المستخدمة وحاولنا عرض نتائج الاستبيان وتحليلها ثم تليها أهم النتائج والتوصيات التي توصلنا اليها، وهذا من أجل تبيين دور المراجع الخارجي في تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية.

وفي هذا الصدد قسمنا الفصل الى ثلاث مباحث كالأتي :

- **المبحث الاول : الطرق والأدوات ؛**
- **المبحث الثاني : عرض النتائج ومناقشتها .**

المبحث الأول
الطريقة والأدوات

تنشط في مدينة الوادي العديد من المؤسسات المصرفية، وقد حاولنا الاتصال بأغلب هذه المؤسسات على غرار بنك البدر، وبنك التنمية المحلية، والبنك الخارجي، والاطارات والاساتذه المهتمين وكذلك اصحاب مكاتب الخبرة المحاسبية ومحافظي الحسابات، وهذا من اجل اظهار دور المراجع الخارجي في ظل تبني مبادئ تطبيق الحوكمة المصرفية، فلقد إرتأيت أن تتمحور دراستنا حول تلك المؤسسات، من خلال التطرق لمجتمع وعينة الدراسة، بالإضافة للأدوات والبرامج المستخدمة في ذلك، وكذا تحديد متغيرات الدراسة.

المطلب الأول : الطرق المستخدمة

سيتم في هذا المطلب إلى شرح عينة ومجتمع الدراسة والتي اعتمدناها لحل إشكالية بحثنا عن طريق استخدام أداة البحث (جمع الاستبيان)، اضافة الى جميع الأدوات والبرامج المستخدمة في الدراسة.

اولا : مجتمع وعينة الدراسة

سيتم في هذا الجزء بعرض مجتمع وعينة الدراسة كطريقة لتسهيل اشكالية الدراسة.

1. مجتمع الدراسة :

تألفت العينة محل الدراسة والمتكونة من اطارات البنوك والأساتذة الجامعيين المختصين في مجال المحاسبة، وعند اختيارنا لمجتمع الدراسة، قمت بإيصال الاستمارات شخصيا للمستجوبين والذين تم اختيارهم من البنوك الثلاثة السابقة الذكر من الاطارات فقط و بعض اصحاب مكاتب الخبرة ومحافظي الحسابات والأساتذه المهتمين حيث حاولنا الحصول على اكبر عدد من الاستمارات .

وكان الغرض من تحديد مجتمع الدراسة مع تحديد شروط العينة، وهو مدى فهم افراد العينة لدور المراجعة الخارجية في ظل تبني مبادئ الحوكمة المصرفية، وذلك من خلال الفهم النظري لها قبيل الوصول إلى الاقتناع بها وتطبيقها.

2. عينة الدراسة :

تم اختيار عينة من مجتمع الدراسة بالطريقة العشوائية مشكلة من40 اطار مصرفي واستاذ جامعي ومختصين في مجال المحاسبة من خبراء ومحافظي الحسابات، وتم تحديد عينة الدراسة من خلال الاستمارات الموزعة وكما موضحة في الجدول رقم (3- 01) والذي يبين الاحصائيات المتعلقة باستمارات الاستبيان.

جدول (3- 01)

الاحصائيات المتعلقة باستمارات الاستبيان

البيان	التكرار	النسبة المئوية
الاستمارات الموزعة	40	100
الاستمارات المسترجعة	30	75
الاستمارات الملغاة	10	25

المصدر : إعداد الطالبة، بناءا على برنامج Excel

من خلال الجدول رقم (3–1) يتبين أن عدد الاستمارات الموزعة على افراد العينة بلغت 40 استمارة، من بينها 10 استمارات ملغاة، و30 استمارة صالحة للدراسة وهي حجم العينة المدروسة، والتي تمثل نسبة 75 ٪ من الاستمارات الموزعة.

3. متغيرات الدراسة :

سيتم في هذا الجزء بعرض متغيرات الدراسة والطرق والمراحل المستخدمة لحل اشكالية الدراسة.

3- 1. تحديد متغيرات الدراسة

- اهلية واستقلالية المراجع الخارجي تساهم في تنفيذ قواعد حوكمة المؤسسات تعتبر اهلية واستقلالية المراجع الخارجي في دراستنا " **عبارة عن متغير مستقل وسنحاول دراسة تأثيره على تنفيذه لقواعد الحوكمة في المؤسسات** "، بعد اثبات فهمه ومدى تطبيقه داخل المؤسسات المصرفية عن طريق استعمال أداة الاستبيان.

- جودة اداء عمل المراجع الخارجي تساهم في تطبيق حوكمة المؤسسات تعد جودة أداء عمل المراجع الخارجي في دراستنا " **عبارة عن متغير تابع وسنحاول دراسة تأثيره على تطبيق الحوكمة في المؤسسات** "، من خلال مؤشرات الإحصائية والتي تتم طريقة حسابهم كما هو موضح في الجزء النظري للحكم على إشكالية الدراسة .

- ادراك واهتمام المؤسسات المصرفية بتطبيق معايير الحوكمة : يعد ادراك واهتمام المؤسسات المصرفية بتطبيق معايير الحوكمة في دراستنا " **عبارة عن متغير مستقل وسنحاول دراسة تأثيره على تطبيق الحوكمة في المؤسسات** "، من خلال المؤشرات الإحصائية والتي تتم طريقة حسابهم عن طربق البرنامج الاحصائي

- المعوقات التي تحد من تطبيق الحوكمة في المؤسسات المصرفية **:** ان المعوقات التي تحد من تطبيق الحوكمة تعتبر **متغير مستقلا** يؤثر في تطبيق وتبني نظام الحوكمة .

3- 2. قياس وطريقة جمع متغيرات الدراسة :

سيتم في هذا المبحث بقياس وتحديد طريقة جمع متغيرات الدراسة من خلال الوقوف على مدى تطبيق المؤسسات المصرفية محل الدراسة للمتغير المستقل، وذلك من خلال استعمال الاستبيان كأداة من أدوات البحث والتي من خلالها سيتم تحليل جميع العناصر الخاصة بكل متطلب من متطلبات المراجعة الخارجية في ظل تبني حوكمة المؤسسات المصرفية من خلال استخدام البرامج والأدوات الإحصائية ومعرفة الدور التي يلعبه المراجع الخارجي في المؤسسات المصرفية.

المطلب الثاني : الأدوات والبرامج المستخدمة

سيتم في هذا الجزء بعرض الأداة المستخدمة في اعداد الدراسة، بالإضافة إلى البرامج المستخدمة لتسهيل تحليل عناصر الأداة المستخدمة ومدى صدقها من خلال الأسئلة المطروح.

اولا : الأدوات المستخدمة

1. **الاستبيان :** تم إعداد الاستمارة على النحو التالي :

- إعداد استمارة أولية من اجل استخدامها في جمع البيانات والمعلومات.
- عرض إلاستمارة على المشرف من أجل اختبار مدى ملاءمتها لجمع البيانات.
- تعديل الاستمارة بشكل أولي حسب ما يراه المشرف.
- ثم بعد ذلك تم عرض الاستمارة على مجموعة من المحكمين والذين قاموا بدورهم بتقديم النصح والإرشاد وتعديل وحذف ما يلزم.
- إجراء دراسة اختباريه ميدانية أولية للاستمارة وتعديل حسب ما يناسب.
- توزيع الاستمارة على جميع إفراد العينة لجمع البيانات اللازمة للدراسة، ولقد تم تقسيم الاستمارة إلى قسمين كما يلي :

القسم الأول: يتكون من أسئلة عامة تتعلق بالبيانات الشخصية لأفراد عينة الدراسة ويتكون من 3فقرات : المؤهل العلمي، الوظيفة، سنوات الخبرة،

القسم الثاني يتكون من (25) فقرة موزعة على أربعة محاور رئيسة هي :

المحور الأول: أهلية وأستقلالية المراجع الخارجي تساهم في تنفيد مبادئ الحوكمة، ويتكون من (8 فقرات).

المحور الثاني: جودة أداء المراجع الخارجي تساهم في تطبيق حوكمة المؤسسات المصرفية، ويتكون من) 6) فقرات.

المحور الثالث: مدى إدراك وأهتمام المؤسسات المصرفية بتطبيق معايير الحوكمة (5) فقرة.

المحور الرابع : المعوقات التي تحد من تطبيق حوكمة في المؤسسات المصرفية، ويتكون من (6) فقرات. وقد تم استخدام مقياس ليكرت الخماسي الدرجات لقياس الاستبيان وذلك حسب جدول رقم **(3- 02)**.

جدول رقم(3- 02)

مقياس الإجابة على الفقرات

التصنيف	موافق جدا	موافق	محايد	معارض	معارض بشدة
الدرجة	5	4	3	2	1

المصدر : إعداد الطالبة، بناءا على برنامج Excel

1- 1. صدق الاستمارة:

يعتبر الصدق والثبات من الخصائص المطلوبة لأداة الدراسة، ولذلك تم تقنين فقرات الاستمارة للتأكد من صدق وثبات فقراتها كالتالي :

صدق فقرات الاستمارة حيث تم التأكد من صدق فقرات الاستبيان بالطرق الآتية :

أ/ **صدق تحكيم الاستمارة:**

قام الباحث بعرض الاستمارة على مجموعة من المحكمين تألفت من ثلاثة أعضاء من الهيئة التدريسية في كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، اثنين من جامعة ورقلة والاخر من جامعة الوادي من ا لمتخصصين في المحاسبة والإدارة والإحصاء والاقتصاد، وتمت الاستجابة لآراء السادة المحكمين، وإجراء ما يلزم من حذف وتعديل في ضوء مقترحاتهم بعد تسجيلها في نموذج تم إعداده لهذا الغرض، وبذلك خرجت الأستمارة في صورتها النهائية – ملحق رقم (01)

ب. **صدق الاتساق الداخلي لفقرات الاستمارة :**

يقصد بصدق الاتساق الداخلي مدى اتساق كل فقرة من فقرات الأستمارة مع المحور الذي تنتمي إليه هذه الفقرة، وقد تم حساب الاتساق الداخلي للأستمارة من خلال حساب معاملات الارتباط بين كل فقرة من محاور الأستمارة والدرجة الكلية للمحور التابعة له.

- **الصدق الداخلي لفقرات المحور الأول** : أهلية وأستقلالية المراجع الخارجي تساهم في تنفيد قواعد مبادئ الحوكمة.

يبين الجدول 8 معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور (أهلية وأستقلالية المراجع الخارجي تساهم في تنفيد قواعد مبادئ الحوكمة) والمعدل الكلي لفقراته، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة

عند مستوى دلالة (0.05)، حيث إن مستوى المعنوية لكل فقرة كانت أقل من 0.05، وبذلك تعتبر فقرات المحور الأول صادقة لما وضعت لقياسه كما هو موضح في الجدول التالي :

جدول رقم (3- 03)

الصدق الداخلي لفقرات المحور الأول : أهلية وأستقلالية المراجع الخارجي تساهم في تنفيذ قواعد مبادئ الحوكمة

الرقم	الفقرة	معامل الإرتباط	مستوى الدلالة
1	التطوير المهني للمراجع الخارجي من خلال التدريب المكثف والإطلاع على المعايير التي تخص المهنة.	0.463	0.010
2	على المدقق الحسابات الخارجي أن يلتزم دائما باستقلالية تفكيره ومحايدًا في جميع الأمور عند تقديمه لخدمات المراجعة.	0.633	0.000
3	يستطيع المراجع الخارجي الإطلاع على جميع الدفاتر والمعلومات المتعلقة بالقوائم المالية.	0.691	0.000
4	يقوم مجلس الإدارة بترشيح مراجع الحسابات الخارجي ممن تتوفر فيهم السمعة الطيبة والكفاءة والخبرة الكافية.	0.408	0.025
5	يتم تعيين المراجع الحسابات الخارجي لتكفل بجميع العمليات المراجعة.	0.539	0.002
6	ألتزام المراجع الخارجي بتطبيق معايير المراجعة الخارجية ومبادئ المحاسبة التي تتوافق مع المعايير الدولية.	0.621	0.000
7	أن يكون المراجع الخارجي مسئول عن اكتشاف الأخطاء والغش أثناء تأديته لعمله وعدم إفشاء تلك المعلومات والبيانات للغير.	0.532	0.002
8	يقوم المراجع الحسابات الخارجي عند استقالته بتقديم بالظروف التي دفعته لتقديم الاستقالة.	0.405	0.027

المصدر : إعداد الطالبة، بناءا على برنامج Excel ، أنظر ملحق رقم 02

- **الصدق الداخلي لفقرات المحور الثاني :** جودة أداء عمل المراجع الخارجي تساهم في تطبيق حوكمة المؤسسات المصرفية

يوضح جدول (3- 04) معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الثاني(جودة أداء عمل المراجع الخارجي تساهم في تطبيق حوكمة المؤسسات المصرفية)

والمعدل الكلي لفقراته، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى دلالة (0.05)، حيث إن مستوى الدلالة لكل فقرة من فقرات المحور الثاني أقل من 0.05، وبذلك تعتبر فقرات المحور الثاني صادقة لما وضعت لقياسه.

جدول رقم (3- 04)

الصدق الداخلي لفقرات المحور الثاني: جودة أداء عمل المراجع الخارجي تساهم في تطبيق حوكمة المؤسسات المصرفية

الرقم	الفقرة	معامل الإرتباط	مستوى الدلالة
1	يلتزم المراجع الخارجي بتطبيق مبادئ الحوكمة والمعايير المراجعة المتعارف عليها في المؤسسات المصرفية.	0.431	0.018
2	يحصر البنك على تعيين مدقق الحسابات الخارجي سنويا مع تحديد أتعابه من قبل مجلس الإدارة.	0.621	0.000
3	يقوم المراجع الخارجي بتقديم تقرير حول مدى التزام المؤسسة المصرفية بتطبيق معايير الحوكمة.	0.691	0.000
4	تدريس مقياس المراجعة الخارجية ومقياس الحوكمة المؤسسات في الجامعات الجزائرية.	0.478	0.008
5	أن تقرير التدقيق النظيف يضمن قدرة البنك على الاستمرار في النشاط.	0.694	0.000
6	عدم تدخل المراجع الخارجي في أعمال مجلس الإدارة حتى يحافظ على استقلاليته.	0.370	0.044

المصدر : إعداد الطالبة، بناءا على برنامج Excel ، أنظر ملحق رقم 02

- **الصدق الداخلي لفقرات المحور الثالث:** مدى إدراك واهتمام المؤسسات المصرفية بتطبيق معايير الحوكمة يوضح جدول (5- 3) معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الرابع(مدى إدراك واهتمام المؤسسات المصرفية بتطبيق معايير الحوكمة) والمعدل الكلي لفقراته، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى دلالة (0.05)، حيث إن مستوى الدلالة لكل الفقرات أقل من 0.05، وبذلك تعتبر فقرات المحور الرابع صادقة لما وضعت لقياسه.

جدول رقم (3- 05)

الصدق الداخلي لفقرات المحور الثالث

الرقم	الفقرة	معامل الأرتباط	مستوى الدلالة
1	توفر هيكل تنظيمي فعال يساهم في تطبيق الحوكمة الجيدة في المؤسسات المصرفية.	0.584	0.001
2	يهتم البنك بتدريب الموظفين والمسئولين على معايير الحوكمة وطرق تطبيقاتها.	0.383	0.037
3	يتابع البنك برنامج زمني ودراسة لتطبيق معايير الحوكمة في المؤسسات المصرفية.	0.628	0.000
4	يتم إتحاد القرارات الضرورية من مجلس الإدارة.	0.671	0.000
5	يحرص المصرف على تطبيق المعايير الحوكمة بما يضمن تطور الأداء الموظفين.	0.699	0.000

المصدر : إعداد الطالبة، بناءا على برنامج Excel، أنظر ملحق رقم 02

- **الصدق الداخلي لفقرات المحور الرابع :** المعوقات التي تحد من تطبيق حوكمة في المؤسسات المصرفية يوضح جدول (6- 3) معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الرابع(المعوقات التي تحد من تطبيق حوكمة في المؤسسات المصرفية)

والمعدل الكلي لفقراته، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى دلالة (0.05)، حيث إن مستوى الدلالة لكل الفقرات كان أقل من 0.05، وبذلك تعتبر فقرات المحور الرابع صادقة لما وضعت لقياسه.

جدول رقم (3- 06)

الصدق الداخلي لفقرات المحورا لرابع

الرقم	الفقرة	معامل الإرتباط	مستوى الدلالة
1	قلة الخبرة والكفاءة المساهمين ومعرفتهم بقواعد الحوكمة.	0.176	0.352
2	عدم تطبيق مبادئ المحاسبة ومعايير الحوكمة في المؤسسات المصرفية بشكل سليم.	0.580	0.001
3	ضعف الوعي الاستثماري بين الأفراد.	0.547	0.011
4	يواجه المصرف معوقات ومشاكل مما يؤدي إلى عدم تطبيق بقواعد الحوكمة.	0.714	0.000
5	عدم الإطلاع المساهمون على جميع العمليات التي تقوم بها المؤسسات.	0.769	0.000
6	عدم وجود هيكل فعال يضبط كافة جوانب الحوكمة المؤسسات.	0.646	0.000

المصدر : اعداد الطالبة اعتمادا على مخرجات spss، أنظر ملحق رقم 02

1- 2. ثبات الاستمارة :

لقياس الثبات في أسئلة الاستبيان استعملت معامل الفا كرونباخ وكلما اقتربت النسبة للواحد الصحيح يعني زيادة الثبات كما يمكن حساب معامل الصدق عن طريق جذر معامل الثبات .

ان الثبات يعني استقرار المقياس وعدم تناقضه مع نفسه، أي أن المقياس سيعطي نفس النتائج باحتمال المساواة لقيمة العامل اذا اعيد تطبيقه على نفس العينة اما الصدق فيقصد به المقياس يقيس ما وضع لقياسه.

بعد ادخال البيانات للبرنامج الاحصائي تحصلنا على النتائج التالية بالنسبة لكل محور على حدى وبالنسبة للمحاور الأربعة اجمالا.

الجدول رقم (3- 07)

معامل كرونباخ

عدد المتغيرات	معامل الفا كرونباخ
25	0.637

المصدر : اعداد الطالبة بناءا على مخرجات spss انظر الملحق رقم 2

نلاحظ أن قيمة الفا كرونباخ أي معامل الثبات للمحاور الأربعة هي 0.637 وهي قريبة للواحد مما يعني ثبات المقياس أما معامل الصدق فهو يساوي جذر معامل الثبات ويساوي 0.798 .

وهنا يتضح صدق المقياس ويمكن حساب معامل الثبات والصدق لكل محور على حدى كما يلي :

الجدول رقم (3- 08)

معامل الصدق ومعامل الثبات

المحور	معامل الثبات	معامل الصدق
المحور الأول	0.647	0.80
المحور الثاني	0.651	0.81
المحور الثالث	0.539	0.73
المحور الرابع	0.627	0.79

المصدر : اعداد الطالبة بناءا على مخرجات spss انظر الملحق رقم 2

نلاحظ أن عبارات المحور الثاني المتعلقة باداء جودة المراجعيين الخارجيين من الأكثر ثباتا ومصداقية حيث يقدر معامل الثبات بـ: بنسبة 65.1 %، أما ثاني اكبر ثبات هو المحور الاول المتعلق باستقلالية واهلية المراجع الخارجي فقد بلغت نسبة 64.7 %، أما باقي المحاور فنسبة الثبات كانت للمحور الرابع 62.7 % وأقل نسبة ثبات كانت 53.9 %

ثانيا : البرامج والمعالجات المستخدمة في تحليل الاستبيان

بغية تسهيل عملية التحليل، وعقب التحصيل النهائي لاستمارات الاستبيان، تم تجميع البيانات المحصلة وتفريغها في كل من برنامج Excel وبرنامج SPSS 20 وذلك حسب طبيعة المعلومة.

أما فيما يخص جمع وتبويب المعلومات التي تخص عينة الدراسة، تم إعداد مجموعة جداول تم استخلاصها بالاعتماد على برامج المذكورة سابقا، وبنفس البرامج تم تمثيل تلك الجداول في أشكال تعطي وضوحا أكثر وتسهل عمليتي الملاحظة والتحليل من خلال الأدوات الإحصائية التالية :

1. **التكرارات والنسب المئوية :** بغية التفريق بين فئات العينة، بناء على المعلومات الشخصية لأفرادها ومعرفة توجه إجابات أفراد العينة إلى إجمالي العينة، وتم اعتماد هذين المؤشرين في كافة عبارات الاستبيان.

2. **المتوسط الحسابي :** باعتباره أحد مقاييس النزعة المركزية، تم استعمال المتوسط الحسابي لمعرفة الاتجاه العام لإجابات أفراد عينة الدراسة ؛

3. **الانحراف المعياري :** لمعرفة درجة تشتت القيم عن المتوسط الحسابي، تم احتساب الانحراف المعياري لكل متغير لمتغيرات الدراسة لإثبات مدى تطبيق الحوكمة في المؤسسات المصرفية .

المبحث الثاني
التحليل الإحصائي للاستمارة

إن عملية عرض النتائج ومناقشتها تتطلب استخدام أدوات وطرق مختلفة، لتسهيل حل إشكالية الدراسة والمتمثلة في : إلى أي مدي يتم إبراز دور المراجع الخارجي في تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية ؟، لذا سنحاول في هذا الجزء عرض طريقة النتائج المتحصل عليها وتحليلها وتفسيرها بالاعتماد على المعلومات المتحصل عليها من طرف المؤسسات وتلخيصها في أشكال مختلفة لتسهيل عملية قراءة النتائج المتحصل عليها وبشكل دقيق. وسيتم في هذا الجزء تحليل جميع محاور استمارة الاستبيان بالاعتماد على البرامج المذكورة سابقًا.

المطلب الاول :خصائص العينة

يتضمن هذا القسم طرح ثلاثة أسئلة شخصية تتعلق بالشخص المستوجب، هذه الأسئلة مكنتنا من التعريف أكثر بمفردات العينة المدروسة.

اولا : الخصائص الشخصية

1. المؤهل العلمي : يبين جدول رقم (3- 9) إن نسبة 60 % من عينة الدراسة مؤهلهم العلمي "ليسانس" و نسبة 16.7 % من عينة الدراسة مؤهلهم العلمي "ماجستير" ونسبة 10 %من عينة الدراسة مؤهلهم العلمي "دكتوراه" و 4 % من عينة الدراسة كانت "شهادات أخرى"، بمعنى ان هناك ما نسبته 76.6 % مؤهلهم العلمي ليسانس فأكثر، وتدل هده النسبة الكبيرة من حاملي شهادة ليسانس وماجستير على صدق إجابات الإستبانة وتفهم العينة للدراسة ومدى أهميتها.

جدول رقم(3- 9)

توزيع عينة الدراسة حسب متغير المؤهل العلمي

الرقم	المتغير	الفئة	التكرار	النسبة
1	المؤهل العلمي	دكتور	3	10.00
		ماجستير	5	16.7
		ليسانس	18	60.00
		أخرى	4	13.3

المصدر : اعداد الطالبة بناءا على مخرجات spss انظر الملحق رقم 3

الشكل (3- 1)

شكل البياني يوضح تمثيل فئات العينة حسب المؤهل العلمي .

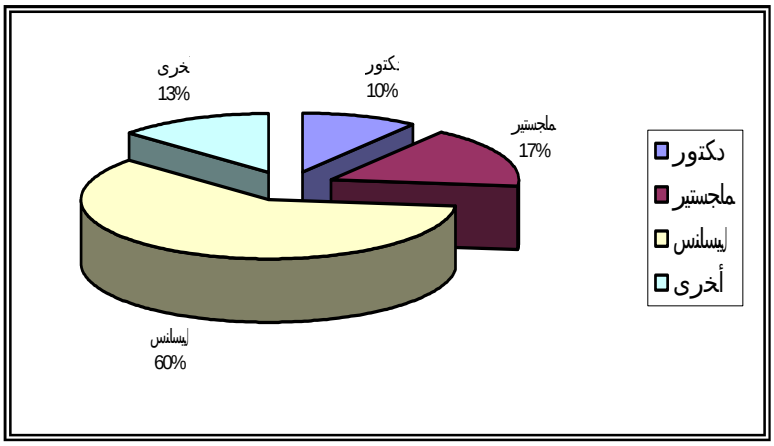

المصدر : إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات MS Excel

نلاحظ من خلال الشكل (3- 1) الممثل لدرجة التأهيل العلمي والشهادات المتحصل عليها أو المقبلين للتحصل عليها من طرف أفراد العينة وكانت كمايلي :

ومن الملاحظ أن نسبة 06 % والمتمثلة لفئة الحاصلين على شهادة ليسانس والتي تمثل أكبر فئة وذلك يعود إلى وجود عدد كبير من الموظفين في القطاع المصرفي ، أما كل من الحاصلين على شهادة ماجستير وخبراء المحاسبين كانت نسبة 17 % ، اما بالنسبة لشهادات الأخرى قدرت بنسبة 13 % ، أما في الأخير كانت فئة الحاصلين على الدكتوراه قد تحصلت على نسبة 10 %.

2. الوظيفة : يبن جدول رقم (3- 10)أن نسبة 43.3 % من عينة الدراسة "قطاع المصرفي " و بالنسة للمهنة "خبير المحاسبي"و "محاسب معتمد" فكانت بنسب متساوية فكانت فكانت نسبة 16.7% ،ونسبة 13.3 % من عينة الدراسة كانت لأستاد جامعيين ، ونسبة 10 % من عينة الدراسة فكانت للممارسيين مهنة المحاسبة "محافظ الحسابات" ، ويدل هذا على أن النسبة الكبرى من العينة من المهن هم القطاع المصرفي ، ويليها كل من خبراء المحاسبيين ، وذلك بما يتناسب مع طبيعة عينة الدراسة .

جدول رقم (3- 10)

توزيع عينة الدراسة حسب متغير الوظيفة

الرقم	المتغير	الفئة	التكرار	النسبة
2	الوظيفة	خبير محاسبي	5	16.7
		محافظ حسابات	3	10
		محاسب معتمد	5	16.7
		أستاذ جامعي	4	13.3
		القطاع المصرفي	13	43.3

المصدر : اعداد الطالبة بناءا على مخرجات spss انظر الملحق رقم 3

شكل رقم :(3- 2)

شكل البياني يوضح تمثيل فئات العينة حسب الوظيفة .

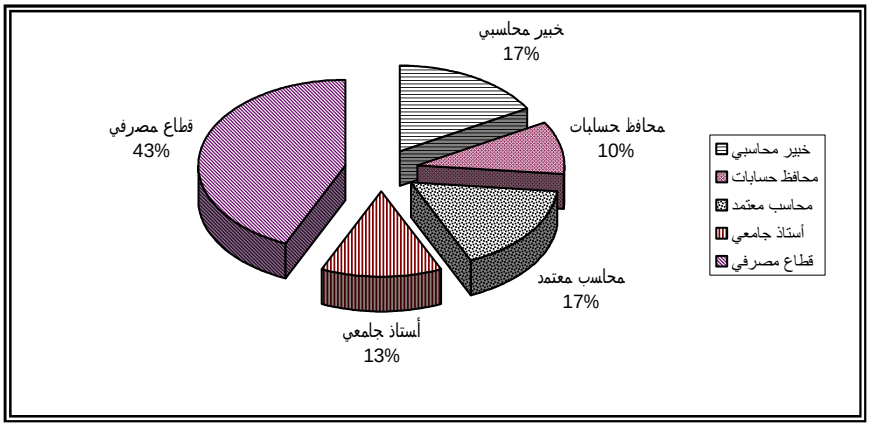

المصدر : إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات MS Excel

من الملاحظ من خلال الجدول (3- 10) حيث بلغت نسبة في القطاع المصرفي بـ 43 % وهي اكبر نسبة، أما بالنسبة للأكاديميين والمهنيين بلغت 43.33 % وهي نسبة متساوية بين المهنيين والقطاع المصرفي، أما بالنسبة لفئة الأكاديميين بلغت 13.33%وهي أقل نسبة .

3. الخبرة المهنية : يبين جدول رقم (3- 11) أن نسبة 63.3 ٪%من عينة الدراسة بلغت سنوات الخبرة لديهم "5- 10سنوات" ،و نسبة 20 % من العينة تراوحت سنوات الخبرة لديهم من "أقل 5سنوات " وأن هناك 13.3 % من عينة الدراسة بلغت سنوات الخبرة لديهم "أكثر من 15سنة" حيث بلغت نسبة 3.3

%، مما يدل أن الخبرة العلمية هي من الفترة الأكبر وبلغت من 5- 10سنوات مما يبين مدي الخبرة لأفراد العينة الدراسة .

جدول رقم (3- 11)

توزيع عينة الدراسة حسب متغير الخبرة المهنية

الرقم	المتغير	الفئة	التكرار	النسبة
3	الخبرة	اقل من 5 سنوات	6	20
		من 5- 10 سنوات	19	63.3
		من 10- 15 سنة	4	13.3
		أكثر من 15 سنة	1	3.3

المصدر : إعداد الطالبة بالاعتماد على نتائج SPSS

الشكل رقم (3- 3)

المدرج والمضلع التكراري لخاصية الخبرة المهنية

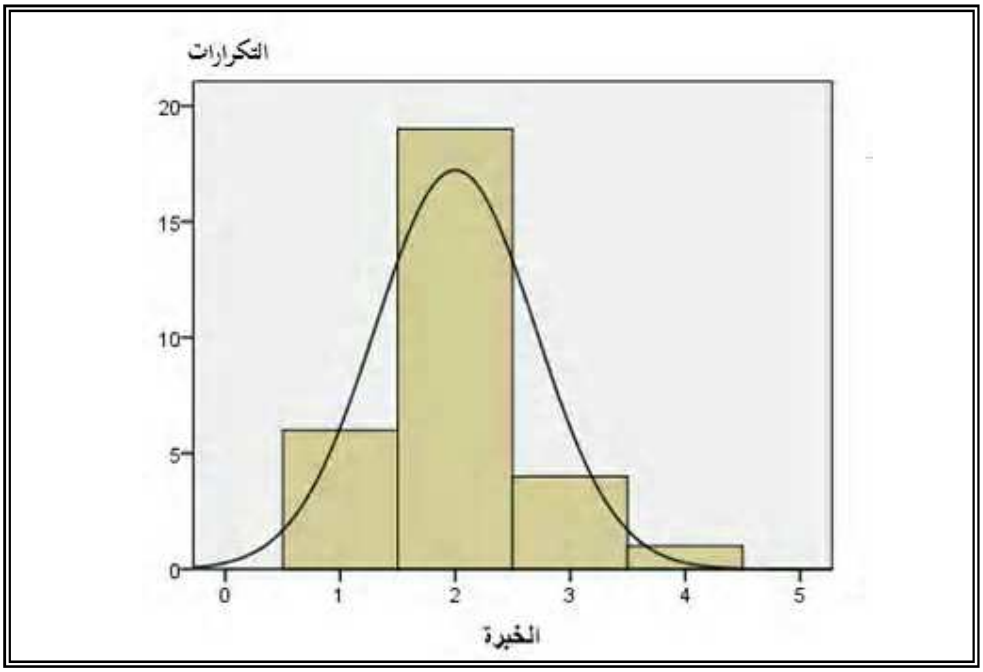

المصدر بالاعتماد على مخرجات SPSS

من خلال المدرج التكراري ان افراد العينة من الاطارات التي لها خبرة اقل من 10 سنوات واكبر من 5 سنوات، بينما الفئة الاقل هي فئة الذين تتراوح مدة عملهم او خبرتهم اكثر من 15 سنة.

ثانيا : اتجاه اجابات العينة

لقد تم تخصيص هذا الجزء لتحليل إجابات أفراد العينة ومناقشتها وكذلك عرض النتائج، حيث أن الفقرات التي تم طرحها كانت تتعلق بالأسئلة الفرعية التي تم طرحها في مقدمة الدراسة .

وهي كالتالي :

السؤال الأول : ما المقصود بحوكمة المؤسسات المصرفية ؟

السؤال الثاني : ما واقع تطبيق الحوكمة في المؤسسات المصرفية الجزائرية ؟

السؤال الثالث : هل أهلية واستقلالية المراجع الخارجي تساهم في تطبيق قواعد حوكمة المؤسسات المصرفية ؟

السؤال الرابع : ماهو دور المراجع الخارجي في تطبيق معايير حوكمة المؤسسات المصرفية ؟

في حين كان الهدف الأساسي من طرح تلك الأسئلة هو للإجابة عن الفرضيات التي تم طرحها في مقدمة الدراسة وهي كالتالي :

الفرضية الأولى : اهلية واستقلالية المراجع الخارجي تساهم في تنفيذ قواعد حوكمة المؤسسات ؟

الفرضية الثانية : جودة اداء عمل المراجع الخارجي تساهم في تطبيق حوكمة المؤسسات ؟

الفرضية الثالثة : ادراك واهتمام المؤسسات المصرفية بتطبيق معايير الحوكمة ؟

الفرضية الرابعة : اهم المعوقات التي تحد من تطبيق الحوكمة في المؤسسات المصرفية ؟

1. الإجابة الإحصائية لأفراد العينة التي تتعلق بالمحور الأول: سيتم في هذا الجزء عرض وتحليل إجابات أفراد العينة حول واقع تطبيق الحوكمة في المؤسسات المصرفية .

لكن قبل ذلك لابد من توضيح درجة المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أصحاب المؤسسات من ملاك ومسيرين حول أهلية واستقلالية المراجع الخارجي تساهم في تنفيذ قواعد حوكمة المؤسسات، والترتيب التنازلي لفقرات كل بعد وتحديد المستوى المرجح له بناءا على قيمة المتوسط الحسابي، كما يوضحه الجدول الموالي :

جدول رقم (3- 12) : يوضح مجال المتوسط الحسابي لكل مستوى

مجال المتوسط الحسابي المرجح	المستوى الموافق له
من 1 إلى 1.79	غير موافق بشدة
من 1.80 **إلى** 2.59	غير موافق
من 2.60 **إلى**3.39	محايد
من 3.40 **إلى**4.19	موافق
من 4.20 **الى** 5	موافق بشدة

المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات SPSS، أنظر الملحق رقم 3

حيث تم تحديد مجال المتوسط الحسابي المرجح من خلال حساب المدى (5- 1=4) ثم تقسيمه على أكبر قيمة في المقياس للحصول على طول الخلية (4/5=0.80) ثم إضافة هذه القيمة إلى أقل قيمة في المقياس وهي (1) وذلك لتحديد الحد الأدنى لهذه الخلية وهكذا أصبح طول 0.8.

2. إجابات أفراد العينة حول فقرات المحور الأول : سيتم في هذا الجزء عرض إجابات أفراد العينة حول المحور الأول وكانت عباراته تتمحور حول : (أهلية وأستقلالية المراجع الخارجي تساهم في تنفيد قواعد حوكمة المؤسسات)

جدول رقم (3- 13) : المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد العينة على المحور الأول

رقم السؤال	الوزن النسبي للتكرارات					الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
	غير موافق بشدة	غ موافق	محايد	موافق	موافق بشدة			
1	0	10	3.3	66.7	20	3.97	0.809	موافق
2	0	3.3	6.7	60	30	4.17	0.699	موافق
3	0	3.3	20	50	26.7	4	0.788	موافق بشدة
4	0	6.7	16.7	63.3	13.3	3.83	0.747	موافق
5	0	10	26.7	50	13.3	3.67	0.844	موافق
6	0	13.3	40	26.7	20	3.53	0.973	موافق
7	10	6.7	13.3	53.3	16.7	3.60	1.163	موافق بشدة
8	3.3	23.3	16.7	26.7	30	3.57	1.251	موافق
الإجمالي	%1.66	%9.57	%17.92	%49.58	%21.25	3.7917	0.498	موافق

المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات SPSS، أنظر الملحق رقم 3

تشير النتائج التي يتضمنها الجدول رقم (3- 13) إلى أن أهلية وأستقلالية المراجع الخارجي تساهم في تنفيد قواعد حوكمة المؤسسات كانت بدرجة "موافق"، بحيث بلغ المتوسط الحسابي العام (3.791 %) والإنحراف المعياري(0.498)، إلا أن وجد على المدقق الحسابات الخارجي أن يلتزم دائما باستقلالية تفكيره ومحايدا في جميع الأمور عند تقديمه لخدمات المراجعة كان متوسط الحسابي (4.17) وبإنحراف معياري (0.699)كانت أعلى نسبة، وتلاها في المرتبة الثانية يستطيع المراجع الخارجي الإطلاع على جميع الدفاتر والمعلومات المتعلقة يالقوائم المالية، بمتوسط الحسابي (4) وبأنحراف معياري (0.788)، أما فيما يتعلق التطوير المهني للمراجع الخارجي من خلال التدريب المكثف والإطلاع على المعايير التي تخص المهنة فقد

جاءت بالمرتبة الثالثة بمتوسط حسابي (3.97)وبإنحراف معياري (0.809)، وتليها في المرتبة الرابعة يقوم مجلس الإدارة بترشيح مراجع الحسابات الخارجي ممن تتوفر فيهم السمعة الطيبة والكفاءة والخبرة الكافية، بمتوسط الحسابي (3.83)،وبأنحراف معياري (0.747)،وقد جاءت الفقرة الخامسة يتم تعيين المراجع الحسابات الخارجي لتكفل بجميع العمليات المراجعة، بمتوسط حسابي (3.67)وبإنحراف معياري (0.844)، أما بالنسبة للفقرة السادسة أن يكون المراجع الخارجي مسئول عن اكتشاف الأخطاء والغش أثناء تأديته لعمله وعد افشاء تللك المعلومات والبيانات للغير بمتوسط حسابي (3.60)وبإنحراف معياري (1.163)، أما الفقرة السابعة يقوم المراجع الحسابات الخارجي عند استقالته بتقديم بالظروف التي دفعته لتقديم الأستقالة بمتوسط حسابي (3.57)وبإنحراف معياري(1.251)أما في الأخير للفقرة الثامنة إلتزام المراجع الخارجي بتطبيق معايير المراجعة الخارجية ومبادئ المحاسبة التي تتوافق مع المعايير الدولية.

3. إجابات أفراد العينة حول فقرات المحور الثاني : سيتم في هذا الجزء عرض إجابات أفراد العينة حول المحور الثاني وكانت عباراته تتمحور حول : (جودة أداء عمل المراجع الخارجي تساهم في تطبيق حوكمة المؤسسات المصرفية)

جدول رقم(3- 14) : المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات مسيري المؤسسات حول المحور الثاني

رقم السؤال	الوزن النسبي للتكرارات					الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
	غير موافق بشدة	غ موافق	محايد	موافق	موافق بشدة			
1	3.3	0	33.3	05	13.3	3.70	0.837	موافق
2	0	16.7	20	46.7	16.7	3.63	0.964	موافق
3	0	23.3	26.7	36.7	13.3	3.40	1.003	موافق بشدة
4	0	0	43.3	03	26.7	3.83	0.834	موافق
5	0	6.7	16.7	50	26.7	3.97	0.850	موافق
6	0	6.7	30	40	23.3	3.80	0.887	موافق
الإجمالي	% 0.55	% 8.9	%28.33	%42.23	%20	3.722	0.541	موافق

المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات SPSS، أنظر الملحق رقم 3

تشير النتائج التي يتضمنها الجدول رقم (3- 14) إلى أن جودة أداء عمل المراجع الخارجي تساهم في تطبيق حوكمة المؤسسات المصرفية كانت بدرجة "موافق"، بحيث بلغ المتوسط الحسابي العام (3.722 %) والإنحراف المعياري(0.541)، إلا أن وجد تقرير التدقيق النظيف يضمن قدرة البنك على الأستمرار في النشاط كان متوسط الحسابي (3.97) وبإنحراف معياري (0.850)كانت أعلى نسبة، وتلاها في المرتبة الثانية

تدريس مقياس المراجعة الخارجية ومقياس الحوكمة المؤسسات في الجماعات الجزائرية، بمتوسط الحسابي (3.83) وبانحراف معياري (0.834)، أما المرتبة الثالثة فكانت "عدم تدخل المراجع الخارجي في أعمال مجلس الإدارة حتى يحافظ على استقلاليته " بمتوسط حسابي (3.80)وبإنحراف معياري (0.887)، وتليها في المرتبة الرابعة " يلتزم المراجع الخارجي بتطبيق مبادئ الحوكمة والمعايير المراجعة المتعارف عليها في المؤسسات المصرفية، بمتوسط الحسابي (3.70)، وبانحراف معياري (0.837)،وقد جاءت الفقرة الخامسة " يحرص البنك على تعيين مدقق الحسابات الخارجي سنويا مع تحديد أتعابه من قبل مجلس الإدارة، بمتوسط حسابي (3.63)وبانحراف معياري (0.964)، أما بالنسبة للفقرة السادسة الأخيرة "يقوم المراجع الخارجي بتقديم تقرير حول مدى التزام المؤسسة المصرفية بتطبيق معايير الحوكمة ،بمتوسط حسابي (3.40)وبانحراف معياري (1.003).

4. إجابات أفراد العينة حول فقرات المحور الثالث : سيتم لإجابات مسيري المؤسسات حول المحور الثالث (مدى إدراك واهتمام المؤسسات المصرفية بتطبيق معايير الحوكمة)

جدول رقم(3- 15)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات العينة على المحور الثالث

رقم السؤال	الوزن النسبي للتكرارات					الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
	غير موافق بشدة	غ موافق	محايد	موافق	موافق بشدة			
1	0	10	10	60	20	3.90	0.845	موافق
2	0	16.7	16.7	40	26.7	3.77	1.040	موافق بشدة
3	0	3.3	20	66.7	10	3.83	0.648	موافق
4	0	10	36.7	43.3	10	3.53	0.819	موافق
5	3.3	16.7	26.7	33.3	20	3.50	1.106	موافق بشدة
الإجمالي	**% 0.55**	**% 11.34**	**%22.02**	**%48.66**	**%17.34**	**3.706**	**0.537**	**موافق**

المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات SPSS، أنظر الملحق رقم 3

تشير النتائج التي يتضمنها الجدول رقم (3- 15)إلى أن مدى إدراك واهتمام المؤسسات المصرفية بتطبيق معايير الحوكمة كانت بدرجة "موافق"، بحيث بلغ المتوسط الحسابي العام (3.706) والانحراف المعياري(0.537)، إلا أن توفر هيكل تنظيمي فعال يساهم في تطبيق الحوكمة الجيدة في المؤسسات المصرفية كان متوسط الحسابي (3.90) وبانحراف معياري (0.845) كانت أعلى نسبة، وتلاها في المرتبة الثانية، يتابع البنك برنامج زمني ودراسة لتطبيق معايير الحوكمة في المؤسسات المصرفية بمتوسط الحسابي (3.83)

وبأنحراف معياري (0.845)، أما المرتبة الثالثة فكانت "يهتم البنك بتدريب الموظفين والمسئولين على معايير الحوكمة وطرق تطبيقاتها " بمتوسط حسابي (3.77)وبانحراف معياري (1.040)، وتليها في المرتبة الرابعة " يتم إتخاد القرارات الضرورية من مجلس الإدارة ،بمتوسط الحسابي (3.53)،وبانحراف معياري (0.814)،وقد جاءت الفقرة الخامسة " يحرص المصرف على تطبيق المعايير الحوكمة بما يضمن تطور الأداء الموظفين، بمتوسط حسابي (3.50)وبانحراف معياري (1.106)

5. إجابات أفراد العينة حول فقرات المحور الرابع : سيتم لإجابات مسيري المؤسسات حول المحور الرابع (أهم المعوقات التي تحد من تطبيق حوكمة في المؤسسات المصرفية)

جدول رقم(3- 16)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد العينة على المحور الرابع

رقم السؤال	الوزن النسبي للتكرارات					الوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	درجة الموافقة
	غير موافق بشدة	غ موافق	محايد	موافق	موافق بشدة			
1	0	3.3	16.7	53.3	26.7	4.03	0.765	موافق بشدة
2	0	16.7	13.3	50	20	3.73	0.980	موافق
3	3.3	16.7	43.3	26.7	10	3.23	0.971	موافق
4	0	26.7	36.7	20	16.7	3.27	1.048	موافق بشدة
5	10	26.7	23.3	26.7	3.31	3.07	1.230	موافق
6	33.3	26.7	23.3	13.3	3.3	2.27	1.172	موافق
الإجمالي	**% 6.1**	**% 19.46**	**% 26.1**	**% 31.66**	**% 15**	**3.266**	**0.613**	**موافق**

المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات SPSS، أنظر الملحق رقم 3

تشير النتائج التي يتضمنها الجدول رقم (3- 16)إلى أن اهم المعوقات التي تحد من تطبيق حوكمة في المؤسسات المصرفية كانت بدرجة موافق بحيث بلغ المتوسط الحسابي العام (3.266) والانحراف المعياري (0.613)، إلا أن " قلة الخبرة والكفاءة المساهمين ومعرفتهم بقواعد الحوكمة" كان متوسط الحسابي (4.03) وبانحراف معياري (0.765)كانت أعلى نسبة، وتلاها في المرتبة الثانية، " عدم تطبيق مبادئ المحاسبة ومعايير الحوكمة في المؤسسات المصرفية بشكل سليم "بمتوسط الحسابي (3.73) وبانحراف معياري (0.980)، أما المرتبة الثالثة فكانت يواجه المصرف معوقات ومشاكل مما يؤدي إلى عدم تطبيق بقواعد حوكمة، بمتوسط حسابي (3.27) وبانحراف معياري (1.048) ،أما المرتبة الرابعة " ضعف الوعي الاستثماري بين الأفراد بمتوسط حسابي (3.23) وبانحراف معياري (0.971)، وتليها في المرتبة الخامسة" عدم وجود هيكل فعال يضبط كافة جوانب الحوكمة المؤسسات بمتوسط الحسابي (2.27)،وبانحراف معياري (1.172)،وقد

جاءت الفقرة السادسة " عدم الإطلاع المساهمون على جميع العمليات التي تقوم بها المؤسسات، بمتوسط حسابي (3.07 %)وبانحراف معياري (1.230%).

المطلب الثاني : الإختبارات الإحصائية

سيتم في هذا الجزء عرض وتحليل إجابات أفراد العينة حول إجمالي المحاور الأربعة من الدراسة .

أولا : اجراء اختبار تحليل التباين الاحاديANOVA لكل اجمالي محور من محاور الدراسة .

1. بين إجمالي المحاور الأربعة والمؤهل العلمي : سنقوم بوضع الفرضية الصفرية وهي انه لا توجد فروق بين متوسطات إجابات العينة تبعا للمؤهل العلمي، مقابل الفرضية البديلة القائلة بأنه هناك فروق بين متوسطات العينة تبعا المؤهل العلمي وهذا عند مستوى معنوية 5 بالمائة، ومن خلال استخراج البيانات من البرنامج الإحصائي تحصلنا على جدول ANOVA التالي :

الجدول رقم (3- 17)

يوضح اختبار تحرير التباين الأحادي لكل محاور الدراسة ANOVA

مصدر التباين	مجموعة المربعات	درجة الحرية	متوسط المربع	القيمة المحسوبة	مستوى المعنوية
بين المجموعات	1.512	3	0.504	2.304	0.100
داخل المجموعات	5.686	26	0.219	-	-
(المجموع)	7.198	29	-	-	-
بين المجموعات	0.753	3	0.251	0.840	0.484
داخل المجموعات	7.766	26	0.299	-	-
(المجموع)	8.519	29	-	-	-
بين المجموعات	0.840	3	0.280	0.966	0.424
داخل المجموعات	7.539	26	0.290	-	-
(المجموع)	8.379	29	-	-	-
بين المجموعات	0.701	3	0.234	0.595	0.624
داخل المجموعات	10.221	26	0.393	-	-
(المجموع)	-	29	-	-	-

المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات SPSS، أنظر الملحق رقم 4

من خلال جدول ANOVA يتضح أن قيمة F= 2.304 فيشر بين إجابات المحور الأول والمؤهل العلمي هذي القيمة تبين عدم وجود دلالة بالنسبة للمحور الأول لان قيمة sig=0.100 وهي اكبر من 0.05 أي نرفض الفرضية البديلة ونقبل الصفرية القائلة بأنه ليس هناك اختلاف ذو دلالة إحصائية بين متوسطات إجابات العينة و المؤهل العلمي بالنسبة للمحور الأول، كذلك نفس الملاحظة بالنسبة للمحاور الثالث الباقية، فقد كانت قمة فيشر على التوالي 0.840 و 0.966 و 0.595 ولان قيمة المعنوية كانت

عبئ الترتيب 0.484، 0.424 و 0.624 هي اكبر من 0.05 مما يعني انه لا توجد اختلافات بين متوسطات إجابات العينة للمحاور الثلاثة والمؤهل العلمي.

2. بين إجمالي المحاور الأربعة والوظيفة : سنقوم بوضع الفرضية الصفرية وهي أنه لا توجد فروق بين متوسطات إجابات العينة تبعا للوظيفة، مقابل الفرضية البديلة القائلة بأنه هناك فروق بين متوسطات العينة تبعا الوظيفة وهذا عند مستوى معنوية 5 بالمائة، ومن خلال استخراج البيانات من البرنامج الإحصائي تحصلنا على جدول ANOVA التالي :

الجدول رقم (3- 18)

يوضح اختبار تحرير التباين الأحادي لكل محاور الدراسة ANOVA

مصدر التباين	مجموعة المربعات	درجة الحرية	متوسط المربع	القيمة المحسوبة	مستوى المعنوية
بين المجموعات	1.148	4	0.287	1.186	0.341
داخل المجموعات	6.050	25	0.242	-	-
(المجموع)	7.198	29	-	-	-
بين المجموعات	1.234	4	0.309	1.059	0.397
داخل المجموعات	7.284	25	0.291	-	-
(المجموع)	8.519	29		-	-
بين المجموعات	1.479	4	0.370	1.339	0.283
داخل المجموعات	6.900	25	0.276	-	-
(المجموع)	8.379	29	-	-	-
بين المجموعات	1.547	4	0.387	1.031	0.411
داخل المجموعات	9.376	25	0.375	-	-
(المجموع)	10.922	29	-	-	-

المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات SPSS، أنظر الملحق رقم 4

من خلال جدول ANOVA يتضح أن قيمة F= 1.186 فيشر بين إجابات المحور الأول والوظيفة هذي القيمة تبين عدم وجود دلالة بالنسبة للمحور الأول لان قيمة sig=0.341 وهي اكبر من 0.05 أي نرفض الفرضية البديلة ونقبل الصفرية القائلة بأنه ليس هناك اختلاف ذو دلالة إحصائية بين متوسطات إجابات العينة والوظيفة بالنسبة للمحور الأول، كذلك نفس الملاحظة بالنسبة للمحاور الثلاثة الباقية، فقد كانت قمة فيشر على التوالي 1.059و 1.339 و 1.031 ولان قيمة المعنوية كانت عبئ الترتيب، 0.397 و 0.289 و 0.411 هي اكبر من 0.05 مما يعني انه لا توجد اختلافات بين متوسطات إجابات العينة للمحاور الثلاثة والوظيفة.

3. بين إجمالي المحاور والخبرة المهنية :

سنقوم بوضع الفرضية الصفرية وهي انه لا توجد فروق بين متوسطات إجابات العينة تبعا للخبرة المهنية، مقابل الفرضية البديلة القائلة بأنه هناك فروق بين متوسطات العينة تبعا للخبرة المهنية وهذا عند مستوى معنوية 5 بالمائة، ومن خلال استخراج البيانات من البرنامج الإحصائي تحصلنا على جدول ANOVA التالي :

الجدول رقم (3- 19)

يوضح اختبار تحرير التباين الأحادي لكل محاور الدراسة

مصدر التباين	مجموعة المربعات	درجة الحرية	متوسط المربع	القيمة المحسوبة	مستوى المعنوية
بين المجموعات	1.033	3	0.344	1.453	0.250
داخل المجموعات	6.165	26	0.237	-	-
(المجموع)	7.198	29	-	-	-
بين المجموعات	0.147	3	0.049	0.152	0.927
داخل المجموعات	8.371	26	0.322	-	-
(المجموع)	8.519	29	-	-	-
بين المجموعات	1.268	3	0.280	1.545	0.266
داخل المجموعات	7.111	26	0.290	-	-
(المجموع)	8.379	29	-	-	-
بين المجموعات	1.234	3	0.234	1.104	0.365
داخل المجموعات	9.688	26	0.393	-	-
(المجموع)	10.922	29	-	-	-

المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات SPSS، أنظر الملحق رقم 4

من خلال جدول ANOVA يتضح أن قيمة F= 1.453 فيشر بين إجابات المحور الأول والخبرة المهنية هذي القيمة تبين عدم وجود دلالة بالنسبة للمحور الأول لأن قيمة sig0.250= وهي اكبر من 0.05 أي نرفض الفرضية البديلة ونقبل الصفرية القائلة بأنه ليس هناك اختلاف ذو دلالة إحصائية بين متوسطات إجابات العينة وللخبرة المهنية بالنسبة للمحور الأول، كذلك نفس الملاحظة بالنسبة للمحاور الثلاثة الباقية، فقد كانت قمة فيشر على التوالي 0.152و 1.545 و 1.104 ولأن قيمة المعنوية كانت عبئ الترتيب، 0.250 و 0.226 و 0.365هي أكبر من 0.05 مما يعني أنه لا توجد اختلافات بين متوسطات إجابات العينة للمحاور الثلاثة وللخبرة المهنية.

ثانيا : دراسة العلاقة الإرتباطية بين محاور الدراسة

اختبار الفرضية الثالثة الخاصة بالعلاقة الإرتباطية : ويمكن ذلك من خلال تحليل الانحدار الخطي باستخدام طريقة المربعات الصغرى Entry عند مستوى دلالة 0.05 حيث المتغيرات المستقلة هي (المحور الاول والمحور الثالث والمحور الرابع) والمتغير التابع هو(المحور الثاني)، وهذا من اجل ايجاد تفسير لدور المراجع الخارجي في ظل تبني مبادئ الحوكمة المصرفية و الجدول الموالي يوضح الارتباط الخطي بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع :

جدول رقم(3- 20)

يوضح الارتباط الخطي بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع

a : تنبئ : (ثابت)، المجموع 3، المجموع 4، المجموع 1

Std. Error of the estimate	Adjusted R Square	R Square	R	Model
0.45533	0.486	0.539	734[a]	1

المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات SPSS، أنظر الملحق رقم 5

من الجدول السابق معامل الارتباط الخطي بين المتغيرات المستقلة والتي تتضمن اهلية واستقلالية المراجع الخارجي واهتمام المؤسسات بمعايير الحوكمة ومعوقات التي تحد من تطبيق الحوكمة و المتغير التابع وهو جودة اداء عمل المراجع ومساهمته في تطبيق الحوكمة المصرفية هو (73.4 %) أي هناك ارتباط طردي قوي ،وأما معامل التحديد الذي يوضح مدى الدقة في تقدير المتغير التابع هو (53.9 %)، بمعنى أن (53.9 %) من التغير في اداء المراجعين الخارجيين وإسهامهم في تطبيق الحوكمة يعود لاستقلالية المراجعين الخارجيين واهليتهم وفهم وإدراك المؤسسات بمعايير الحوكمة بالإضافة للمعوقات التي تحد من تطبيق الحوكمة في المؤسسات المصرفية، والنسبة المتبقية (43.1 %) ترجع لعوامل أخرى أو عوامل عشوائية أو الخطأ.

ثالثا : اختبار فرضيات الارتباطات بين المتغيرات

قبل تطبيق تحليل الانحدار لاختبار الفرضيات تم إجراء بعض الاختبارات وذلك من أجل ضمان ملائمة المعطيات لافتراضات تحليل الانحدار وذلك من خلال عدم وجود ارتباط عالٍ بين المتغيرات المستقلة من خلال حساب معامل تضخم التباين (VIF) واختبار التباين المسموح به (Tolerance) لكل متغير من المتغيرات المستقلة ،حيث إذا كان معامل تضخم التباين (VIF) للمتغير يتجاوز (10) وكانت قيمة التباين المسموح به أقل من (0.05) فإنه يمكن القول أن هذا المتغير له ارتباط عالٍ بين متغيرات مستقلة أخرى وهذا ما سيؤدي إلى حدوث مشكلة في تحليل الانحدار.

الجدول التالي يوضح قيمة معامل تضخم التباين وقيمة التباين المسموح به لكل متغير من المتغيرات المستقلة .

جدول رقم (3- 21)

يوضح قيمة معامل تضخم التباين وقيمة التباين المسموح به لكل متغير من المتغيرات المستقلة

نموذج	معامل غير موحد		معامل موحد	t	Sig	علاقة خطية متداخلة	
	B	Std Error	Beta			التباين المسموح	تضخم التباين
ثابت	-504. -	663.		-761. -	454.		
المجموع 1	595.	164.	497.	3.638	001.	949.	1.053
المجموع 2	-117. -	133.	-119. -	-876. -	389.	968.	1.034
المجموع 3	788.	165.	660.	4.778	000.	930.	1.075

المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات SPSS، أنظر الملحق رقم 5

من خلال ملاحظة القيم في الجدول أعلاه نجد أن جميع قيم معامل تضخم التباين (VIF) أقل من 10 حيث تراوحت بين (1.034 و 1.075) كما نلاحظ أن قيم التباين المسموح به لجميع المتغيرات المستقلة كانت أكبر من (0.05) وتتراوح بين (0.930 و0.949) ،ولذلك يمكن القول بعدم وجود مشكلة حقيقية تتعلق بوجود ارتباط عالٍ بين المتغيرات المستقلة.

من أجل التحقق من افتراض التوزيع الطبيعي للمعطيات فقد تم الاستناد إلى حساب قيمة معامل الالتواء (Skewness) للمتغيرات،وكما يشير الجدول الموالي فإن قيمة معامل الالتواء لجميع متغيرات الدراسة كانت موجبة وأقل من (01) أي هناك التواء ناحية اليمين، رغم ذلك يمكن القول بعدم وجود مشكلة حقيقية تتعلق بالتوزيع الطبيعي لمعطيات الدراسة وسيتم التأكد من صلاحية نموذج الدراسة في الخطوات الموالية.

جدول رقم (3- 23)

قيمة معامل الالتواء لجميع متغيرات الدراسة

الإحصائيات		المجموع 1	المجموع 2	المجموع 3	المجموع 4
N	صالح	30	30	30	30
	مفقود	0	0	0	0
معامل الإلتواء		0.917	0.843	0.856	0.520
مجال الخطأ لمعامل الإلتواء		0.427	0.427	0.427	0.427

المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات SPSS، أنظر الملحق رقم 5

رابعا : تباين خط الانحدار :

يوضح الجدول الموالي تحليل تباين خط الانحدار حيث يدرس مدى ملائمة خط انحدار المعطيات وفرضيته الصفرية التي تنص على أن "خط الانحدار لا يلائم المعطيات المقدمة" :

جدول رقم (3- 24)

يوضح تحليل تباين خط الانحدار

ANOVAa

عينة		مجموع المربعات	درجة حرية الانحدار	معدل مربعات الانحدار	تباين لخط الانحدار	مستوى دلالة الاختبار
1	مجموع مربعات الانحدار	6.298	3	2.099	10.127	000[b].
	ومجموع مربعات البواقي	5.390	26	0.207	-	-
	مجموع المربعات الكلي	**11.689**	**29**	-	-	-

المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات SPSS، أنظر الملحق رقم 5

من الجدول السابق نجد ما يلي :

- مجموع مربعات الانحدار يساوي 6.298 ومجموع مربعات البواقي هو 5.390 ومجموع المربعات الكلي يساوي 11.689 ؛
- درجة حرية الانحدار هي 3 ودرجة حرية البواقي هي 26 ؛
- معدل مربعات الانحدار هو 2.099 ومعدل مربعات البواقي هو 0.207 ؛
- قيمة إختبار تحليل التباين لخط الانحدار هو 10.127 ؛
- مستوى دلالة الاختبار 0.000 أقل من مستوى دلالة الفرضية الصفرية 0.005 فنرفضها ، وبالتالي خط الانحدار يلائم المعطيات.

والشكل التالي يوضح ذلك :

شكل رقم (3- 4)

يوضح مدى ملائمة خط الانحدار

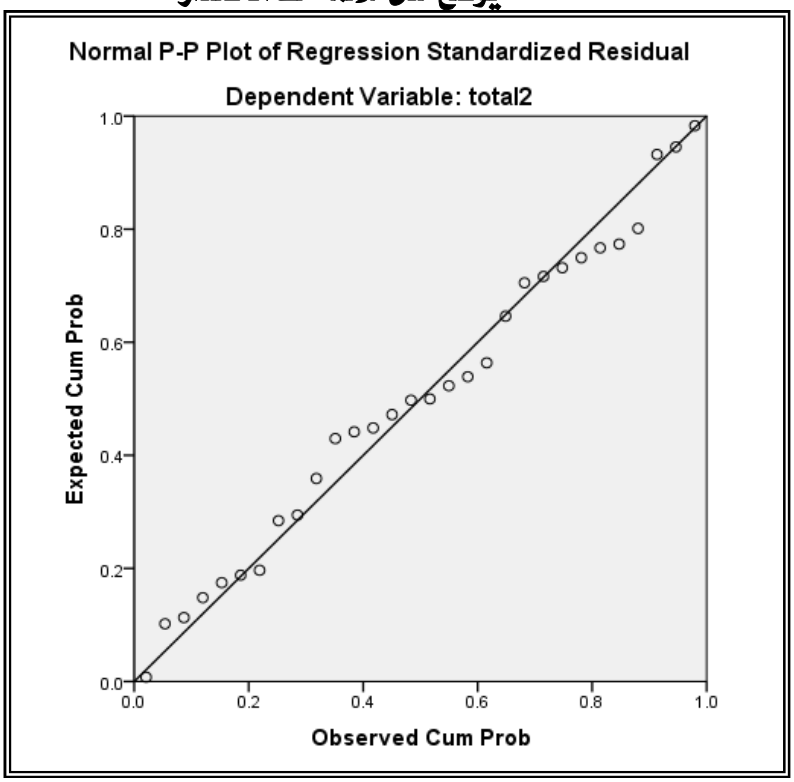

المصدر : بالاعتماد على مخرجات SPSS

خامسا : دراسة معاملات خط الانحدار

الجدول رقم (3 – 25)

قيم معاملات خط الانحدار

عينة		sig	t	معامل موحد	معامل غير موحد		علاقة خطية متداخلة	
				Beta	Std Error	B	تضخم التباين	التباين المسموح
1	ثابت	0.454	0.761 -	-	0.633	504 -	-	-
	مجموع 1	0.001	3.638	0.497	0.164	0.595	0.949	1.053
	مجموع 4	0.389	0.876 -	0.119 -	0.133	0.117 -	0.968	1.034
	مجموع 3	0.000	4.778	0.660	0.165	0.788	0.930	1.075

a : متغير متعلق بالمجموع 2، **أنظر الملحق رقم 5**

من الجدول السابق نستخرج معادلة خط الانحدار البسيط والتي كانت كمايلي :

$$\hat{Y} = \alpha+\beta X1+ \beta X2+ \beta X3$$
$$\hat{Y}=-0.504 + 0.595\ X1 + 0.778\ X2 - \ 0.117\ X3$$
$$SD\ = (0.663)\quad (0.164)\quad (0.133)\quad (0.165)$$

ميل خط الانحدار هو 0.595 بانحراف معياري 0.133 وهو معنوي لان قيمة sig= 0.001 ، اذن هي صالحة ومعنوية في النموذج بينما قيمة الثابت كانت - 0.504 بانحراف معياري 0.663 وهي غير معنوية في النموذج كون قيمة المعنوية كانت 0.454 مما يعني انها غير مقبولة عند مستوى 5 ٪ و1٪. ويمكن الاستغناء عنها .اما ميل المتغير الثالث المستقل فكان 0.778 بانحراف معياري 0.165 وهو معنوي في النموذج كون قيمة المعنوية 0.000 وهي اقل من 0.05، كذلك يمكن الاستغناء عن متغيرة المحور الرابع كونها لم تكن معنوية في النموذج لان قيمة المعنوية كانت 0.389، اما ميل المتغير الرابع فكانت سالبة (-0.117)

وبالتالي نستنتج ان اهلية واستقلالية المراجع الخارجي واهتمام المؤسسة بمعايير الحوكمة هما الاكثر تأثيرا على جودة اداء المراجعين الخارجيين، بينما المعوقات التي تحد من تطبيق الحوكمة تؤثر عكسيا على اداء وجودة المراجعين الخارجيين مما يمكن القبول به على الرغم من ان المتغير لم يكن معنويا في النموذج ويمكن الاستغناء عن المتغير الرابع في النموذج ونكرر العملية السابقة لإعطاء نموذج افضل.

خلاص الفصل :

تعتبر الدراسة الميدانية بشكل أساسي دراسة وتحليل دور المراجع الخارجي في ظل تبني مبادئ تطبيق الحوكمة في المؤسسات المصرفية وذلك من وجهة نظرا بعض الإطارات في القطاع المصرفي والمهنيين والأكاديميين ومن خلال الدراسة توصلنا إلى نتائج وكانت كمايلي :

- تشير نتائج الأستبيان وهذا بإتفاق إلى حد كبير إلى ان العوامل المرتبطة بأهلية ووأستقلالية المراجع الخارجي تساهم تنفيد قواعد الحوكمة في المؤسسات المصرفية .
- تشير النتائج إلى أن جودة أداء عمل المراجع الخارجي تساهم في تطبيق الحوكمة الجيد في المؤسسات المصرفية.
- تشير النتائج الأستبيان وهذا باتفاق إلى حد كبير على أن العوامل المنعلقة بالرفع من كفاءء المراجع الخارجي وتضييق فجوة التوقعات تساهو في تفعيل حوكمة المؤسسات المصرفية .
- تشير نتائج الإستبيان وهذا بإتفاق إلى حد كبير إلى أن العوامل المرتبطة بالإجرارءات الواجب إتباعها من قبل المؤسسات الجزائرية تساهم في تفعيل حوكمة المؤسسات المصرفية .

الخـــاتمة

الخاتمة

إن حوكمة المؤسسات مفهوم جديد متعدد الجوانب يختلف من دولة إلى آخر، بحيث أصبح ينظر إلى الحوكمة بنظرة جديدة في مجال منظمات الأعمال، والأزمات المالية يمكن وصفها بانها كانت ازمة ثقة في المؤسسات والتشريعات التي تنظم نشاط الأعمال وكدا العلاقات فيما بين المنشآت الأعمال والحكومة، وترجع اهمية الحوكمة في المؤسسات إلى أن التطبيق الجيد لمبادئها وهدا يساعد على تحقيق معدل النمو مرتفع ومتواصل وهو يؤدي الى زيادة الثقة في البنوك والأستقرار للنظام الإقتصادي وزيادة قدرة سوق المال على تعبئة المدخرات ورفع معدلات الإستثمار وحماية حقوق الأقلية وصغار المستثمرين وتشجيع قطاع الخاص ويساعد المشروعات في الحصول على التمويل وتوليد الأرباح وتوفير فرص العمل .

ومن هنا تعتبرعملية المراجعة آلية من آليات حوكمة المؤسسات، لأنها تعتبر أداة رئيسية تهدف إلى تنظيم الجيد والإشراف التي يقوم به المراجع الخارجي في عمليات فحص أنظمة الرقابة الداخلية والبيانات والمستندات والحسابات والدفاتر الخاصة بالمؤسسة، فحصا إنتقاديا منظم للتأكد من صحة وسلامة قياس العمليات التي تم تسجيلها وتحليلها وتبويبها أي فحص القياس الحسابي للعمليات المالية الخاصة بالنشاط لتليها عملية التحقيق من أجل الحكم على صلاحية القوائم المالية النهائية كتعبير سليم لنتيجة الأعمال عن فترة معينة.

أولا : اختبار فرضيات الدراسة

الفرضية الأولى : نعم أشارت النتائج إلى أن أهلية وأستقلالية المراجع الخارجي تساهم في تنفيد قواعد حوكمة المؤسسات .

الفرضية الثانية : ترتكز نتائج على ان جودة أداء عمل المراجع الخارجي تساهم في تطبيق حوكمة المؤسسات المصرفية ودلك على درجة إكتشاف الأخطاء والمخالفات التي توجد في القوائم المالية والتقارير التي يتم تحضيرها .

الفرضية الثالثة : اشارت النتائج إلى وجود أثر و مدى إدارك واهتمام المؤسسات المصرفية في تطبيق الحوكمة في المؤسسات المصرفية.

الفرضية الرابعة : أشارت النتائج إلى وجود المعوقات التي تحد من تطبيق الحوكمة في المؤسسات المصرفية .

ثانيا : نتائج الدراسة

بعد دراسة مختلف الجوانب المتعلقة بكل من المراجعة الخارجية والحوكمة في المؤسسات المصرفية، ودلك لتبيين مدى إبراز دور المراجع الخارجي في تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية وبعد الدراسة الميدانية تم الوصول إلى النتائج التالية :

- يمثل التدقيق الخارجي، أحد أهم آليات تطبيق مبادئ حوكمة الشركات، التي نادت بها العديد من المنظمات والهيئات الدولية، لكن حتى يتحقق هذا الهدف لابد من الاهتمام بالتكوين الشخصي للمدقق نفسه .
- تعاني المؤسسات المصرفية الجزائرية من بعض النقائص في تطبيق مبادئ حوكمة الشركات.
- التدقيق الخارجي هو أحد الأدوات الضرورية لقيام بيئة الأعمال أكثر تنافسية، حيث اكتسب مكانته المستقلة فيها من منفعته وقدرته على الاستجابة لاحتياجات الأفراد وأصحاب المصالح ذات العلاقة بالشركة .
- تعد الحوكمة المؤسسات على العديد من المبادئ والمعايير الأساسية ومقوماتها المتمثلة بالهيكل التنظيمي ونظام الإدارة وبجميع وظائفها .
- إن المراجعة الخارجية تعتبر أهم أحد مكونات التي تساهم في تطبيق الحوكمة في المؤسسات المصرفية في الجزائر .
- هناك دور هام وفعال للمراجع الخارجي يتعلق بإكتشاف الأخطاء ودلك من خلال قيامه بعملية المراقبة والفحص تلك الأخطاء منها التي تؤثر على أعمال المؤسسات المصرفية .
- عدم وجود معرفة وإلمام كاف من قبل بعض العاملين حول مبادئ وقواعد الحوكمة الرشيدة في المؤسسات الجزائرية .

ثالثا : التوصيات

- تعزيز أدوات حماية صغار المستثمرين مثل جماعة حملة الأسهم .
- أنشاء مركز لتدريب المديرين ومجالس الإدارة على مبادئ حوكمة في البنوك .
- العمل على نشر مفهموم الحوكمة في المؤسسات المصرفية وثقافة الحوكمة لدى كافة الأطراف ذات العلاقة .
- العمل على التأكد من المؤهل العلمي المناسب لمدقق الخارجي .
- الشفافية والشمولية والدقة والإفصاح عن المعلومات في القوائم المالية بما يمكن المساهم أو المودع من المحافظة على المصلحة الجوهرية .
- إنشاء معهد متخصص لمراجعي الحسابات مع إعطاء شهادات معترف بها .

ثالثا : آفاق الدراسة

بعد هده النتائج المتوصل اليها والتوصيات المقدمة بخصوص هده الدراسة، تثار أمامنا تساؤلات أخرى لها علاقة وثيقة بالموضوع غير أن إطار الدراسة لم يسمح بتناولها بإسهاب ،والتي يمكن أن تكون مفاتيح لبحوث مستقبلية :

- دراسة مدى تأثير معايير الأداء المهني لممارسة مهنة المراجعة الخارجية على مبادئ الحوكمة المؤسسات .
- تقييم دور المراجع الخارجي في نظام الحوكمة المؤسسات عند تنفيد أعمال التدقيق الخارجي .
- تحقيق الأستقلال الكامل للمراجع الخارجي بتوحيد وضعه الهيكل التنظيمي مع مجلس الإدارة .

قائمة المراجع

قائمة المصادر والمراجع

I- باللغة العربية:

أولا : الكتب

1. إبراهيم إسحاق نسمان، **دور إدارات المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة "دراسة تطبيقية على قطاع المصارف العاملة في فلسطين"**، مذكرة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين، 2009.
2. إبراهيم علي عشماوي، **أساسيات المراجعة والمراقبة الداخلية**، دار الطوخي للطباعة، مصر، دون سنة النشر.
3. أحمد حلمي جمعة، **المدخل الحديث لتدقيق الحسابات**، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، **2000.**
4. أحمد حلمي جمعة، **المدخل الحديث لتدقيق الحسابات**، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2000.
5. إدريس عبد السلام الشتوي، **معايير والأجراءات**، دار النهضة، بيروت، 1992.
6. أمين السيد أحمد لطفي، **مسؤوليات وإجراءات المراجع في التقرير عن الغش والممارسات المحاسبية الخاطئة**، الدار الجامعية، مصر، 2005.
7. خالد أمين عبد الله، **علم تدقيق الحسابات، الناحية النظرية والعملية**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الرابعة، 2007.
8. خالد أمين عبد الله، **علم تدقيق الحسابات، الناحية النظرية والعملية**، دار وائل النشر، عمان، 2000.
9. رجب السيد وآخرون، **أصول المراجعة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000.
10. السيد محمد، **المراجعة والرقابة المالية المعايير والقواعد**، دار الكتاب الحديث، مصر، دون سنة النشر.
11. طارق عبد العال، **حوكمة الشركات - المفاهيم، المبادئ، التجارب**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005.
12. عبد الرحمان بابنات، ناصر دادي عدون، **التدقيق الإداري وتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، دار المحمدية العامة، الجزائر، 2008.
13. عبد الفتاح الصحن، **مبادئ وأسس المراجعة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2004.
14. عبد الفتاح الصحن، محمد السيد سرايا، **الرقابة والمراجعة الداخلية على المستوى الجزئي والكلي**، الدار الجامعية، مصر، 2004.
15. عبيد سعد المطيري، **مستقبل مهنة المحاسبة والمراجعة: تحديات وقضايا معاصرة**، دار المريخ، المملكة العربية السعودية، سنة 2004.
16. عدنان بن حيدر بن درويش، **حوكمة الشركات ودور مجلس الإدارة**، إتحاد المصارف العربية، 2007.

17. غسان فلاح المطارنة، **المدخل إلى تدقيق الحسابات المعاصر**، زمزم ناشرون وموزعون، قسم المحاسبة، جامعة آل البيت، الطبعة الأولى، 2013.
18. محمد أحمد خليل، **المراجعة والرقابة المحاسبية**، دار الجامعات المصرية، مصر، 1968.
19. محمد التهامي طواهر ومسعود صديقي، **المراجعة وتدقيق الحسابات الإطار النظري والممارسة التطبيقية**، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، الطبعة الثانية، 2005.
20. محمد بوتين، **المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق**، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، الطبعة الثانية، 2005.
21. محمد سمير الصبان، عبد الوهاب نصر علي، **المراجعة الخارجية المفاهيم الأساسية وآليات التطبيق وفقا للمعايير المتعارف عليها والمعايير الدولية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2002.
22. محمد سمير الصبان، **نظرية المراجعة وآليات التطبيق**، الدار الجامعية، جامعة الإسكندرية، سنة 2003–2002.
23. محمد مصطفى سليمان، **حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري**، الدار الجامعية، مصر، سنة 2006.
24. منصور أحمد البدوي وشحاته السيد شحاته، **دراسات في الاتجاهات الحديثة في المراجعة مع تطبيقات عملية على معايير المراجعة المصرية والدولية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003.
25. هادي التميمي، **مدخل إلى التدقيق من الناحية النظرية والعلمية**، دار وائل للنشر، الأردن، الطبعة الثالثة، 2006.
26. يوسف محمد جربوع، **مراجعة الحسابات بين النظرية والتطبيق**، مؤسسة الوراق للنشر، عمان، 2000.

ثانيا : المذكرات والرسائل الجامعية

27. بلخضير سميرة، **المراجعة في قطاع البنوك**، مذكرة من بين متطلبات لنيل شهادة الماجستير في فرع التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2001- 2002.
28. حمادي نبيل، **التدقيق الخارجي كآلية لتطبيق حوكمة الشركات**، بحث يدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية ومحاسبة، سنة 2005- 2007.
29. رقية غربي، **تقييم مدى التزام المراجع الخارجي بفحص أعمال المراجعة الداخلية وفقًا لمعايير الدولية**، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير، فرع تدقيق محاسبي، جامعة الوادي، سنة 2012.
30. عبد السلام عبد الله سعيد أبو سرعة، **التكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، فرع محاسبة وتدقيق، الجزائر، 2009- 2010.

31. عمر علي عبد الصمد، **دور المراجعة الداخلية في تطبيق الحوكمة المؤسسات**، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية ومحاسبة، 2008- 2009.
32. محمد جميل حبوش، **مدى التزام الشركات المساهمة العامة الفلسطينية بقواعد حوكمة الشركات** - دراسة تحليلية لآراء المراجعين الداخليين، **المراجعين الخارجيين ومدراء الشركات المساهمة العامة**، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص محاسبة وتمويل، جامعة غزة الإسلامية، 2007.
33. نبيل حمادي، **التدقيق الخارجي كآلية لتطبيق حوكمة الشركات**، مذكرة تدخل ضمن متطلبات ماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية محاسبة، جامعة الجزائر، دفعة 2005- 2007.
34. وسيلة بوخالفة، **دور المراجعة الخارجية في تحسين جودة القوائم المالية**، مذكرة مقدمة لإستكمال شهادة ماستر أكاديمي، علوم تجارية، تخصص دراسات محاسبية وجبائية معمقة، 2012- 2013.

ثالثا : المنشورات والدوريات

35. الإتحاد الدولي للمحاسبيين، **إصدارات المعايير الدولية لممارسة أعمال التدقيق والتأكيد وقواعد أخلاقيات المهنة**، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبيين القانونيين، 2003.
36. اتحاد الشركات الاستثمارية، **حوكمة الشركات**، مكتبة آفاق، سبتمبر 2011.
37. محمود ناصر الحازمي، **مدى تطبيق الحوكمة على شركة السعودية للكهرباء**، سنة 2011.
38. مركز المشروعات الدولية الخاصة، **حوكمة الشركات قضايا واتجاهات، نشرة دورية يصدرها مركز المشروعات الدولية الخاصة**، العدد 13، مارس 2009، مركز المشروعات الدولية الخاصة، القاهرة، 2009.
39. مركز المشروعات الدولية الخاصة، **حوكمة الشركات قضايا واتجاهات، نشرة دورية يصدرها مركز المشروعات الدولية الخاصة**، العدد 13، صيف 2008، مركز المشروعات الدولية الخاصة، القاهرة، 2008.
40. المعهد المصرفي المصري، **مفاهيم مالية**، نظام حوكمة البنوك، العدد السادس، بدون تاريخ نشر، متاحة على الموقع الالكتروني : www.ebi.gov.eg.
41. وائل مراد شمروخ، **أساسيات المراجعة**، مجلة المحاسب العربي، بدون سنة نشر، الكويت، العدد الثاني، 2011.

رابعا : الملتقيات

42. آل خليفة، إمام حامد، **صناديق الاستثمار ومفهوم الحوكمة**، بحوث وأوراق عمل لمؤتمر متطلبات حوكمة الشركات وأسواق المال العربية، شرم الشيخ، مصر، سنة 2007.

43. آمال عياري، أبو بكر خوالد، **تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية**، مداخلة في الملتقى الدولي بعنوان الحوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، يومي 06- 07 ماي، بجامعة محمد خضير، بسكرة، 2012.

44. بن علي بلعزوز، عبد الرزاق حبار، **الحوكمة في المؤسسات المصرفية والمالية: مدخل للوقاية المؤسسات من الأزمات المالية والمصرفية**، مداخلة بمؤتمر الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس–سطيف، يومي 21- 20 أكتوبر 2009.

45. حكيم بن جروة، عبلة مخرمش، **الحوكمة في المؤسسات المصرفية - محدداتها، معاييرها وتطبيقها**، ورقة عمل ضمن الملتقى الدولي آليات حوكمة المؤسسات ومتطلبات تحقيق التنمية المستدامة، ورقلة، الجزائر، 25- 26 نوفمبر 2013.

46. شريقي عمر، لجان التدقيق كأحد متطلبات **إرساء نظام الحوكمة ومحاربة الفساد في الشركات**، مداخلة في الملتقى الدولي حول آليات حوكمة المؤسسات ومتطلبات تحقيق التنمية المستدامة، ورقلة، الجزائر، 25- 26 نوفمبر 2013.

47. العربي عطية، وآخرون، **الحوكمة في المؤسسات المصرفية**، ورقة عمل ضمن الملتقى الدولي آليات حوكمة المؤسسات ومتطلبات تحقيق التنمية المستدامة، ورقلة، الجزائر، 25- 26 نوفمبر 2013.

48. فريد عبة، مريم طبني، **دور مبادئ حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي والإداري**، مداخلة في الملتقى الدولي بعنوان الحوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، يومي 06- 07 ماي، بجامعة محمد خضير، بسكرة، 2012.

49. كمال بوعظم، عبد السلام زايدي، ح**وكمة الشركات ودورها في التقليل من عمليات التضليل في الأسواق المالية والحد من وقوع الأزمات - مع الإشارة إلى واقع حوكمة الشركات في بيئة الأعمال الدولية**، الملتقى الدولي حول: الحوكمة وأخلاقيات الأعمال في المؤسسات، يومي 18 و2009/11/19، جامعة باجي مختار، عنابة.

50. محمد حسن يوسف، **محددات الحوكمة ومعاييرها مع إشارة خاصة لنمط تطبيقها في مصر**، بنك الاستثمار القومي، جوان 2007، ص 08، متاحة على الموقع الالكتروني: www.cipe-arabia.org/pdfhelp.asp.

51. محمد خالد المهاني، **حوكمة الشركات وأهميتها في جذب الاستثمارات وتنمية الموارد البشرية**، بحث علمي أعد ضمن الفعاليات العلمية لجمعية المحاسبين القانونيين السوريين، دمشق (سوريا)، حزيران- جوان 2007.

52. محمد ياسين غادر، **محددات الحوكمة ومعاييرها**، ورقة عمل بمؤتمر دولي حول عولمة الإدارة في عصر المعرفة، جامعة الجنان، طرابلس، لبنان، ديسمبر 2012.

53. مسعود صديقي، محمد براق، مداخلة بعنوان، **انعكاس تكامل المراجعة الداخلية والخارجية على الأداء الرقابي**، المؤتمر العلمي الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، كلية الحقوق والعلوم الإقتصادية، جامعة ورقلة، يومي 08 و 09 مارس 2005.

II. باللغة الاجنبية:

أولا : باللغة الإنجليزية

54. *Abdussalem Mahmoud Abu-Tapanjeh,* ***The fundamental principals of corporate governance****, organization of economic co-operation and development annotations.*
55. *International federation of Accountants (IFAC):* ***Handbook of International Standards on Auditing and quality control****.*
56. *Bernard gumb Christine noël,* ***le rapport des dirigeants sur le contrôle interne a le preuve de l'analyse de discours / ceos reports about internal control, a content analysis, comptabilité contrôle audit****, paris, déc. 2007, vol 13, iss2.*

ثانيا : باللغة الفرنسية

57. *Alin Micol,* ***Contrôle de gestion et Audit****, encyclopédie de comptabilité, édition Economica, Paris, 2000.*
58. *C. Lionnel et V. Gerart ,* ***Audit et Control Interne, Aspects Financiers, Opération et Stratégique****, 4ème Edition Dalloze, Paris, 1992.*
59. *Khelassi Reda ,* ***L'audit interne – Audit Opérationnel****, 2ème éd, editions Houma, Alger, 2007.*
60. *P. Jofre et Y. Simon,* ***Encyclopédie de gestion T11****, édition économica, Paris 1989.*
61. Thierry wideman goiran et frédéric perier et françois lépineux, D**éveloppement durable et gouvernement d'entreprise : un dialogue prometteur**, édition d'organisation, paris, 2003.

الملاحـق

#"م!ح رقم $ 01

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العالمي

جامعة الوادي

كلية العلوم ا قتصادية والتجارية و!لوم الت"يير

ق"م # !لوم الت"يير تص%$ # تدقي& محا"بي 'ما"تر)

الم"م الدرا"ي # 2013 (2014

ا"تم*ارة ا"تيد*ا+

ال",م !ليكم ورحمة ا- تعال. وبركاتة/

تحية طيبة وبعد #

يشرفني في إطار التحضير مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر حول الموضوع : "إبراز دور المرا! الخار!ي في "ل تبني مباد# حوكم$ الم&سسا% الم' رفي$ ال!زا)ري$ (دارس$ حال$ ميدانيا$* والتي تهد+ إل, مد- إمكاني$ تطبي. مباد# الحوكم$ في الم&سسا% الم' رفي$ ال!زا)ري$ ا/ 1التم0 م/ سيادتك2 التكر2 بمسا3دتي 43, إنا!از 5ذا البح67 وذل8 بالتكر2 بمل9 ا:ستمارة المرف;$ بهذ> الرسال$ والمتا=;$ بم=4وما% حول دور المرا! الخار!ي وحوكم$ الم&سسا% الم' رفي$6 وبي= < الم=4وما% ال=ام$6 ولهذا السب? نتو!@ إليك2 بمسا3دتنا 3/ طري. ا!ابA 43, 1س)4$ ا:ستبيا/ المرف;$ بكل د8$ وموضو3ي$6 م ال=24 1/ 5ذ> الم=4وما% سيت2 استا=مالها في إطار الدراس$ ف;ط بكل سري$ تام$ ول/ تستخد2 إ:ا DEرا < البح7 ال=4مي F

الرجا2 و01 !,مة '3) 9في ال%ا7ا8 التي تا7"6 ا جابت4 #

:و ; # معلوما8 متعلقة بعي7ة الدرا"ة >

1(الم?<= العلمي #

1(دكتورا> ☐

?(ما!ستير ☐

ج(ليسان0 ☐

د(شهادا% 1خر- ☐

2(الوA@ة #

1(خبير محاسبي ☐

?(محاف" حسابا% ☐

ج(محاس? م=تمد ☐

د(لستاذ !ام=ي تخ ' G محاسب$ لو مرا!=$ ☐

>(طال? !ام=ي تخ ' G محاسب$ لو مرا!=$ Hدكتورا>I ☐

و(ال;طاع الم&سساتي الم ' رفي HالبنوI8 ☐

3(ال%برة المهA7ية #

1(B1ل م/ 5 سنوا% ☐

?(م/ 5 إل, 10 سنوا% ☐

ج(م/ 10 إل, 15 سن$ ☐

د(1كار م/ 15 سن$ ☐

ال@ر1ية IBول. # 5ل 451ي$ واست;Mلي$ المرا! الخار!ي تسا25 في تنليذ Bوا3د حوكم$ الم&سسا% K

الرقم	البيـــــــــــا+	موا9& جIA	موا9&	محايد	معار D	معار D بشدة
01	التطوير المهني لAمرا! الخار!ي م/ خMل التدري? المكل+ واAطMع 43, الم=ايير التي تخG المهن$F					
02	43, المدB. الحسابا% الخار!ي 1/ ي4تز2 دا)ما باست;Mلي$ تلكير> ومحايIا في !مي Elمور 3ند ت;ديم@ لخدما% المرا!=$F					
03	يستطي المرا! الخار!ي IطMع 43, !مي الدفاتر والم=4وما% المت=4;$ بال;وا)2 الماليF$					
04	ي;و2 م!40 Adارة بترشيO مرا! الحسابا% الخار!ي مم/ تتوفر فيه2 المسم=$ الطيب$ والكIA9ة والخبرة الكافيF$					

05	يت2 ت=يي/ المرا! الحسابا% الخار!ي لتكال ب!مي ال=م4يا% المرا!=F$					
06	1لترا2 المرا! الخار!ي بتطبي. م=ايير المرا!=$ الخار!ي$ ومباد# المحاسب$ التي تتوافـ. م المـ=ايير الدولي$F					
07	1/ يكو/ المرا! الخار!ي مس)ول 3/ اكتشا+ الEخطا9 والPQ 1لنا9 تRادية@ ل=م4@ و3د2 إفشا9 ت84 المـ=4وما% والبيانا% ل4QيرF					
08	ي;و2 المرا! الحسابا% الخار!ي 3ند استـ;الت@ بت;دي2 بال"رو+ التي دف=ت@ لت;دي2 ا:ستـ;ال$F					

ال@ر1ية الEا7ية # 5ل !ودة 1دا9 3مل المرا! الخار!ي تسا25 في تطبي. حوكم$ الم&سسا% الم ' رفي$ K

الرقم	البي*********ا+	موا9& جدا	موا9&	محايد	معار D	معار D جدا
01	ي4تز2 المرا! الخار!ي بتطبي. مباد# الحوكم$ والمـ=ايير المرا!=$ المتـ=ار+ 3ي4يها في الم&سسا% الم ' رفي$F					
02	ي ح ' ر البن8 43, ت=يي/ مدB. الحسابا% الخار!ي سنويا م تحديد لت=اب@ م/ Bقبل م!04 AlدارةF					
03	ي;و2 المرا! الخار!ي بت;دي2 ت;رير حول مد- التز2 الم&سس$ الم ' رفي$ بتطبي. م=ايير الحوكم$F					

04	تدري0 مºيا0 المرا!=$ الخار!ي$ ومºيا0 الحوكم$ الم&سسا% في ال!ام=ا% ال!زا)ري$F					
05	1/ تºرير التدBي. الن"ي+ يضم/ Bدرة البن8 43, ا:ستمرار في النشاطF					
06	23د تدخل المرا! الخار!ي في 31مال م!04 Alدارة حت, يحاف" 43, استºMالي@F					

ال@ر1ية الEارث # مد- إدرا8 وا5تما2 الم&سسا% الم ' رفي$ بتطبي. م=ايير الحوكم$ K

الرقم	الببي**********ا+	موا9& جEا	موا9&	محايد	معار D	معار D جEا
01	توفر 5يكل تن"يمي ف=ال يسا25 في تطبي. الحوكم$ ال!يدة في الم&سسا% الم ' رفي$F					
02	يهت2 البن8 بتدري? المو"لي/ والمس)ولي/ 43, م=ايير الحوكم$ وطر. تطبيºاتهاF					
03	يتاب البن8 برنامS زمني ودراس$ لتطبي. م=ايير الحوكم$ في الم&سسا% الم ' رفي$F					
04	يت2 إتحاد الºرارا% الضروري$ م/ م!04 الدارةF Al					
05	يحرG الم ' ر+ 43, تطبي. الم=ايير الحوكم$ بما يضم/ تطور الEدا9 المو"لي/F					

الم@ر1ية الرابعة # 251 الم=وط% التي تحد م/ تطبي. حوكم$ في الم&سسا% الم ' رفي$ K

الرقم	البي********ا+	موا9&	موا9& جدا	محايد	معار D	معار D جدا
01	4B$ الخبرة والكفا9ة المسا5مي/ وم=رفتها2 ب;وا3د الحوكم$F					
02	3د2 تطبي. مباد# المحاسب$ وم=ايير الحوكم$ في الم&سسا% الم ' رفي$ بشكل سل4F2					
03	ض=+ الو3ي ا:ستثمارT بي/ الEفرادF					
04	يوا!@ الم ' ر+ م=وط% ومشاكل مما ي&دT إل, 3د2 تطبي. ب;وا3د الحوكم$F					
05	3د2 الAطMع المسا5مو/ 43, !مي الـ=مل%ية التي ت;و2 بها الم&سسا%F					
06	3د2 و!ود 5يكل فـ=ال يضبط كاف$!ولذ? الحوكم$ الم&سسا%F					

#"ماجد رقم $ 02

قياس الثبات للمحور لاجمالي المحاور

Case Processing Summary

		N	%
Cases	Valid	30	100.0
	Excluded[a]	0	.0
	Total	30	100.0

a. Listwise deletion based on all variables in the procedure.

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
.637	25

قياس الثبات للمحور الاول

Case Processing Summary

		N	%
Cases	Valid	30	100.0
	Excluded[a]	0	.0
	Total	30	100.0

a. Listwise deletion based on all variables in the procedure.

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
.647	8

قياس الثبات للمحور الثاني

Case Processing Summary

		N	%
Cases	Valid	30	100.0
	Excluded[a]	0	.0
	Total	30	100.0

a. Listwise deletion based on all variables in the procedure.

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
.651	6

قياس الثبات للمحور الثالث

		N	%
Cases	Valid	30	100.0
	Excluded[a]	0	.0
	Total	30	100.0

a. Listwise deletion based on all variables in the procedure.

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
.539	5

قياس الثبات للمحور الرابع

Case Processing Summary

		N	%
Cases	Valid	30	100.0
	Excluded[a]	0	.0
	Total	30	100.0

a. Listwise deletion based on all variables in the procedure.

صد #'ستبا%

#'تسا #"د#خلي) #"محا+ر #'ربع% *!(#"ترتيب

Correlations

		total1
على المدقق الحسابات الخارجي أن يلتزم دائما باستقلالية تفكيره ومحايدًا في جميع الأمور عند تقديمه لخدمات المراجعة.	Pearson Correlation	-.633-
	Sig. (2-tailed)	.000
	N	30
التطوير المهني للمراجع الخارجي من خلال التدريب المكثف والإطلاع على المعايير التي تخص المهنة.	Pearson Correlation	-.463-
	Sig. (2-tailed)	.010
	N	30
يستطيع المراجع الخارجي الإطلاع على جميع الدفاتر والمعلومات المتعلقة بالقوائم المالية.	Pearson Correlation	-.691-
	Sig. (2-tailed)	.000
	N	30
يقوم مجلس الإدارة بترشيح مراجع الحسابات الخارجي ممن تتوفر فيهم السمعة الطيبة والكفاءة والخبرة الكافية.	Pearson Correlation	-.408-
	Sig. (2-tailed)	.025
	N	30
يتم تعيين المراجع الحسابات الخارجي لتكفل بجميع العمليات المراجعة.	Pearson Correlation	-.539-
	Sig. (2-tailed)	.002
	N	30
ألتزام المراجع الخارجي بتطبيق معايير المراجعة الخارجية ومبادئ المحاسبة التي تتوافق مع المعايير الدولية.	Pearson Correlation	-.621-
	Sig. (2-tailed)	.000
	N	30
أن يكون المراجع الخارجي مسئول عن اكتشاف الأخطاء والغش أثناء تأديته لعمله	Pearson Correlation	-.532-
	Sig. (2-tailed)	.002
	N	30
يقوم المراجع الحسابات الخارجي عند استقالته بتقديم بالظروف التي دفعته لتقديم الاستقالة.	Pearson Correlation	-.405-
	Sig. (2-tailed)	.027
	N	30

Correlations

Correlations

		total2
. يلتزم المراجع الخارجي بتطبيق مبادئ الحوكمة والمعايير المراجعة المتعارف عليها في المؤسسات المصرفية	Pearson Correlation	-.431-
	Sig. (2-tailed)	.018
	N	30
. يقوم المراجع الخارجي بتقديم تقرير حول مدى التزام المؤسسة المصرفية بتطبيق معايير الحوكمة	Pearson Correlation	-.691-
	Sig. (2-tailed)	.000
	N	30
.تدريس مقياس المراجعة الخارجية ومقياس الحوكمة المؤسسات في الجامعات الجزائرية	Pearson Correlation	-.478-
	Sig. (2-tailed)	.008
	N	30
. أن تقرير التدقيق النظيف يضمن قدرة البنك على الاستمرار في النشاط	Pearson Correlation	-.694-
	Sig. (2-tailed)	.000
	N	30
عدم تدخل المراجع الخارجي في أعمال مجلس الإدارة حتى يحافظ على استقلاليته	Pearson Correlation	-.370-
	Sig. (2-tailed)	.044
	N	30
. يحصر البنك على تعيين مدقق الحسابات الخارجي سنويا مع تحديد أتعابه من قبل مجلس الإدارة	Pearson Correlation	-.621-
	Sig. (2-tailed)	.000
	N	30

Correlations

Correlations

		total3
. توفر هيكل تنظيمي فعال يساهم في تطبيق الحوكمة الجيدة في المؤسسات المصرفية	Pearson Correlation	-.584-
	Sig. (2-tailed)	.001
	N	30
. يهتم البنك بتدريب الموظفين والمسئولين على معايير الحوكمة وطرق تطبيقاتها	Pearson Correlation	-.383-
	Sig. (2-tailed)	.037
	N	30
. يتابع البنك برنامج زمني ودراسة لتطبيق معايير الحوكمة في المؤسسات المصرفية	Pearson Correlation	-.628-
	Sig. (2-tailed)	.000
	N	30
يتم إتحاد القرارات الضرورية من مجلس الادرة	Pearson Correlation	-.671-
	Sig. (2-tailed)	.000
	N	30
. يحرص المصرف على تطبيق المعايير الحوكمة بما يضمن تطور الأداء الموظفين	Pearson Correlation	-.669-
	Sig. (2-tailed)	.000
	N	30

Correlations

Correlations

		total4
قلة الخبرة والكفاءة المساهمين ومعرفتهم بقواعد الحوكمة .	Pearson Correlation	-.176-
	Sig. (2-tailed)	.352
	N	30
عدم تطبيق مبادئ المحاسبة ومعايير الحوكمة في المؤسسات المصرفية بشكل سليم .	Pearson Correlation	-.580-
	Sig. (2-tailed)	.001
	N	30
ضعف الوعي الاستثماري بين الأفراد .	Pearson Correlation	-.457-
	Sig. (2-tailed)	.011
	N	30
يواجه المصرف معوقات ومشاكل مما يؤدي إلى عدم تطبيق بقواعد الحوكمة .	Pearson Correlation	-.714-
	Sig. (2-tailed)	.000
	N	30
عدم الإطلاع المساهمون على جميع العمليات التي تقوم بها المؤسسات .	Pearson Correlation	-.769-
	Sig. (2-tailed)	.000
	N	30
عدم وجود هيكل فعال يضبط كافة جوانب الحوكمة المؤسسات .	Pearson Correlation	-.646-
	Sig. (2-tailed)	.000
	N	30

#"ماجد رقم $ 03

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
.627	6

		التطوير المهني للمراجع الخارجي من خلال التدريب المكثف والإطلاع على المعايير التي تخص المهنة.	على المدقق الحسابات الخارجي أن يلتزم دائما باستقلالية تفكيره ومحايدًا في جميع الأمور عند تقديمه لخدمات المراجعة.	يستطيع المراجع الخارجي الإطلاع على جميع الدفاتر والمعلومات المتعلقة بالقوائم المالية.	يقوم مجلس الإدارة بترشيح مراجع الحسابات الخارجي ممن تتوفر فيهم السمعة الطيبة والكفاءة والخبرة الكافية.	يتم تعيين المراجع الحسابات الخارجي لتكفل بجميع العمليات المراجعة.	ألتزام المراجع الخارجي بتطبيق معايير المراجعة الخارجية ومبادئ المحاسبة التي تتوافق مع المعايير الدولية.	أن يكون المراجع الخارجي مسئول عن اكتشاف الأخطاء والغش أثناء تأديته لعمله	يقوم المراجع الحسابات الخارجي عند استقالته بتقديم بالظروف التي دفعته لتقديم الاستقالة.	total1
N	Valid	30	30	30	30	30	30	30	30	30
	Missing	0	0	0	0	0	0	0	0	0
Mean		3.97	4.17	4.00	3.83	3.67	3.53	3.60	3.57	3.7917
Std. Deviation		.809	.699	.788	.747	.844	.973	1.163	1.251	.49820

Frequency Table

التطوير المهني للمراجع الخارجي من خلال التدريب المكثف والإطلاع على المعايير التي تخص المهنة.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	لا اوافق	3	10.0	10.0	10.0
	محايد	1	3.3	3.3	13.3
	اوافق	20	66.7	66.7	80.0
	اوافق بشدة	6	20.0	20.0	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

على المدقق الحسابات الخارجي أن يلتزم دائما باستقلالية تفكيره ومحايدًا في جميع الأمور عند تقديمه لخدمات المراجعة.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	لا اوافق	1	3.3	3.3	3.3
	محايد	2	6.7	6.7	10.0
	اوافق	18	60.0	60.0	70.0
	اوافق بشدة	9	30.0	30.0	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

يستطيع المراجع الخارجي الإطلاع على جميع الدفاتر والمعلومات المتعلقة بالقوائم المالية.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	لا اوافق	1	3.3	3.3	3.3
	محايد	6	20.0	20.0	23.3
	اوافق	15	50.0	50.0	73.3
	اوافق بشدة	8	26.7	26.7	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

يقوم مجلس الإدارة بترشيح مراجع الحسابات الخارجي ممن تتوفر فيهم السمعة الطيبة والكفاءة والخبرة الكافية.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	لا اوافق	2	6.7	6.7	6.7
	محايد	5	16.7	16.7	23.3
	اوافق	19	63.3	63.3	86.7
	اوافق بشدة	4	13.3	13.3	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

يتم تعيين المراجع الحسابات الخارجي لتكفل بجميع العمليات المراجعة.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	لا اوافق	3	10.0	10.0	10.0
	محايد	8	26.7	26.7	36.7
	اوافق	15	50.0	50.0	86.7
	اوافق بشدة	4	13.3	13.3	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

ألتزام المراجع الخارجي بتطبيق معايير المراجعة الخارجية ومبادئ المحاسبة التي تتوافق مع المعايير الدولية.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	لا اوافق	4	13.3	13.3	13.3
	محايد	12	40.0	40.0	53.3
	اوافق	8	26.7	26.7	80.0
	اوافق بشدة	6	20.0	20.0	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

أن يكون المراجع الخارجي مسئول عن اكتشاف الأخطاء والغش أثناء تأديته لعمله

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	لا اوافق بشدة	3	10.0	10.0	10.0
	لا اوافق	2	6.7	6.7	16.7
	محايد	4	13.3	13.3	30.0
	اوافق	16	53.3	53.3	83.3
	اوافق بشدة	5	16.7	16.7	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

يقوم المراجع الحسابات الخارجي عند استقالته بتقديم بالظروف التي دفعته لتقديم الاستقالة.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	لا اوافق بشدة	1	3.3	3.3	3.3
	لا اوافق	7	23.3	23.3	26.7
	محايد	5	16.7	16.7	43.3
	اوافق	8	26.7	26.7	70.0
	اوافق بشدة	9	30.0	30.0	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

Frequencies

Statistics

		يلتزم المراجع الخارجي بتطبيق مبادئ الحوكمة والمعايير المراجعة المتعارف عليها في المؤسسات المصرفية.	يحصر البنك على تعيين مدقق الحسابات الخارجي سنويا مع تحديد أتعابه من قبل مجلس الإدارة.	يقوم المراجع الخارجي بتقديم تقرير حول مدى التزام المؤسسة المصرفية بتطبيق معايير الحوكمة.	تدريس مقياس المراجعة الخارجية ومقياس الحوكمة المؤسسات في الجامعات الجزائرية.	أن تقرير التدقيق النظيف يضمن قدرة البنك على الاستمرار في النشاط.	عدم تدخل المراجع الخارجي في أعمال مجلس الإدارة حتى يحافظ على استقلاليته	total2
N	Valid	30	30	30	30	30	30	30
	Missing	0	0	0	0	0	0	0
Mean		3.70	3.63	3.40	3.83	3.97	3.80	3.7222
Std. Deviation		.837	.964	1.003	.834	.850	.887	.54198

Frequency Table

يلتزم المراجع الخارجي بتطبيق مبادئ الحوكمة والمعايير المراجعة المتعارف عليها في المؤسسات المصرفية.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	لا اوافق بشدة	1	3.3	3.3	3.3
	محايد	10	33.3	33.3	36.7
	اوافق	15	50.0	50.0	86.7
	اوافق بشدة	4	13.3	13.3	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

يحصر البنك على تعيين مدقق الحسابات الخارجي سنويا مع تحديد أتعابه من قبل مجلس الإدارة.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	لا اوافق	5	16.7	16.7	16.7
	محايد	6	20.0	20.0	36.7
	اوافق	14	46.7	46.7	83.3
	اوافق بشدة	5	16.7	16.7	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

يقوم المراجع الخارجي بتقديم تقرير حول مدى التزام المؤسسة المصرفية بتطبيق معايير الحوكمة.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	لا اوافق	7	23.3	23.3	23.3
	محايد	8	26.7	26.7	50.0
	اوافق	11	36.7	36.7	86.7
	اوافق بشدة	4	13.3	13.3	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

تدريس مقياس المراجعة الخارجية ومقياس الحوكمة المؤسسات في الجامعات الجزائرية.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	محايد	13	43.3	43.3	43.3
	اوافق	9	30.0	30.0	73.3
	اوافق بشدة	8	26.7	26.7	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

أن تقرير التدقيق النظيف يضمن قدرة البنك على الاستمرار في النشاط.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	لا اوافق	2	6.7	6.7	6.7
	محايد	5	16.7	16.7	23.3
	اوافق	15	50.0	50.0	73.3
	اوافق بشدة	8	26.7	26.7	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

عدم تدخل المراجع الخارجي في أعمال مجلس الإدارة حتى يحافظ على استقلاليته

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	لا اوافق	2	6.7	6.7	6.7
	محايد	9	30.0	30.0	36.7
	اوافق	12	40.0	40.0	76.7
	اوافق بشدة	7	23.3	23.3	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

Frequencies

Statistics

		توفر هيكل تنظيمي فعال يساهم في تطبيق الحوكمة الجيدة في المؤسسات المصرفية.	يهتم البنك بتدريب الموظفين والمسئولين على معايير الحوكمة وطرق تطبيقاتها.	يتابع البنك برنامج زمني ودراسة لتطبيق معايير الحوكمة في المؤسسات المصرفية.	يتم إتحاد القرارات الضرورية من مجلس الادرة	يحرص المصرف على تطبيق المعايير الحوكمة بما يضمن تطور الأداء الموظفين.	total3
N	Valid	30	30	30	30	30	30
	Missing	0	0	0	0	0	0
Mean		3.90	3.77	3.83	3.53	3.50	3.7067
Std. Deviation		.845	1.040	.648	.819	1.106	.53751

Frequency Table

توفر هيكل تنظيمي فعال يساهم في تطبيق الحوكمة الجيدة في المؤسسات المصرفية.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	لا اوافق	3	10.0	10.0	10.0
	محايد	3	10.0	10.0	20.0
	اوافق	18	60.0	60.0	80.0
	اوافق بشدة	6	20.0	20.0	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

يهتم البنك بتدريب الموظفين والمسئولين على معايير الحوكمة وطرق تطبيقاتها.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	لا اوافق	5	16.7	16.7	16.7
	محايد	5	16.7	16.7	33.3
	اوافق	12	40.0	40.0	73.3
	اوافق بشدة	8	26.7	26.7	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

يتابع البنك برنامج زمني ودراسة لتطبيق معايير الحوكمة في المؤسسات المصرفية.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	لا اوافق	1	3.3	3.3	3.3
	محايد	6	20.0	20.0	23.3
	اوافق	20	66.7	66.7	90.0
	اوافق بشدة	3	10.0	10.0	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

يتم إتحاد القرارات الضرورية من مجلس الادرة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	لا اوافق	3	10.0	10.0	10.0
	محايد	11	36.7	36.7	46.7
	اوافق	13	43.3	43.3	90.0
	اوافق بشدة	3	10.0	10.0	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

يحرص المصرف على تطبيق المعايير الحوكمة بما يضمن تطور الأداء الموظفين.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	لا اوافق بشدة	1	3.3	3.3	3.3
	لا اوافق	5	16.7	16.7	20.0
	محايد	8	26.7	26.7	46.7
	اوافق	10	33.3	33.3	80.0
	اوافق بشدة	6	20.0	20.0	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

Frequencies

Statistics

		قلة الخبرة والكفاءة المساهمين ومعرفتهم بقواعد الحوكمة.	عدم تطبيق مبادئ المحاسبة ومعايير الحوكمة في المؤسسات المصرفية بشكل سليم.	ضعف الوعي الاستثماري بين الأفراد.	يواجه المصرف معوقات ومشاكل مما يؤدي إلى عدم تطبيق بقواعد الحوكمة.	عدم الإطلاع المساهمون على جميع العمليات التي تقوم بها المؤسسات .	عدم وجود هيكل فعال يضبط كافة جوانب الحوكمة المؤسسات.	total4
N	Valid	30	30	30	30	30	30	30
	Missing	0	0	0	0	0	0	0
Mean		4.03	3.73	3.23	3.27	3.07	2.27	3.2667
Std. Deviation		.765	.980	.971	1.048	1.230	1.172	.61370

Frequency Table

قلة الخبرة والكفاءة المساهمين ومعرفتهم بقواعد الحوكمة.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	لا اوافق	1	3.3	3.3	3.3
	محايد	5	16.7	16.7	20.0
	اوافق	16	53.3	53.3	73.3
	اوافق بشدة	8	26.7	26.7	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

عدم تطبيق مبادئ المحاسبة ومعايير الحوكمة في المؤسسات المصرفية بشكل سليم.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	لا اوافق	5	16.7	16.7	16.7
	محايد	4	13.3	13.3	30.0
	اوافق	15	50.0	50.0	80.0
	اوافق بشدة	6	20.0	20.0	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

ضعف الوعي الاستثماري بين الأفراد.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	لا اوافق بشدة	1	3.3	3.3	3.3
	لا اوافق	5	16.7	16.7	20.0
	محايد	13	43.3	43.3	63.3
	اوافق	8	26.7	26.7	90.0
	اوافق بشدة	3	10.0	10.0	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

يواجه المصرف معوقات ومشاكل مما يؤدي إلى عدم تطبيق بقواعد الحوكمة.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	لا اوافق	8	26.7	26.7	26.7
	محايد	11	36.7	36.7	63.3
	اوافق	6	20.0	20.0	83.3
	اوافق بشدة	5	16.7	16.7	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

عدم الإطلاع المساهمون على جميع العمليات التي تقوم بها المؤسسات.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	لا اوافق بشدة	3	10.0	10.0	10.0
	لا اوافق	8	26.7	26.7	36.7
	محايد	7	23.3	23.3	60.0
	اوافق	8	26.7	26.7	86.7
	اوافق بشدة	4	13.3	13.3	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

عدم وجود هيكل فعال يضبط كافة جوانب الحوكمة المؤسسات.

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	لا اوافق بشدة	10	33.3	33.3	33.3
	لا اوافق	8	26.7	26.7	60.0
	محايد	7	23.3	23.3	83.3
	اوافق	4	13.3	13.3	96.7
	اوافق بشدة	1	3.3	3.3	100.0
	Total	30	100.0	100.0	

#"م!ح رقم $ 04

ANOVA المؤهل العلمي والمحاور الاربعة

		Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
total1	Between Groups	1.512	3	.504	2.304	.100
	Within Groups	5.686	26	.219		
	Total	7.198	29			
total2	Between Groups	.753	3	.251	.840	.484
	Within Groups	7.766	26	.299		
	Total	8.519	29			
total3	Between Groups	.840	3	.280	.966	.424
	Within Groups	7.539	26	.290		
	Total	8.379	29			
total4	Between Groups	.701	3	.234	.595	.624
	Within Groups	10.221	26	.393		
	Total	10.922	29			

ANOVA الوظيفة والمحاور

		Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
total1	Between Groups	1.148	4	.287	1.186	.341
	Within Groups	6.050	25	.242		
	Total	7.198	29			
total2	Between Groups	1.234	4	.309	1.059	.397
	Within Groups	7.284	25	.291		
	Total	8.519	29			
total3	Between Groups	1.479	4	.370	1.339	.283
	Within Groups	6.900	25	.276		
	Total	8.379	29			
total4	Between Groups	1.547	4	.387	1.031	.411
	Within Groups	9.376	25	.375		
	Total	10.922	29			

ANOVA الخبرة والمحاور

		Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
total1	Between Groups	1.033	3	.344	1.453	.250
	Within Groups	6.165	26	.237		
	Total	7.198	29			
total2	Between Groups	.147	3	.049	.152	.927
	Within Groups	8.371	26	.322		
	Total	8.519	29			
total3	Between Groups	1.268	3	.423	1.545	.226
	Within Groups	7.111	26	.273		
	Total	8.379	29			
total4	Between Groups	1.234	3	.411	1.104	.365
	Within Groups	9.688	26	.373		
	Total	10.922	29			

الملحق رقم : 05

Regression

Variables Entered/Removed[a]

Model	Variables Entered	Variables Removed	Method
1	total3, total4, total1[b]	.	Enter

a. Dependent Variable: total2

b. All requested variables entered.

Model Summary

Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate
1	.734[a]	.539	.486	.45533

a. Predictors: (Constant), total3, total4, total1

ANOVA[a]

Model		Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
1	Regression	6.298	3	2.099	10.127	.000[b]
	Residual	5.390	26	.207		
	Total	11.689	29			

a. Dependent Variable: total2

b. Predictors: (Constant), total3, total4, total1

Coefficients[a]

Model	Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	t	Sig.	Collinearity Statistics	
	B	Std. Error	Beta			Tolerance	VIF

1	(Constant)	-.504-	.663		-.761-	.454		
	total1	.595	.164	.497	3.638	.001	.949	1.053
	total4	-.117-	.133	-.119-	-.876-	.389	.968	1.034
	total3	.788	.165	.660	4.778	.000	.930	1.075

a. Dependent Variable: total2

Collinearity Diagnostics[a]

Model	Dimension	Eigenvalue	Condition Index	Variance Proportions			
				(Constant)	total1	total4	total3
1	1	3.880	1.000	.00	.00	.00	.00
	2	.066	7.678	.00	.46	.09	.18
	3	.043	9.535	.00	.01	.70	.44
	4	.012	18.271	1.00	.53	.20	.37

a. Dependent Variable: total2

Frequencies

Statistics

		total1	total2	total3	total4
N	Valid	30	30	30	30
	Missing	0	0	0	0
Skewness		.917	.843	.856	.520
Std. Error of Skewness		.427	.427	.427	.427

Regression

Variables Entered/Removed[a]

Model	Variables Entered	Variables Removed	Method
1	total3, total4, total1[b]	.	Enter

a. Dependent Variable: total2

b. All requested variables entered.

Model Summary[b]

Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate

1	.734[a]	.539	.486	.45533

a. Predictors: (Constant), total3, total4, total1

b. Dependent Variable: total2

ANOVA[a]

Model		Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
1	Regression	6.298	3	2.099	10.127	.000[b]
	Residual	5.390	26	.207		
	Total	11.689	29			

a. Dependent Variable: total2

b. Predictors: (Constant), total3, total4, total1

Coefficients[a]

Model		Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	t	Sig.	Collinearity Statistics	
		B	Std. Error	Beta			Tolerance	VIF
1	(Constant)	-.504-	.663		-.761-	.454		
	total1	.595	.164	.497	3.638	.001	.949	1.053
	total4	-.117-	.133	-.119-	-.876-	.389	.968	1.034
	total3	.788	.165	.660	4.778	.000	.930	1.075

a. Dependent Variable: total2

Collinearity Diagnostics[a]

Model	Dimension	Eigenvalue	Condition Index	Variance Proportions			
				(Constant)	total1	total4	total3
1	1	3.880	1.000	.00	.00	.00	.00
	2	.066	7.678	.00	.46	.09	.18
	3	.043	9.535	.00	.01	.70	.44
	4	.012	18.271	1.00	.53	.20	.37

a. Dependent Variable: total2

Residuals Statistics[a]

	Minimum	Maximum	Mean	Std. Deviation	N

Predicted Value	1.4127	3.2017	2.3000	.46603	30
Residual	-1.10619-	.96493	.00000	.43113	30
Std. Predicted Value	-1.904-	1.935	.000	1.000	30
Std. Residual	-2.429-	2.119	.000	.947	30

a. Dependent Variable: total2

Charts

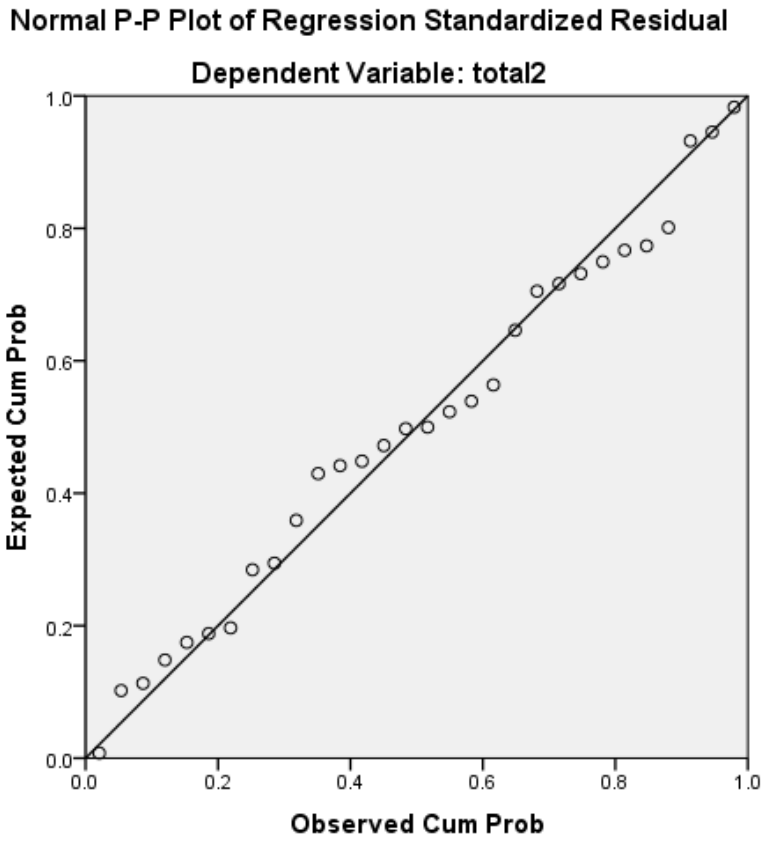

الفهـــرس

الفهرس

العنوان	الصفحة
شكر وعرفان	
الإهداء	
المحتويات	
فهرس الجداول	
فهرس الأشكال	
قائمة المصطلحات الأساسية	
ملخص الدراسة	
مقدمـــة	أ
الإشكالية العامة	أ
الفرضيات	ب
أهمية الدراسة	ب
أهداف الدراسة	ب
دوافع اختيار الموضوع	ج
منهج الدراسة	ج
الدراسات السابقة	د
هيكل الدراسة	و
صعوبات الدراسة	و
الفصل الأول **المراجعة الخارجية ... مقاربة نظرية**	*7- 46*
تمهيد	*8*
المبحث الأول : ماهية المراجعة الخارجية	*9*
المطلب الأول : التطور التاريخي للمراجعة، مفهومه وأنواعه	*9*
أولا : التطور التاريخي للمراجعة	*9*
1. الفترة ما قبل 1500م	*9*
2. الفترة من 1500م إلى 1850م	*10*
3. الفترة من 1850م إلى 1905م	*10*
4. الفترة 1905م إلى 1960م	*10*
5. مابعد 1960م	*11*
ثانيا : مفهوم المراجعة	*11*

ثالثا : أنواع المراجعة الخارجية *12*
1.من حيث القائم بعملية المراجعة *12*
2 من حيث الألتزام *12*
3من حيث مجال أو نطاق المراجعة *13*
4 من حيث مدى الفحص أو فحص حجم الإختبارات *13*
5 من حيث توقيت عملية المراجعة وإجراء الأختبارات *13*
المطلب الثاني : تعريف المراجعة الخارجية ، خصائصها وفروضها *14*
أولا : تعريف المراجعة الخارجية *14*
ثانيا : خصائص المراجعة الخارجية *15*
1. التدقيق الخارجي عملية هادفة *15*
1. التدقيق الخارجي عملية منتظمة *15*
2. التدقيق الخارجي يمارسه مدقق مستقل *16*
3. التدقيق الخارجي عملية اتصال متكاملة *16*
ثالثا : فروض المراجعة الخارجية *16*
1 فرض وجود نظام رقابة داخلي سليم *16*
2 فرض استقلال المدقق *16*
3 فرض إمكانية فحص المعلومات المالية والقوائم *17*
4 فرض ثبات حقائق الماضي في المستقبل مالم تغيير في الظروف *17*
5 فرض خلو القوائم المالية المقدمة للفحص من الأخطاء غير العادية أو التلاعب *17*
6 فرض الصدق في المحتويات التقرير *18*
المطلب الثالث : تقسيمات المراجعة الخارجية ، أهدافها وأهميتها *18*
أولا : تقسيمات المراجعة الخارجية *18*
1.التدقيق القانوني *18*
2. التدقيق الأختياري *18*
3.التدقيق المالي *18*
4. تدقيق العمليات *18*
ثانيا : أهداف المراجعة الخارجية *19*
1. الأهداف الرئيسية *19*
2. الأهداف الفرعية *19*
3. اكتشاف اعمال الغش والتزوير *20*
4. المراجعة وتحسين التسيير *20*

ثالثا : أهمية المراجعة الخارجية ***20***
1. إدارة المنشأة *20*
2. المؤسسات المالية والتجارية والصناعية *20*
3. الجهات الحكومية *20*
المبحث الثاني : التطور الفكري للمراجع الخارجي ***22***
المطلب الأول : تعريف المراجع الخارجي وصفاته ***22***
أولا : المراجع القانوني (محافظ الحسابات) *22*
ثانيا : صفات المراجع الخارجي *23*
المطلب الثاني : تعيين المراجع الخارجي ، حقوقه ***24***
أولا : تعيين المراجع الخارجي ***24***
1. بالنسبة للمنشآت الفردية *24*
2. بالنسبة لشركات الأموال *24*
ثانيا : حقوق المراجع الخارجي ***25***
المطلب الثالث : معايير المراجع الخارجي ومسؤولياته ***26***
أولا : المعايير الشخصية (العامة) ***26***
1. معيار التأهيل العلمي والعملي لمراجع الخارجي *26*
2. معيار استقلال المراجع *27*
3. معيار بذل العناية المهنية الملائمة *28*
ثانيا :معايير العمل الميداني ***28***
1. معيار التخطيط والإشراف *29*
2. معيار دراسة وتقسيم نظام الرقابة الداخلية *30*
3. معيار أدلة وقرائن الإثبات *31*
ثالثا : معايير إعداد التقرير ***31***
1. مدى اتفاق القوائم المالية مع المبادئ المحاسبية المتعارف عليها *31*
2. الثبات في تطبيق المبادئ المحاسبية *32*
3. الإفصاح الكافي *32*
4. إبداء الرأي *32*
ثانيا :مسؤوليات المراجع الخارجي ***33***
1. المسؤولية المدنية *33*
2. المسؤولية التأديبية *33*
3. المسؤولية الجنائية *33*

المبحث الثالث : تنفيذ مهمة المراجع الخارجي وأوراق العمل ***34***
المطلب الأول : خطوات عمل المراجع الخارجي ***34***
أولا : الحصول على معرفة عامة حول المؤسسة ***34***
1. البحث عن المعلومات *34*
ثانيا : فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية ***35***
1. جمع الإجراءات *36*
2. اختبار الفهم *36*
ثالثا : فحص الحسابات والقوائم المالية ***37***
1. تحديد أثار تقييم نظام الرقابة الداخلية *38*
2. اختبارات السيرنانية والتطابق *38*
3. إنهاء عملية المراجعة *39*
المطلب الثاني : إجراءات عمل المراجع الخارجي ***39***
أولا : إجراءات التحقق من الأصول ***39***
1. إجراءات التحقيق من الأصول الثابتة *39*
2. إجراءات التحقق من المخزون السلعي *40*
3. إجراءات التحقق من حسابات المدينين *41*
ثانيا : إجراءات التحقق من الخصوم والألتزامات التي عل الشركة للغير ***41***
1. إجراءات التحقق من الخصوم الخارجية *42*
ثالثا : إجراءات التحقق من المصروفات والإيرادات ***43***
1. إجراءات التحقق من الإيرادات *43*
2. الإجراءات التحقق من المصروفات *44*
المطلب الثالث : أوراق عمل المراجع الخارجي ***44***
أولا : تعريف أوراق العمل ***44***
ثانيا : معايير إعداد أوراق العمل ***45***
خلاصة الفصل ***46***

الفصل الثاني

82 -47

حوكمة المؤسسات المصرفية .... قراءة من المدلول

تمهيد	**48**
المبحث الأول : ماهية الحوكمة المؤسسات	**49**
المطلب الأول : طبيعة حوكمة المؤسسات	**49**
أولا : نشأة ودوافع ظهور حوكمة المؤسسات	**49**
1. نشأة حوكمة المؤسسات	49
1. دوافع حوكمة المؤسسات	50
ثانيا : مفهوم حوكمة المؤسسات	**52**
2. مفهوم حوكمة المؤسسات	52
3. أثر الحوكمة المؤسسات	55
ثالثا : أهمية وأهداف حوكمة المؤسسات	**56**
1 أهمية الحوكمة المؤسسات	56
2 أهداف الحوكمة المؤسسات	57
المطلب الثاني : ضوابط حوكمة المؤسسات	**58**
أولا : مبادئ حوكمة المؤسسات	**58**
1. مبادئ حوكمة المؤسسات وفق منظمة التعاون الأقتصادي والتنمية	58
2. مبادئ حوكمة المؤسسات وفق مؤسسة التمويل الذاتية	60
3. مبادئ حوكمة المؤسسات وفق الكود الموحد لحوكمة المؤسسات بانجلترا	60
ثانيا : محددات الحوكمة المؤسسات	**61**
1 المحددات الخارجية	61
2 المحددات الداخلية	62
ثالثا : النظريات المفسرة لحوكمة المؤسسات	**62**
1 نظرية الوكالة	62
2 نظرية تكلفة الصفقات	63
3 نظرية التجذر	63
المطلب الثالث : ممارسات الدول لحوكمة المؤسسات	**63**
أولاً : نماذج الحوكمة في الدول الأجنبية	**63**
1. نمودج تطبيق حوكمة في الولايات المتحدة الأمريكية	63
2. نموذج تطبيق حوكمة المؤسسات في بريطانيا	64
3. نموذج تطبيق حوكمة المؤسسات في انجلترا	65

ثانيًا : نمادج الحوكمة في الدول العربية ***65***
1. نمودج تطبيق الحوكمة في مصر *65*
2. نمودج تطبيق الحوكمة في فلسطين *68*
3. نمودج تطبيق الحوكمة في الجزائر *69*
المبحث الثاني : مفهوم حوكمة في المؤسسات المصرفية ***70***
المطلب الأول : مفهوم حوكمة في المؤسسات المصرفية ، وأهميتها ***70***
1. مفهوم حوكمة في المؤسسات المصرفية *70*
2. أهمية حوكمة في المؤسسات المصرفية *71*
المطلب الثاني : محددات حوكمة في المؤسسات المصرفية ومبادئها ***71***
أولا : تطبيق ميادئ حوكمة المؤسسات المصرفية ***72***
ثانيا : محددات الحوكمة في المؤسسات المصرفية ***72***
1. المحددات الداخلية *72*
2. المحددات الخارجية *72*
المطلب الثالث : معايير الحوكمة المؤسسات المصرفية ***73***
أولا : معايير الحوكمة المؤسسات ***73***
1 معايير منظمة التعاون الأقتصادي والتنمية ***73***
2 معايير لجنة بازل للرقابة المصرفية العالمية *74*
3 معايير مؤسسة التمويل الدولية *75*
المبحث الثالث : تطبيق الحوكمة في المؤسسات المصرفية الجزائرية ***76***
المطلب الأول : واقع تطبيق الحوكمة في المؤسسات المصرفية الجزائرية ***76***
أولا :أزمة البنوك الخاصة في الجزائر وضرورة مبادئ الحوكمة ***76***
1 أزمة بنك الخليفة *76*
2 أزمة البنك التجاري والصناعي الجزائري(BCIA) *77*
3 أزمة الشركة الجزائرية للبنوك (CA- BANK) *77*
ثانيا : المجهودات المبدولة لتطبيق الحوكمة في المؤسسات المصرفية ***78***
1. سن القوانين معززة لتطبيق مبادئ الحوكمة المصرفية *78*
2. برنامج العمل الوطني في مجال الحوكمة *79*
3. إطلاق المدونة الجزائرية لحوكمة المؤسسات *79*
المطلب الثاني : مؤشرات تبني الحوكمة في المؤسسات المصرفية الجزائرية ***80***
أولا : المؤشرات تبني الحوكمة في المؤسسات المصرفية الجزائرية ***80***
خلاصة الفصل ***82***

الفصل الثالث

دراسة استقصائية ... حالة البنوك الجزائرية

111 -83

تمهيد	**84**
المبحث الأول : الطرق و الأدوات	**85**
المطلب الأول : المطلب الأول	**85**
أولا : مجتمع وعينة الدراسة	**85**
1. مجتمع الدراسة	85
2. عينة الدراسة	85
3. متغيرات الدراسة	86
المطلب الثاني : الأدوات والرامج المستخدمة	**87**
أولا : الأدوات المستخدمة	**87**
1. الأستبيان	**87**
ثانيا : البرامج والمعالجات المستخدمة في تحليل الأستبيان	**93**
1. التكرارات والنسب المئوية	93
2. المتوسط الحسابي	93
3. الأنحراف المعياري	93
المبحث الثاني : التحليل الإحصائي للاستمارة	**94**
المطلب الأول : خصائص العينة	**94**
أولا : الخصائص الشخصية	**94**
1. المؤهل العلمي	94
2. الوظيفة	95
3. الخبرة المهنية	96
ثانيا : اتجاه اجابات العينة	**98**
1 الإجابة الإحصائية لأفراد التي تتعلق بالمحور الأول	**98**
2 إجابات أفراد العينة حول الفقرات المحور الأول	**99**
3 إجابات أفراد العينة حول فقرات المحور الثاني	**100**
4 إجابات أفراد العينة حول فقرات المحور الثالث	**101**
5 إجابات أفراد العينة حول فقرات المحور الرابع	102
المطلب الثاني : الإختبارات الإحصائية	103

أولا : إجراء اختبار التباين الأحادي anova لكل اجمالي محور من محاور الدراسة *103*

1. بين إجمالي المحاور الأربعة والمؤهل العلمي *103*
2. بين إجمالي المحاور الأربعة والوظيفة *104*
3. بين إجمالي المحاور الأربعة و الخبرة المهنية ***105***

ثانيا : دراسة العلاقة الأرتباطية بين محاور الدراسة *106*

ثالثا : اختبار فرضيات الأرتباطات بين المتغيرات *106*

رابعا : تباين خط الإنحدار *108*

خامسا : دراسة معاملات خط الأنحدار *109*

خلاصة الفصل ***111***

خاتمـــة ***113- 115***

قائمة المصادر والمراجع

الفهرس

الملاحـــق